سينا للنشر

د. نوال السعداوى

معركة جديدة في قضية المرأة







معركة
جديدة في
قضية
المرأة



الكتاب: معركة جديدة فى
قضية المرأة
الكاتبة: د. نوال السعداوى
الطبعة: الأولى ١٩٩٢

الناشر: سينا للنشر
المدير المسؤول: راوية عبد العظيم

١٨ شارع ضريح سعد - القصر العيني - القاهرة
جمهورية مصر العربية - تليفون: ٣٥٤٧١٧٨/٠٢٠٢

الغلاف: عماد حليم

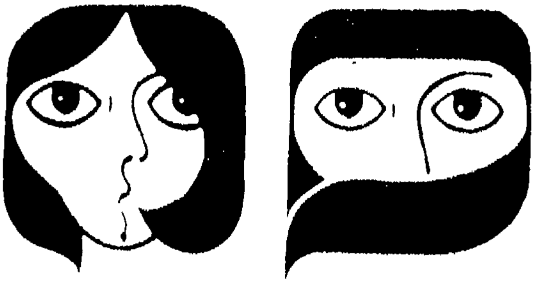
الاخراج الداخلي: إيناس حسني

الصف: سينا للنشر

د. نـــوال الســـعداوى

معــركــة جـديدة في قضية المرأة





سينا للنشر

من الناشر

هجمة تترية على المجتمع المصرى، عنيفة ومدمرة.

من الداخل ومن الخارج على حد سواء.

تكفير لكل من صرح برأيه، واجتهد فى شؤون المجتمع والحياة والوطن.

وبعد التكفير إهدار الدماء.

القتل بكل أدوات القتل، لأنه ليست هناك القدرة على مواجهة الرأى الآخر ومناقشته ومواصلة التحاور معه، للوصول إلى ما ينفع الناس، ويصلح لتطوير وتجديد حياتهم، كى يستمتعوا بوجودهم على الأرض.

وهكذا ..

فى كل مؤسسة، وهيئة، هناك كائنات تحجرت.

أظلمت عقولها، فلا تستطيع شيئاً، سوى أن تكمن فى الظلام متربصة، لتهاجم كل فكرة مستنيرة، أو عمل خلاق مبتكر.

وتقع كل منافذ النور فى أيدى قوى الشر والفساد لتسدها على الآخرين، وتبدأ فى تخريب إنجازاتهم.

و ....

وتوالت الاتهامات على جمعية تضامن المرأة التى ترأسها الدكتورة نوال السعداوى، فهى تهدد السلام الاجتماعى والمصالح العليا للبلاد، وتنشر

أفكار ومعتقدات ضد الإسلام والشريعة، وتسىء إلى علاقات مصر بالدول العربية والأجنبية، و ....

وغيرها من الاتهامات.

واتخذت وزيرة الشئون الاجتماعية قراراً بحل الجمعية.

وأيدت محكمة القضاء الإدارى بمجلس الدولة حل جمعية «تضامن المرأة» وتحويل أموالها إلى جمعية «نساء الإسلام»!؟

وكان ذلك فى مايو«آيار» ١٩٩١ الماضى.

ثم بدأ مشوار الدكتورة نوال السعداوى رئيسة الجمعية فى أروقة القانون ووسائل الإعلام، لكى تستعيد الجمعية نشاطها الثقافى والاجتماعى من خلال أفكارها حول تحرر المرأة العربية.

والكتاب - الآتية صفحاته - يحكى ويسرد ويقدم الكثير من جوانب وتفاصيل قضية «تضامن المرأة» .

ولا يعنى نشر الدار للكتاب أنه يمثل وجهة نظرها فيما تطرحه من قضايا وموضوعات، وإنما تنشره رغبة منها فى فتح أوسع نقاش حول الحريات العامة وقضايا المرأة العربية.

الناشـر

الإهــداء

إلى جدتى «مبروكة»، أم أبى، المرأة الريفية الفقيرة التى لم تعرف القراءة، وعاشت وماتت وشوّحت بيدها السمراء المشققة فى وجه العمدة، وصاحت بأعلى صوتها أمام أهل قريتها منذ نصف قرن: «إحنا مش عبيد».

نــــوال الســـــعداوى

القاهرة - يونيو ١٩٩٢

مقدمة

فى بلادنا العربية لا يكتب الكاتب عن زوجته، إنه يكتب عن عشيقاته بأسماء مستعارة بالطبع، أو عن المومسات اللائى ضاجعهن فى الشباب، أو عن أمه باعتبارها المرأة المثالية فى حياته سواء صح هذا أم لا، فالنفاق مطلوب خصوصاً عند الحديث عن الأهل، وإلا تقوضت الأسرة التى نراها أمامنا الآن، والتى فسدت فساداً لم يحدث فى أى عهد بسبب الزيف والنفاق السائدين فى العلاقات بين الرجال والنساء.. وبين الأهل والأطفال.

الزوج لا يكتب عن زوجته فهى عورة لا يجوز كشف الأستار عنها، أو لأن رجولة الرجل تمنعه من إتيان هذا الفعل.

أما أنا فساكتب عن نوال السعداوى قبل أن يمضى بى الزمن إلى القبر فأحرق فى جهنم لأننى لم أدافع عن الحق، سأكتب عنها لأنها زوجتى وأقرب الناس إلىّ، ولأنها صديقتى، وشريكة حياة، وكفاح لمدة ثلاثين سنة، لأنها وقفت إلى جانبى فى كل الملمات، ودافعت عنى بقوة عشرين رجلاً، ولأنه لا يوجد مايجب أن أخفيه، أو أستره، حول هذه المرأة التى لم تكف منذ عشرات السنين عن خوض المعركة تلو المعركة دفاعاً عما تؤمن به، أو عن تلقى الضربات التى تلقاها كل رائد فى مجال الفكر، والإبداع، أو الطعنات التى يوجهها الجبناء.

أكتب عن نوال السعداوى لأنه فى هذا الزمن الذى ننعم فيه بالنظام العالمى الأمريكى الجديد، تغتصب شعوب العالم الثالث، ويسمى هذا الاغتصاب دفاعاً عن الشرعية، وعن ميثاق الأمم المتحدة.. ويقتنص بترول العرب وأموالهم على نحو لم يسبق له مثيل، ويقتل نصف مليون من الرجال ، والنساء، والأطفال فى قطر عربى شقيق. يحاصر شعب بالعقوبات الاقتصادية فيحرم من احتياجات الحياة الأولية، ثم يقتطع منه جزء من أراضيه باسم الديمقراطية والحكم الذاتى للمقاطعات الكردية. وكانت نوال السعداوى من أول المعارضات، والمعارضين لحرب الخليج، وللنظام العالمى الجديد المبنى على الازدواجية فى المقاييس، تلك الازدواجية التى صحا عليها أخيراً كتابنا، ومفكرونا بعد أن فقدنا وسائل الرد عليها إلى سنين طويلة، وهى الازدواجية التى تبيح مناصرة إسرائيل ضد شعب فلسطين، ولبنان، وسائر الشعوب العربية المطلوب منها أن تركع ركوعاً نهائياً.

والنظام العالمى الجديد هو الذى يحاصر ليبيا، ويستعد للانقضاض عليها فى أقرب وقت.

أكتب عن نوال السعداوى، لأنه فى الجو المعتم الذى يسود فى منطقتنا العربية تعلو نغمات الخرافة، والتعصب الدينى، والإرهاب المسلح بالبنادق، والجنازير، وتخضع الدولة، وأجهزتها لعمليات الابتزاز، وتفتح ذراعيها لتتسرب إليها، وتتحكم دول الخليج فى وسائل الإعلام، ويفقد المفكرون، والصحفيون، والكتاب، والنقاد قدرتهم على إبداء الرأى الشجاع خوفاً من المقصلة الإدارية القادرة على حرمان الفرد من نعيمها.

ولأنها لا تجد من يقف إلى جوارها فى وسائل الإعلام والصحف، فمن قائل إنها لا تعد من الكاتبات!! ومن قائل إنها تكتب بفجاجة، وبروح صدامية حتى تحاط بالأضواء!، ومن قائل إنها تدعو إلى الإباحية والفساد!، ومن قائل إنها ضد الإسلام والشرعية!، ومن قائل إنها مدسوسة على مصر، والبلاد العربية، ولا تكتب إلا للغرب!، ومن قائل فى لحظة تهور إنها سيدة عظيمة، ثم فى اليوم التالى عندما يندم أمام احتمالات فعلته الشنيعة يتهمها أنها تحرض النساء فى هولندا على الطلاق!!

أكتب عن نوال السعداوى وسط هذا الجو الغريب لأدافع عن سيدة شجاعة تكاد تقف بمفردها ضد حملة شعواء لتثبت أن النظام العالمى الجديد يكاد يتسرب إلى شرايينا ليجعلنا من أصحاب النفاق والازدواج الذى لا تستقيم معهما أبسط مبادئ الأخلاق، والذى سيؤدى بنا إن استمر إلى الركوع التام.

أكتب عنها لأنها ممنوعة من فرص الدفاع عن نفسها بالوسائل الديموقراطية التى نتشدق بها، أى بالحوار فى الإذاعة، والتليفزيون، والصحف الحكومية، والمعارضة التى تشارك فى التمثيلية حسب الأدوار. ممنوعة من قلمها هى الذى يخط الكتاب وراء الكتاب، والذى لم يكف عن العمل منذ أربعين عاماً.. منذ أن كانت طالبة فى «حلوان» الثانوية فكتبت أول كتاب تحت عنوان «مذكرات سعاد»، وكأن الكتابة بالنسبة إليها كالتنفس، لا تستطيع أن تعيش بغيره لتتوالى بعد ذلك مؤلفاتها فى مجال الرواية، والقصة القصيرة، والدراسات عن المرأة التى ربطت فيها بين العلاقات الجنسية «أى العلاقات بين الرجل والمرأة» وبين الاقتصاد، والاجتماع، والسياسة، والفكر السائد فى عقول الناس، حتى أصبح لها مايزيد عن ثلاثين كتاباً، وليصبح لها عشرات الألوف من القراء فى مصر والبلدان العربية، ولتصبح من أكثر الكتاب العرب انتشاراً رغم كل الصمت، والتعتيم الإعلامى.

فى سنة ١٩٨٠ صدر لها أول كتاب باللغة الإنجليزية تحت اسم «الوجه الخفى لحواء»، وهى الترجمة الانجليزية التى أعددتها أنا لكتابها الصادر تحت عنوان «الوجه العارى للمرأة العربية»، وصدر منه حتى الآن ثمانى طبعات، وهو يدرس فى كثير من الجامعات، وبعد ذلك ترجمت كثير من رواياتها وكتبها إلى تسع عشرة لغة من إندونيسيا، واليابان، وباكستان، وإيران، وتركيا، حتى إسبانيا، وفرنسا، وأمريكا الشمالية والجنوبية. وأصبح لا أحد ، نعم لا أحد يستطيع أن يضارعها فى هذا المجال، فقالوا عنها إنها تكتب للغرب، بدلاً من أن يقال

بفخر إن هناك كاتبة مصرية إبداعها غزا العالم.. ورغم أنها شقت طريقها اعتماداً على الموهبة والجهد، وليس على مؤازرة السلطات، ووسائل الإعلام فى أى عهد من العهود التى حكمت مصر منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية.

إنهم يبحثون عن أسباب لهذا الانتشار غير الموهبة والإبداع.. فما أكثر التنافس والغيرة اللذين يسودان فى مجال الكتاب الكبار، والصغار على حد سواء. وكيف يفلت كاتب من الكتاب من تحت جناحهم، من أفضال السلطان، خصوصاً إذا كانت امرأة.

إن مشكلة الرواد فى كل بلد، وفى كل عصر أنهم مثل الحجر يلقى فى المياه الراكدة، فيحركها ويحدث دوائر، وتموجات تتسع، وتتسع بلا نهاية.

ويشتد الهجوم على أصحاب الفكر الحر فى فترات الأزمة، أو الركود أو الهزيمة حين تنشط القوى السياسية المنادية بالعودة إلى الوراء، غربية كانت أو شرقية، تتستر تحت شعارات دينية، وسياسية زائفة حين تنهار الأخلاق الحقيقية، ويسود اليأس، والزيف، والنفاق، حين يقود الإحباط إلى محاولة لجر الآخرين من عليائهم إلى الدرك الأسفل حتى يتلاشى الشعور بالفشل الشخصى، والخواء.

وانعكس هذا بالطبع على حياة نوال السعداوى خلال العشرين عاماً الماضية، فدخل اسمها فى القائمة السوداء خلال السبعينات، وعانت من الاضطهاد والإيقاف من عملها، ثم دخلت السجن فى أوائل الثمانينات مع ١٥٣٦ قبض عليهم فى عصر السادات، وعندما أفرج عنها وضعت فى القائمة الرمادية، لتعود إلى القائمة السوداء بعد حرب الخليج، واستفحال نفوذ البترودولار فى حياة البلاد.

وتتلخص مشكلة نوال السعداوى فى أنها لم تؤجر قلمها للسلطة الحاكمة فى أى عهد، ورفضت التخلى عن رأيها من أجل الأضواء الإعلامية. والحكومية فى بلادها، ولكن النظم الحكومية لا تعترف بهذا الحق، إنها تريد منا جميعاً أن نسير فى الصف، ومن يرفض أن يخضع يدفع الثمن، ويتهم فى أخلاقه وفى إبداعه، وفى كل شئ، وتنعق الغربان من كل صوب، دلالة إخلاصها للرجولة، وللنظام، ولتثبت أنه لا جديد على الأرض.

أقف مع نوال السعداوى لأنهم يتهمونها بالإباحية والجنس، بينما لم أر فى حياتى امرأة فى مثل استقامتها. كونّا أسرة منذ مايقرب من ثلاثين سنة، سافرت هى إلى الخارج، وسافرت، فوجدتها كما هى تذود عن العش.. عن البنت والولد، تعطيهما من إبداعها. وتغرس فيهما قيماً كالمعدن الثمين لم يصبها صدأ، تغرس فيهما الثقة فى النفس حتى أصبحا ينتجان بدورهما فى مجال الفن، والأدب. تعمل إثنتى عشرة ساعة فى اليوم الواحد، تعمل دون كلل، حتى أصبحت أنا من حاسديها، لأننى لا أستطيع أن أجاريها فى العمل، هكذا أصبحت لى أسرة، أصبحت لى بنت، وأصبح لى ولد، أفخر بهما، وأتمنى أن يعيشا فى عهد غير العهد، فى زمن غير الزمن، زمن يحترم الإنسان ويعطى له بكرم، أتمنى ألا يصيبهما ما أصابنا نحن.

نوال صانت الأسرة التى يقولون إنها تعمل ضدها، أقامتها بالجهد والإخلاص، بالحديث الصريح الذى لا يخاف، ليصبح كل منا نفسه، فأصبح من حقها أن تتحدث فى الكتب عن أسرة جديدة جوهرها الصدق والشجاعة وليس النفاق والازدواجية.

إننى أقف مع نوال السعداوى لا لأننى زوجها، ولكن لأنها إنسانة فيها رقة الفنان والأم والمرأة التى تعرف معنى الشرف، للجهد الذى لا يتوقف، ولأنها فيها عنف المدافع بشجاعة عن الحق.

إن كنتم تريدون عبيداً، فإن القهر الذى مارستموه مع نوال السعداوى هو خير السبل- وإن كان لم ينجح معها- فهناك دائماً قلة قليلة يصعب قهرها وهذه القلة هى الأمل، هى التى ستصبح فى يوم ما شعباً لا يرضى سوى عن عالم فيه سلام وعدل.

دكتور شريف حتاتة

القاهرة - يونيو ١٩٩٢

تمهيد

كان الوقت مبكراً فى الصباح. جالسة إلى مكتبى. مستغرقة فى روايتى الجديدة، أتأمل أبطالها وبطلاتها من خلال شبورة أو سحابة دخان، تزحف فوق مساحة صغيرة من السماء، تتناقص على الدوام، العام وراء العام، مع زيادة العمارات وارتفاع الجدران، والشجرة الوحيدة التى شاركتنى هذه القطعة من السماء، منذ ثلاثين عاماً أو أكثر، حين سكنت هذه الشقة، أو العلية المعلقة بين طبقات من الأسمنت. شجرة الكافور الوحيدة كان يقف فوقها أحياناً طائر أبيض الريش، أو عصفورة خضراء اللون، جاء «بلدوزر» منذ عام أو عامين، يشبه الدب الشمالى، له فك حديدى ضخم، يحمل اسم شركة أمريكية أو بريطانية، هجم فوق الشجرة الوحيدة رفيقة العمر واقتلعها من جذورها.

إلى جوارى فوق المنضدة جرائد الصباح، لا أقرأها إلا فى نهاية النهار. وأنساها يوماً أو يومين مع الاستغراق فى الكتابة. وقد تتراكم دون قراءة الأسبوع وراء الأسبوع، حتى تصبح عبئاً، تشغل حيزاً كبيراً فى الدرج الصغير، لا يخلصنى منها إلا ذلك المنادى كل صباح «روبابيكيا».

وسمعت الجرس يدق .

ضمن طقوس الصباح، قبل أن أجلس إلى الكتابة أمشى فوق القدمين لمدة ساعة فى الهواء الطلق، أو غير الطلق، فى جو مشبع بالدخان، وعوادم سيارات تطلق من الغازات السامة مالم يكتشف بعد. وشوراع بلا أرصفة، أو حفر فوق الأرصفة، وبالوعات فى الأرض فاغرة أفواهها لابتلاع البشر.. وكل ذلك لايهم.. المهم هو أن أمشى وأحرك عضلات الساقين قبل أن أجلس الساعات الطويلة الى المكتب.

وسمعت الجرس يدق .

قمت لأفتح الباب . ولم يكن هناك أحد. تصورت أنه أحد أطفال الجيران ضغط بإصبعه على الزر الأبيض بجوار الباب.، ثم اكتشفت أنه جرس التليفون، وأننى نسيت أن أخلع الفيشة من الحائط كما تعودت ضمن طقوس الصباح.

– ألو ؟

– قريتى الجرائد ؟

– لا.

- إقريها.

- فيه حاجة مهمة ؟

- أيوه.

إنه صوت زميلة من الزميلات، اللائى بدأن معى الطريق الطويل الشاق منذ الخمسينات لتحرير النساء. تكبرنى ببضعة أعوام. اعتزلت الحياة العامة، ولم يعد لها أمل فى تحرير الأمة العربية رجالاً أو نساءً على السواء.

- ياما قلت لك يانوال.

- أيــه ؟

- مافيش فايدة فى البلد !

صوتها ملئ باليأس والتشاؤم، وإن ضحكت أو فرحت، يظل لصوتها ذلك الرنين الحزين الباكى.

صوتها يثير فىّ التحدى ضد اليأس أو التشاؤم، يستنهض فىّ كل أحاسيس التفاؤل منذ الطفولة. وأبدو فى نظرها أحياناً فتاة مراهقة أو طفلة صغيرة لم تنبت لها ضروس العقل.

- لا .. فيه فايدة !

بإصرار عنيد على مدى الثلاثين عاماً أو أكثر منذ تعارفنا وأنا أقاوم هذه العبارة «مافيش فايدة»، وأقول : لا فيه!

- الخبر منشور فى كل الجرائد.

- خبر إيه ؟

- الحكم فى القضية.

ولم تمهلنى الصديقة لأقرأ الخبر بنفسى، لكنها راحت تقرأ علىّ الحكم المنشور.

جاءنى صوتها الباكى عبر أسلاك التليفون. تقرأ من إحدى الصحف.

كنت أستمع إلى صوتها وهى تقرأ الحكم، وتتلو الاتهام وراء الاتهام. ثمانية اتهامات:

١ - تهديد السلام الاجتماعى والمصالح العليا للبلاد.

٢ - الإساءة الى علاقات مصر بالدول العربية والأجنبية.

٣ - عقد المؤتمرات الدولية دون تصريح.

٤ - الاتصال بالهيئات الأجنبية دون تصريح.

٥ - مخالفة القانون والأحكام والآداب العامة.

٦ - نشر أفكار ومعتقدات ضد الإسلام والشريعة.

٧ – إصدار مجلة «نون» والنشرة دون تصريح.

٨ – فتح حساب فى بنك مصر دون تصريح.

وما إن انقطع صوتها عن التلاوة، ودب الصمت فى الغرفة، حتى انفجرت بالضحك، وشر البليّة مايضحك.

وحين سمعتنى أضحك تلاشت النغمة المتباكية من صوتها، وحلت مكانها لهجة اليأس.

– قلت لك مافيش فايدة !

– لا .. فيه فايدة !

– إزاى ؟

– لازم أقدم طعن فى الحكم.

– هو فيه عدالة فى البلد دى ؟

– أيوه فيه !

– لا مافيش !

فى أذنى رن صوتى مليئاً بالأمل، الأمل المستحيل ربما، لكنه موجود، يشبه السراب أحياناً، لكنه قائم فوق وجه الأرض، مثل نجمة الصبح فى سماء سوداء، وصوتى يزداد قوة وأقول: لا فيه! وهى تردد فى يأس مطلق : مافيش! وذاكرتى تعود إلى الوراء، حين كان يحدث مثل هذا الحوار، داخل السجن، منذ عشرة أعوام أو أكثر، قبل موت السادات بأسبوع أو أسبوعين. وكان يهدد ويتوعد، ويسود التشاؤم جميع المسجونات معى فى الزنزانة، ويجلسن ساكتات واجمات حزينات، فإذا بشئ يهب فجأة منتصباً داخلى كالمارد، غاضباً ثائراً على الوجوم والاستسلام لليأس، يقاوم الانهزام، لن نموت، وإذا متنا فلن نموت ساكتات، لن نمضى فى الليل دون ضجة، لابد أن نغضب ونغضب، نضرب الأرض ونرج الأرض، لن نموت دون ثورة(١).

كان صوتى لايزال يرن فى أذنى، حتى بعد أن وضعت سماعة التليفون وانقطع الحوار، حاولت العودة إلى كتابة الرواية، لكن الصحف كانت إلى جوارى فوق المنضدة، وامتدت يدى إليها لأقرأ الحكم بنفسى. لكنى تراجعت. تعودت أن أقرأ الصحف آخر النهار، وساعات الصبح عندى ثمينة، حين يكون العقل فى قمته. وآخر النهار، حين يتعب العقل ويخمد، أمد يدى فوق المنضدة وأفتح الصحف.

لكن جرس التليفون ذلك الصباح لم يتوقف. وكان يمكن أن أخلع الفيشة من الحائط ككل يوم. لكن الرواية كانت قد تبددت وحبل التفكير انقطع.

---

(١) مذكراتى فى سجن النساء، دار المستقبل العربى، القاهرة، ١٩٨٤، ص ٥٩.

وجاءنى صوت عبر أسلاك التليفون، ملئ بالمرح والحماس، صوت يشبه زقزقة العصافير عند طلوع الفجر.

– مبروك يانوال.

– على إيه ؟

– وسام جديد ياسيدتى.

إنها واحدة من مئات أو آلاف الشابات المصريات العربيات، اللائى وضعن معى الأساس الأول لتضامن المرأة العربية منذ عشرة أعوام أو أكثر. صوت لا يعرف التباكى أو اليأس، مثل شعاع الشمس يضرب فى السحب وتتلاشى الظلمة.

جاءتنى ضحكتها عبر الأسلاك ، تهز الأسلاك، تهز الرواسب فى قاع النفس. والضحك له عدوى. وجدتنى أضحك أنا الأخرى. ليس لأن شر البليّة مايضحك. ولكن لأنها ليست بلية على الإطلاق. وإنما وسام شرف.

وجاءنى صوتها المرح يقول عبر سماعة التليفون:

– أنت متهمة بإشاعة الفوضى وخرق النظام !

– واللــــه ؟ !

– وتهديد السلام الاجتماعى وتبديد المصالح العليا للبلاد وإساءة العلاقات الدولية والعربية والمحلية ومحاربة الإسلام والشريعة وخرق القوانين والأحكام والآداب العامة !

– ياإلهــى !

– أنت لازم قوة جبارة واحنا مش عارفين !

صحيح والله لابد أن تكون امرأة شديدة الجبروت، تلك التى تقوم بكل هذه الأفعال ، ومع ذلك لم يقدمها أحد الى التحقيق أو المحاكمة، لابد أنها أوسمة كما تقول صديقتى الشابة وليست اتهامات.

وكأنما التاريخ يعيد نفسه. ومنذ أكثر من عشر سنوات ساقونى إلى السجن بتهم أقل من هذه التهم.

■ ■ ■

الحكم العجيب

فى صباح يوم الجمعة ٨ مايو ١٩٩٢، فاجأتنا الصحف بهذا النبأ الغريب : القضاء الإدارى يؤيد :

حل جمعية «تضامن المرأة» لممارساتها غير القانونية.

أيدت محكمة القضاء الإدارى بمجلس الدولة أمس قرار وزيرة الشئون الاجتماعية بحل جميعة تضامن المرأة العربية وتحويل أموالها إلى جميعة نساء الإسلام.

وقالت المحكمة فى حكمها: إن الجمعية خالفت أحكام القانون والآداب العامة حيث قامت بمباشرة نشاط سياسى ودينى من خلال مجلة «نون» التى أصدرتها رغم عدم موافقة المجلس الأعلى للصحافة على إصدارها، وإن الجمعية قامت بعقد المؤتمرات السياسية دون الحصول على موافقة الجهة الإدارية. كما اتصلت بالمنظمات الدولية، وفتحت حسابات بالعملات الأجنبية فى أحد البنوك دون إخطار الجهة الإدارية للحصول على موافقتها.

وأكدت المحكمة فى حيثيات حكمها أن ممارسات الجمعية لا تتفق والمصالح العليا للبلاد وتسئ إلى العلاقات بين مصر وبعض الدول الأجنبية والعربية، وتهدد السلام والنظام الاجتماعى للدولة، كما تنشر معتقدات ضد أحكام الشريعة والدين الإسلامى مما يشكل مخالفة جسيمة، ويكون قرار وزيرة الشئون لحلها قائماً على صحيح القانون.

(جريدة الأهرام - القاهرة ٨ يونيو ١٩٩٢ ص ٨).

منذ نشر هذا الخبر فى معظم الصحف وجرس التليفون فى بيتى لم ينقطع. الأصدقاء والصديقات يقولون إن وساماً يعلق على صدرى. الآخرون من موظفى الحكومة يرون أن الحكم إدانة لا تقبل الطعن.

وكأنما التاريخ يعيد نفسه. منذ أكثر من عشر سنوات، فى الأسبوع الأول من سبتمبر ١٩٨١ خرجت الصحف المصرية بخبر يشبه هذا الخبر مع اختلاف الصياغة : «أننى أعمل على قلب نظام الحكم». وفى يوم ١٩٨١/٩/٦ كسر رجال البوليس باب بيتى وساقونى إلى السجن، ومنذ ذلك اليوم حتى الإفراج عنى فى ١٩٨١/١١/٢٥ لم ينقطع جرس التليفون فى بيتى. الأصدقاء والصديقات يقولون لأسرتى إنه وسام يعلق على صدرى، الآخرون من موظفى الحكومة يعتبروننى خائنة للوطن.

منذ بدأت الكتابة فى نهاية الخمسينات لا أذكر أن عاماً واحداً مرّ بحياتى دون أن أتلقى تلك الإدانات «الأوسمة» !

بعد هزيمة يونيو ١٩٦٧ تطوعت للعمل فى مستشفيات الطوارئ الطبية فى جبهة القتال (فى الإسماعيلية وبورسعيد)، وكاد رأسى يطير بإحدى الدانات الإسرائيلية، وما إن عدت إلى القاهرة حتى دق الجرس على باب بيتى وجاءتنى إشارة للتوجه إلى مبنى المخابرات العامة فى سراى القبة، حيث أجلسونى فى غرفة أشبه بالسجن وراحوا يسألوننى السؤال وراء السؤال، لماذا تطوعت وسافرت إلى الإسماعيلية؟

وفى عام ١٩٦٨ تطوعت للعمل الطبى مع الفدائيين الفلسطينيين فى جبهة القتال فى الأردن، وما إن عدت إلى القاهرة حتى تكرر السؤال : لماذا تطوعت مع الفدائيين؟! كأنما التطوع فى جبهة القتال نوع من الخيانة الوطنية ؟

وفى عام ١٩٦٩ نجحت فى انتخابات مجلس نقابة الأطباء بأغلبية ساحقة وأصبحت سكرتيراً عاماً مساعداً بمجلس نقابة الأطباء. لكننى اكتشفت أن مجلس النقابة كغيره من النقابات المهنية، يتلقى أوامره من السلطات الحاكمة. فقدمت استقالتى من المجلس، وبطبيعة الحال غضبت علىّ السلطة، لكن أغلب زملائى بالمجلس رفضوا استقالتى وأصروا على أن أواصل العمل.

وفى عام ١٩٦٩ أسست جمعية الثقافة الصحية مع بعض الزملاء والأطباء وأصدرت مجلة الصحة. لكن الأجهزة البيروقراطية فى وزارة الصحة حاربت المجلة، لمجرد أنها كانت مجلة تنشد الرأى الحر والاستقلال عن رأى الوزارة وكبار الموظفين فيها.

وفى عام ١٩٧١ أسست جمعية الكاتبات المصريات مع بعض الزميلات الكاتبات بهدف تشجيع الإبداع والثقافة، لكن وزير الثقافة حارب الجمعية. لأن اسم نوال السعداوى كان قد دخل القائمة السوداء، لماذا؟.. لا أعرف. ربما لأنها وقفت فى إحدى الاجتماعات وتحدثت بصراحة أمام رئيس الدولة. استقالت معظم عضوات مجلس إدارة جمعية الكاتبات المصريات، ولم يبق إلا أنا واثنتين أو ثلاثة، وتجمد نشاط الجمعية عشرين عاماً من ١٩٧١ حتى ١٩٩١.

وفى عام ١٩٧٢ أصدر وزير الصحة قراراً بإبعاد نوال السعداوى عن منصبها، وإغلاق مجلة الصحة التى كانت تراس تحريرها، بلا تحقيق، ولا سؤال، ولا أى شئ.

ولم يعرف أحد السبب فى ذلك، ربما هى توجيهات مؤسسة الرئاسة. أو ربما لأن مجلة الصحة كانت تربط بين أسباب المرض وأسباب الفقر.

ولم يكن لأحد أن ينطق بكلمة «فقر» حتى يتهم بالشيوعية أو بالإلحاد، لأن الله – فى نظر السلطة الحاكمة – هو الذى يوزع الرزق على العباد، ويمنح من يشاء بغير حساب !

وقال بعض الناس لأننى تزوجت الدكتور شريف حتاتة، والذى قضى فى السجن أربعة

عشر عاماً (وكان من أوائل كلية الطب) لأنه اشترك مع المعركة الوطنية المصرية ضد الاستعمار البريطانى، ثم ضد الفقر والظلم.

أصبحت فى نظر موظفى الدولة من المغضوب عليهم، فابتعدوا عنى، وقاطعتنى دور النشر الخاضعة للحكومة. والأدباء والنقاد المعينين بقرارات عليا فى المؤسسات الصحفية الكبرى أصبحوا صامتين تجاه مؤلفاتى، يتجاهلون وجودى فى عالم الأدب والإبداع، وأحياناً يتطوعون للهجوم علىّ.

إلا أن الآخرين البعيدين عن دوائر السلطة كانوا يظهرون لى الإعجاب، والأصدقاء والصديقات هنأونى بعد أن فقدت وظيفتى فى وزارة الصحة، واعتبروا قرار الوزير ضدى وساماً فوق صدرى .

وأثناء حرب الخليج عام ١٩٩١ اتخذت موقفاً سلمياً يناصر الحل غير العسكرى للأزمة فأصبحت فى نظر موظفى الدولة وكتابها ونقادها خائنة الوطن. لكن الأصدقاء والصديقات قالوا إنه وسام آخر فوق صدرى.

وحين أصدرت وزارة الشئون الاجتماعية قراراً بحل جمعية تضامن المرأة العربية فى ١٩٩١/٦/١٥، أصبحت فى نظر موظفى الدولة آثمة ومُهَدِّدة لمصالح الوطن والسلام الاجتماعى والآداب العامة، لكن الأصدقاء والصديقات اعتبروا ذلك وساماً آخر فوق صدرى.

وتلقيت التهانى أيضاً حين اتهمت الجمعية بأنها عقدت مؤتمرات سياسية دون تصريح، واتصلت بهيئات دولية دون تصريح، وفتحت حساباً فى البنك بالعملة الأجنبية دون تصريح، ومارست أنشطة تسئ إلى المصالح العليا للبلاد وتسئ إلى العلاقات بين مصر وبعض الدول الأجنبية والعربية، وتهدد السلام ونظام الدولة، وتنشر معتقدات ضد أحكام الشريعة والإسلام.

كل هذا تمارسه جمعية تضامن المرأة العربية على مدى العشر سنوات الماضية دون أن تتعرض لها أجهزة الأمن المصرية؟! ودون أن تدرى بها وزارة الشئون الاجتماعية؟! رغم أن الصحف لم تكف خلال السنين الماضية عن نشر أخبار الجمعية وندواتها ومؤتمراتها وما تناقشه من أفكار سواء بالمدح أو القدح؟!

ما الذى جرى ياترى حتى يحدث فجأة أن تكتشف وزارة الشئون الاجتماعية أن هذه الجمعية أشبه ماتكون بالحزب السياسى السرى الخطير ؟!

ثم ما الذى حدث حتى يتم تجاهل جميع المذكرات والوثائق الرسمية التى قدمها المحامون عن الجمعية؟!

وقال لى الأصدقاء والصديقات والمحامون وجميع المتحمسين لقضية الحرية أو الديموقراطية أو حقوق الإنسان، قالوا لى :

انشرى القضية كلها على الرأى العام فى مصر والوطن العربى. فالأمر جد خطير.

وهى ليست قضية نوال السعداوى وحدها أو تضامن المرأة العربية وحدها، ولكنها قضية كل إنسان فى بلادنا. قضية كل صاحب عقل أو ضمير. وهل هناك عقل يمكن أن يصدق أن الجمعية قامت بنشاط سياسى ودينى من خلال مجلتها «نون» مما يخالف الإسلام والشريعة والقانون والآداب العامة ؟ !

وإذا خالفت المجلة كل هذا، فلماذا لم تُصادر منذ العدد الأول الذى ظهر فى مايو ١٩٨٩؟ وكيف ظلت هذه المجلة أو النشرة تصدر وتطبع فى مطبعة دار الهلال الكبرى (وليس فى مطبعة سرية صغيرة) حتى العدد الأخير الذى صدر فى مارس ١٩٩١؟!

مجلة بهذه الخطورة كيف تستمر فى الظهور بهذا الشكل على مدى اثنين وعشرين شهراً كاملاً مع أنها تخالف القانون والآداب العامة والإسلام والشريعة ؟ !

ما هى الآداب العامة ؟!

ثم ماهى تلك الآداب العامة التى خالفتها مجلة «نون» ؟ أو نشرة الجمعية ؟!

فى كل عدد من أعداد المجلة كنا ننشر هذا المقال تحت عنوان : من نحن؟ وهذه صورة ضوئية لهذا المقال الذى لم يخل منه أى عدد.

مـن نحـن ؟

١ – نحن هيئة شعبية مستقلة غير حكومية نتعاون مع الهيئات الأخرى الحكومية والشعبية من الحزبية وغير الحزبية وغيرها من الهيئات.

هذا التعاون يقوم على الاستقلال والحرية والندية فى علاقات العمل والفكر.

٢ – نحن ضد التقليد، ندرس التراث بعقول نقدية. نلخذ الإيجابى ونترك السلبى. ندرس الحاضر داخل بلادنا وخارجها.

لا نخاف من الحضارات الأخرى الغربية أو الشرقية . ندرسها بعقول نقدية ونستفيد منها دون تقليد أعمى ودون رفض أعمى أيضاً.

إن جميع الحضارات والثقافات متداخلة، وقد بنيت الحضارة الغربية على الحضارة اليونانية، وهذه بدورها بنيت على الحضارة المصرية القديمة والحضارات فى أفريقيا وآسيا.

٣ – حرية المرأة عندنا لا تعنى تعدد العلاقات مع الرجال، أو الانشغال طول الوقت بالرجل، أو البحث عن عريس أو اعتبار الزواج الوظيفة الوحيدة فى الحياة، أو الرقص فى الملاهى والتدخين والشرب، أو صرف المال على المساحيق والماكياج والفساتين واستهلاك البضائع الكمالية، أو التشدق بعبارات التمرد والثورية دون فعل وتغيير حقيقى فى الواقع المعاش.

حرية المرأة عندنا تعنى الآتى:

١ – العمل المنتج الخلاق.

٢ – الاستقلال الفكرى والاقتصادى معاً.

٣ – القدرة على تبادل الحب الإنسانى أخذاً وعطاءً.

٤ – القدرة على تكوين أسرة جديدة أساسها الحب والعدل.

٥ – القدرة على ربط قضية تحرير النساء بقضية تحرير الوطن والأرض والاقتصاد والثقافة.

٦ – القدرة على نقد الماضى وفهم الحاضر والعمل على خلق حياة أفضل فى المستقبل.

٧ – القدرة على تحرير الذات والربط بين التحرير الفردى والتحرير الجماعى.

٨ – شعارنا «قوة النساء، التضامن» ، فالحق بغير قوة يضيع . وشعارنا «رفع الحجاب عن العقل» ، فالحق بغير وعى يضل الطريق.

٩– نحن لسنا ضد الرجل كإنسان، ولكننا ضد سلطة الرجل المطلقة فى العائلة والمجتمع.

نحن ضد الدكتاتورية فى الأسرة وفى الدولة.

١٠ – نحن لسنا ضد الدين، فالله هو الحق والعدل والحرية ، ويمكن للدين حسب التفسيرات المختلفة أن يكون مع الحق والعدل والحرية أو ضدها .

هذا المقال يلخص فلسفة الجمعية والمجلة، فهل هذه الفلسفة ضد الآداب العامة؟!

إن ماتعنيه «مخالفة الآداب العامة» فى العرف المصرى يعد قذفاً للجمعية ولمجلة نون، ولنا أن نسأل :

ألا يحق لأصحاب العقول والضمائر فى بلادنا أن يطالبوا لمجلة «نون» ولجمعية تضامن المرأة العربية بحق محاسبة هؤلاء الذين نشروا هذا القذف بلا تحقيق وبلا دليل؟! وأن يطالبوا بالتعويض الأدبى والمادى عن ذلك التشويه المتعمد لسمعة واحدة من أفضل الجمعيات فى مصر والوطن العربى؟! وواحدة من أفضل المجلات النسائية التى صدرت خلال القرن الأخير؟!

منذ بدأت أكتب وأنا أناقش جوهر الأخلاق والآداب العامة فى بلادنا، لأننى أرى أن الأخلاق والآداب العامة - شأنها شأن العدل أو الحرية - ينبغى أن يكون لها معيار واحد للناس جميعاً بصرف النظر عن الطبقة أو الجنس أو العرف أو العقيدة. بمعنى أن الخطيئة إذا وقعت وكانت لها عقوبة ألزمت عقوبتها المخطئ أياً كان وضعه الاجتماعى أو السياسى أو الاقتصادى، ومهما كانت درجته أو منصبه، يتساوى فى ذلك الرجل والمرأة والرئيس والمرؤوس، والفرد أو الجماعة أو الحكومة أو الدولة أو أى نظام محلى أو عالمى.

لكننا نرى أن الأخلاق والآداب العامة تكال دائما بمكيالين، توزن بمعيارين فى جميع المستويات، من أعلى إلى أسفل. من الأسرة الصغيرة داخل البيت إلى النظام العالمى أو الشرعية الدولية.

إن الازدواجية الأخلاقية قانون عام من قمة السلطة الدولية إلى السلطة داخل الأسرة والمنزل، والعلاقات بين الرجال والنساء والأفراد من الطبقات المختلفة.

على المستوى الدولى إذا كان المخطئ دولة عربية (العراق أو ليبيا مثلاً) أصبح العقاب شديداً يصل إلى حد التدمير عن طريق الحرب، أو عقوبات اقتصادية تصل إلى حد تجويع الشعب والأطفال.

وإذا كان المخطئ دولة إسرائيل أصبح العقاب غير وارد، أو مخففاً، أو مجرد عتاب رقيق على عرقلة سير محادثات السلام !

وداخل الأسرة الصغيرة إذا كان المخطئ امرأة أصبح العقاب شديداً يصل إلى حد القتل أحياناً، الجسدى أو المعنوى.

وإذا كان المخطئ رجلاً أصبح العقاب غير وارد، أو مخففاً، أو مجرد إنذار أو لوم بسيط.

وكم هوجمت لأننى كشفت فى كتاباتى عن هذه الازدواجية الأخلاقية الخطيرة.

وفى أحد كتبى الذى صدر فى نهاية الستينات فى مصر، ثم تمت مصادرة الكتاب بواسطة أجهزة الرقابة المصرية، و نشر فى بيروت فيما بعد ، كتبت الآتى :

«إن المقاييس الأخلاقية التي يضعها المجتمع لابد أن تسرى على جميع أفراده بصرف النظر عن الجنس أو اللون أو الطبقة الاجتماعية، فإذا كان المجتمع يؤمن بالعفة فى الجنس كقيمة خلقية فلابد أن تسرى هذه القيمة على جميع أفراده، أما أن تسرى على جنس دون الجنس الآخر، أو على طبقة دون الطبقة الأخرى، فهذا يدل على أن العفة ليست قيمة أخلاقية وإنما هى قانون فرضه النظام الاجتماعى القائم» (١).

وفى مجلد من حوالى ألف صفحة يضم خمسة مؤلفات علمية لى كشفت عن بؤر الفساد فى المجتمع وتلك الازدواجية الأخلاقية التى تؤدى إلى تفكيك الأسرة وتشريد الأطفال وجرائم أخلاقية متعددة(٢).

حاولت أن أنقى الجنس من الفساد الأخلاقى، وأن أرفع شأن المرأة لتكون إنسانة لها عقل، وليست مجرد جسد يعرى لترويج السلع فى الإعلانات والفنون الرخيصة، أو يغطى تحت النقاب إلا عين أو نصف عين لترويج شعارات سياسية أو دينية معينة.

لكن الذين لم يقرأوا كتبى وسمعوا كلمة «الجنس» انتفضوا وعارضوا وهاجموا لمجرد أن الكلمة فى حد ذاتها مدانة !

أما الآخرين ممن يفزعهم الكشف عن هذه الازدواجية، أو أن مصالحهم السياسية أو الاقتصادية يمكن أن تهدد بهذا الكشف، فقد قلبوا الأشياء رأساً على عقب، وقالوا إننى أشجع الانحراف والإباحية، والعكس هو الصحيح تماماً، إننى ضد الانحراف والإباحية بدليل أننى أحارب تلك الإباحية الجنسية الممنوحة للرجال تحت اسم تعدد الزوجات، وأحارب الانحراف القائم داخل الازدواجية الأخلاقية.

خلال حرب الخليج كشفت فى مقالاتى المنشورة فى الصحف، أو مجلة «نون» أو نشرة تضامن المرأة العربية عن الازدواجية الأخلاقية للقانون الدولى أو النظام العالمى الجديد.

وكم حوربت فى تلك الفترة أثناء الحرب وبعدها. لكن الوضع تغير الآن عن ذى قبل، بعد أن كشفت نتائج حرب الخليج عن الكوارث التى حلت بالعرب. وأصبحت أقرأ فى الصحف المصرية لكثير من الكتاب يكشفون عن هذه الازدواجية الأخلاقية فى النظام العالمى الجديد.

إن الأخلاق والآداب العامة تحكمها القوة وليس الحق أو العدل. وقد اتضح ذلك تماماً للكثيرين بعد حرب الخليج. حتى العهود التى قطعها رئيس الولايات المتحدة على نفسه (جورج بوش). وتعهد بأنه سوف يطبق قواعد «الشرعية الدولية» أو قرارات الأمم المتحدة على دولة إسرائيل بمثل ما طبقه على دولة العراق، غير أن هذا- حتى اليوم- لم يحدث. وحين أثير خلال شهر (مايو ١٩٩٢) مبدأ تطبيق قرار الأمم المتحدة رقم ١٩٤ لعام ١٩٤٨ الخاص بحق عودة

---

(١) راجع كتاب المرأة والجنس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، لبنان ١٩٧١ ص ٢٩.

(٢) المجلد الصادر عن المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت الطبعة الأولى عام ١٩٨٦، الطبعة الثانية عام ١٩٩٠.

الفلسطينيين إلى وطنهم المسلوب، وحق التعويض عن أراضيهم وممتلكاتهم المسروقة! ماذا حدث؟! تراجعت حكومة الولايات المتحدة عن عهدها السابق وأعلنت أن القرارين ٢٤٢، ٣٣٨ هما وحدهما الملزمان أمام مفاوضات السلام الجارية الآن لحل النزاع العربى الإسرائيلى.

حتى الذين وقفوا مع قرار الحرب إبان احتلال العراق للكويت عادوا وأعلنوا أن الحرب كانت مدمرة وكانت ضد العرب ومن أجل البترول وليس من أجل تحرير الكويت، وأن الولايات المتحدة تكيل بمكيالين وتتعامل بسياسة ذات وجهين فى القضية الواحدة.

وما هى الهيئات الدولية ؟

وماهى تلك الهيئات الدولية التى اتصلنا بها دون تصريح. أهو المجلس الاقتصادى الاجتماعى بالأمم المتحدة فى نيويورك الذى منح الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية المركز الاستشارى فى مايو ١٩٨٥؟ وإذا كانت إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية تعرف منذ ذلك الوقت هذه الحقيقة. وتؤكدها فى رسائلها إلينا وإلى بنك مصر - فرع مصطفى كامل، وإلى مختلف الهيئات الأخرى، بالإضافة إلى أنها منحتنا التصاريح لعقد مؤتمراتنا الدولية منذ عام ١٩٨٦ حتى عام ١٩٩١ ؟

وإذا كان وضعنا كجمعية دولية عربية يقتضى منا الاتصال بجميع الهيئات فى الوطن العربى وفى العالم أجمع، وقد فعلنا ذلك منذ عام ١٩٨٢ حتى اليوم فما الذى طرأ فجأة ؟ !

وماهى تلك الدول العربية التى أسأنا إلى العلاقات بينها وبين مصر. أهى السعودية والكويت، لأننا وقفنا مع الحل السلمى لأزمة الخليج ؟!

أو ربما هى دولة إسرائيل لأننا طالبنا المجتمع الدولى بتوقيع العقوبات عليها حسب الشرعية الدولية، لأنها لم تنفذ قرارات الأمم المتحدة مثلها فى ذلك مثل غيرها من الدول العربية كالعراق أو غيرها ؟!

أو ربما هى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، لأننا اشتركنا مع رامزى كلارك وزير العدل الأمريكى السابق وغيره من الشخصيات العالمية التى طالبت بتكوين محكمة دولية لمحاكمة المسئولين فى الحكومة الأمريكية عن مقتل نصف مليون عربى فى الخليج من أجل السيطرة على البترول !

أو ربما لأننى اشتركت فى الوفد النسائى العالمى الذى طالب السكرتير العام (السابق) للأمم المتحدة بالاستقالة، لأنه خالف ميثاق الأمم المتحدة الذى ينص على حل الأزمات بالطرق السلمية وليس بالحرب المسلحة، أو لأننى كتبت له رسالة بهذا المعنى فى ١٠ مارس ١٩٩١.

إن الناس فى مصر والوطن العربى حين قرأوا تلك التهم العجيبة ضربوا كفاً بكف. أهكذا تنعكس القيم والأحكام فى بلادنا إلى الحد الذى تنقلب فيه المواقف الوطنية الشجاعة إلى إدانات وإساءات إلى المصالح العليا للبلاد !.

الطعن فى الحكم

منذ صدور قرار وزارة الشئون الاجتماعية فى ١٥ / ٦ / ١٩٩١ بحل الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية المشهرة بوزارة الشئون الاجتماعية تحت رقم ٣٢٨٢ حتى تطوع للدفاع عنها عدد من كبار المحامين فى مصر، المدافعين عن الحريات العامة وحقوق الإنسان، ومنهم الأساتذة عادل أمين ونجاد البرعى ونبيل الهلالى ومحمد عصفور وعلى الشلقانى وأميرة بهى الدين ومحمود توفيق ومحمد شريف ونبيل متولى وغيرهم.

وقد تابع سير القضية منذ جلستها الأولى فى ١٩٩١/١٢/٥ بمجلس الدولة عدد من الهيئات والشخصيات المهتمة بحقوق الإنسان فى مصر والوطن العربى، وفى الخارج خاصة وأن الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية قد حظيت بشهرة عربية وعالمية بسبب نشاطها الدائم ومؤتمراتها الدولية المتكررة كل عامين منذ عام ١٩٨٦. كما كانت أول منظمة نسائية عربية تحظى بالوضع الاستشارى بالمجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة.

ولهذا تعجب الجميع حين أعلنت وزارة الشئون الاجتماعية فى الصحف (بعد صدور قرار حل الجمعية المصرية المشهرة بوزارة الشئون) أن الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية لا وجود لها فى عالمنا المادى الواقعى.

وقال الأصدقاء والصديقات بعد أن قرأوا الخبر فى الصحف أن الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية دليل على وجود العالم الروحى فوق ظهر الأرض.

لكن الدلائل المادية على وجود الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية كانت كثيرة ومتعددة. هى موجودة فى الحافظة التى قدمها الأستاذ عادل أمين المحامى للمحكمة فى أول جلسة للقضية يوم ١٩٩١/١٢/٥ مع المذكرات الأخرى .

وهذه صورة ضوئية لهذه الدلائل المادية فى الحافظة، والتى تتكون من أربعة عشر مستنداً وعشرين ورقة.

مكــــتب

عــادل أمـــين

المحامـــى

١٧ شارع كمال الدين صلاح - قصر الدوبارة - القاهرة - تليفون ٢١٩٦٨

حـــافظـــة

بالمستندات المقدمة من الدكتورة/نوال السيد السعداوى .... المدعية

فى القضية رقم ٦٦٨٤ لسنة ٤٥ قضائية

المحدد لها جلسة الخميس ٥ ديسمبر ١٩٩١

أمام محكمة القضاء الإدارى - دائرة منازعة الأفراد

رقـــم	عـــدد	تاريخ المستند	مـــوضـــوع المستنـــد
١	٤ ورقات	....	النظام الأساسى للجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية.
٢	ورقة واحدة	١٩٩١/٨/٥	خطاب المدعية إلى مدير إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية المصرية.
٣	ورقة واحدة	١٩٩١/٨/١٠	خطاب مدير إدارة الهيئات الدولية إلى المدعية
٤	ورقة واحدة	١٩٩١/٧/١٨	خطاب مدير إدارة الهيئات الدولية إلى المدعية بخصوص انعقاد المؤتمر الدولى الثالث لجمعية تضامن المرأة العربية فى القاهرة بتاريخ ٢٤ - ٧ - ١٩٩١ .
٥	ورقتين	١٩٩٠/٩/١٥	خطاب المدعية إلى رئيسة المنظمات غير الحكومية بهيئة الأمم المتحدة بخصوص أعضاء مجلس إدارة الجمعية الجديد.
٦	ورقتين	١٩٨٥/٥/٥	خطاب رئيسة وحدة المنظمات الدولية بهيئة الأمم المتحدة الخاص باعتبار جمعية تضامن المرأة العربية منظمة غير حكومية.
٧	ورقة واحدة	١٩٩١/٧/١٨	خطاب المدعية إلى مدير البنك الأهلى فرع جاردن سيتى.
٨	ورقة واحدة	١٩٩١/٧/٢١	رد مدير البنك الأهلى - فرع جاردن سيتى إلى المدعية بخصوص حساب الجمعية بالبنك.
٩	ورقة واحدة	١٩٩١/٦/٢	خطاب إدارة الجمعيات إلى مدير عام بنك ناصر - فرع مصطفى كامل بخصوص حساب الجمعية المصرية.
١٠	ورقة واحدة	١٩٩١/٧/١٧	خطاب المدعية إلى مدير عام الشئون القانونية ببنك مصر.
١١	ورقة واحدة	١٩٩١/٧/٤	تأشيرة مدير عام الشئون القانونية ببنك مصر.
١٢	ورقة واحدة	....	البيان الصادر عن الندوة التى عقدتها الجمعية الدولية عن أزمة الخليج العربى.
١٣	ورقتين	١٩٩١/١/١٥	خطاب المدعية إلى مدير عام إدارة غرب القاهرة لشئون الجمعيات رداً على خطابها المؤرخ ٦ يناير ١٩٩١ بشأن المخالفات.
١٤	ورقتين	١٩٩١/٩/٤	خطاب المدعية إلى مدير إدارة الهيئات الدولية بخصوص نقل مقر الجمعية الدولية إلى الجزائر
			أربعة عشر مستنداً فى واحد وعشرين ورقة.
			وكيـــل المدعيـــة

رغم هذه الدلائل المادية العشرين، فإن الحكم صدر عن المحكمة، وكأنما هذه الدلائل غير موجودة! وبالتالى أيدت المحكمة قرار وزارة الشئون الاجتماعية، واستندت فى ذلك إلى تقرير كتبه ضد الجمعية مدير عام بوزارة الشئون الاجتماعية.

فى نهاية هذا التقرير طلب المدير العام بوزارة الشئون الاجتماعية ثلاثة طلبات أساسية:

أولاً : التحقيق مع نوال السعداوى رئيسة الجمعية على ما ارتكبته من مخالفات جسيمة ضد سياسة الدولة وضد الإسلام والشريعة ! بالإضافة إلى المخالفات الإدارية والمالية الجسيمة !

ثانياً : حل الجمعية.

ثالثاً : إبلاغ الأمن العام المصرى لتعقب ذلك التنظيم غير الشرعى الذى تديره السيدة نوال السعداوى .

هذه هى الطلبات الثلاثة التى كتبها بخط يده السيد المدير العام بوزارة الشئون الاجتماعية .

وقد لبت وزارة الشئون الاجتماعية الطلب بحل الجمعية، وأصدرت قرارها بالحل فى ١٥/٦/١٩٩١. ولا أعرف إن كان الأمن المصرى قد تلقى الإشارة، وأصبح يتعقبنى ليكتشف ذلك التنظيم السرى الذى أقوده، والذى أبلغ عنه السيد المدير العام بوزارة الشئون الاجتماعية.

أما الطلب الثالث وهو التحقيق مع نوال السعداوى فهو لم يحدث. وهذا شئ غريب جداً. أن تكال جميع هذه الاتهامات الخطيرة فوق رأس رئيسة الجمعية نوال السعداوى، دون أن تقدم للمحاكمة العلنية أمام الشعب والرأى العام !؟

إن العدالة تقتضى أن الإنسان برئ حتى تثبت الإدانة، والإدانة لا تثبت إلا بالتحقيق أو المحاكمة، فلماذا لم تحدث تلك المحاكمة !؟

ولأنها لم تحدث، فإن جميع الاتهامات أو الأحكام أو القرارات بما فيها قرار حل الجمعية كلها باطلة، ولا أساس لها من الصحة.

ولهذا بادرت برفع قضية عاجلة أمام مجلس الدولة. وقدم المحامون الوثائق والمذكرات.

قال لى بعض الأصدقاء إننى أتمتع بكمية هائلة من التفاؤل الطفولى. وكانت زميلاتى فى سجن القناطر يطلقون علىّ اسم «التفاؤل الساذج»، لأنى تصورت أننا سنخرج من السجن وترى الحرية قبل أن توافينا المنية. وحدث فعلاً أن خرجنا من السجن بعد موت السادات بشهرين. وهكذا احتفظت بما سمى «التفاؤل الساذج»، وأعلنت فى جميع الصحف المحلية والعالمية توقعى بأن يوقف الحكم قرار وزارة الشئون الاجتماعية بحل الجمعية.

ثم جاء الحكم..!!، ومع ذلك لم أفقد تفاؤلى الطفولى. إن الطفلة داخلى ترفض محاولات الطرد أو الخنق. إنها مثل نطفة من القوة الإلهية. لا يمكن أن تموت. ولهذا رغم كل شئ لا تغيب الابتسامة فوق وجهى. وليس من قوة فى العالم بقادرة على قتل التفاؤل الساذج فى أعماقى.

ولهذا ما أن قرأت الحكم حتى قلت : سأطعن فى هذا الحكم! وسوف تنتصر العدالة لابـــد !

يئس بعض الأصدقاء والصديقات وقالوا : مستحيل ! قلت : ليس عندى مستحيلات !

وشجعنى المحامون على تقديم الطعن. وقال لى أحدهم: «ونقدم أيضاً دعوى مخاصمة!» لكن أغلب المحامين رأوا الاكتفاء بتقديم الطعن فى الحكم. أما دعوى المخاصمة فلم يحدث أن وقف قاض ضد زميله القاضى، وبالتالى فإن رفع دعوى المخاصمة لن يفيد كثيراً. وقد تم تقـديم الطعـــن يـــوم ٨ / ٦ / ١٩٩٢ للمحكـمة الإدارية العلـيا بعد أن كتبه وصاغه الأستاذ نجاد البرعى المحامى.

وقد أرفقت نص الطعن فى الملحق فى نهاية الكتاب، وهو يرتكز على النقاط الأساسية التالية (مع التلخيص).

١ - يشكل هذا الحكم سابقة خطيرة فى مجال تفسير نصوص القوانين المقيدة للحريات والتى استقر قضاء مجلس الدولة على تفسيرها تفسيراً ضيقاً وعلى الانحياز فيها لمبادئ الحرية ضد قيود الجهة الإدارية.

٢ - قانون الجمعية ٣٢ لسنة ١٩٦٤ يتناقض مع المادة ٥٥ من الدستور التى أطلقت حق تكوين الجمعيات للمواطنين فى مصر.

٣ - هذا الحكم لم ينظر إلى المستندات والمذكرات التى تقدم بها المحامون، ولم ينظر إلا إلى وجهة نظر وزارة الشئون الاجتماعية.

٤ - قرار وزارة الشئون الاجتماعية بحل الجمعية معيباً شكلاً ومضموناً : من ناحية الشكل جاء القرار خالياً من الأسباب، والقانون يشترط ذكر أسباب الحل فى صلب القرار نفسه حتى يصبح القرار صحيحاً من الناحية الشكلية.

٥ - بالإضافة إلى الشكل، فإن وزارة الشئون الاجتماعية لم تأخذ رأى الاتحاد الإقليمى للجمعيات قبل أن تصدر قرارها، وهذا مخالف لنص المادة ٥٧ من القانون ٣٢ لسنة ١٩٦١.

٦ - تفويض نائب محافظ القاهرة لإصدار قرار الحل معيباً فى الشكل، لأن هذا التفويض غير مشروع، وترجع عدم مشروعيته لعدم نشره نشراً سليماً، وإلا كان باطلاً وأدى ذلك إلى خطئه فى تطبيق القانون.

٧ - من ناحية المضمون فهناك خطأ فى الحكم حيث أنه استخلص أن مكاتبات وزارة الخارجية المصرية تقطع بعدم وجود جمعية دولية مسجلة لديها باسم جمعية تضامن المرأة العربية، فى حين أن الثابت من الأوراق هو خلاف ذلك، حيث تثبت هذه الأوراق الرسمية من إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية وجود الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية، وحصولها على الوضع الاستشارى بالأمم المتحدة، وفتحها حساباً فى بنك مصر - فرع مصطفى كامل بتصريح من وزارة الخارجية، وكذلك المؤتمرات الدولية التى عقدتها، بما فيها المؤتمر الدولى الثالث والذى حصلت فيه على تصريح من الخارجية بعد صدور قرار حل الجمعية المحلية المشهرة بوزارة الشئون الاجتماعية.

٨ - الثابت من الأوراق أن الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية تتعامل مع وزارة الخارجية، وأن النظام الأساسى لها يخالف بالقطع النظام الأساسى للجمعية المحلية، وواضح الاختلاف من مجرد قراءة الوثيقتين، فإحداهما أى الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية تعمل فى كل أرجاء الوطن العربى، والأخرى - أى الجمعية المحلية- تعمل داخل مصر فقط. كما أن المؤسسين للجمعية المحلية كلهم مصريون، فى حين أن أعضاء الجمعية العمومية ومجلس إدارة الجمعية الدولية من جنسيات عربية مختلفة.

٩ - الثابت من ردود وزارة الخارجية على وزارة الشئون الاجتماعية أنها لم تنكر وجود الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية، ولكنها كلها تؤكد على أمر واحد هو: «**ليس مدرجاً بميزانية وزارة الخارجية أية اشتراكات أو إعانات تتعلق بهذه الجمعية**».

فهل من المنطق السليم أن يستخلص الحكم من قولة وزارة الخارجية - أنها لا تعطى إعانات لجمعية معينة - عدم وجود مثل تلك الجمعية ؟!

١٠ - فى أحد ردود وزارة الخارجية على الشئون الاجتماعية جاءت هاتان العبارتان:

أ - إن إدارة الهيئات الدولية ليست جهة تسجيل للجمعيات ذات الصيغة الدولية.. وإن جمعية تضامن المرأة العربية الدولية كان يجب أن تسجل نفسها لدى وزارة الشئون الاجتماعية إذ كان مقرها القاهرة.

ب - إن حصول جمعية تضامن المرأة العربية على الوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة قد تم دون الرجوع لوزارة الخارجية، وإن هذا الوضع الاستشارى لا يمنحها وضعاً دولياً تفرضه على السلطات الرسمية المحلية، دون أن تسجل نفسها لدى هذه السلطات.

١١ - إن هذه العبارات لا يمكن أن تعنى عدم وجود الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية، بل العكس، لأنها تتحدث عن جمعية دولية لم تسجل نفسها لدى وزارة الشئون الاجتماعية، وهذه الجمعية طبعاً غير الجمعية المحلية المسجلة لدى وزارة الشئون الاجتماعية رقم ٣٢٨٢ والتى صدر القرار بحلها فى ١٥/ ٦/ ١٩٩١.

١٢ – وزارة الخارجية تتحدث عن جمعيتين اثنتين : واحدة دولية لم تسجل نفسها لدى وزارة الشئون الاجتماعية والثانية محلية سجلت نفسها وتم حلها وهى مثار النزاع.

١٣ – انعدام الأسباب القانونية التى بنى عليها الحكم، وخطأ المحكمة عند أول درجة فى تطبيق القانون بتخليه عن رقابته عن أسباب القرار، ومتابعته لأقوال وزارة الشئون الاجتماعية دون دليل يؤكد تلك الأقوال فى الأوراق.

١٤ – خرج الحكم عن المبادئ المستقرة للعدالة، وبدلاً من أن يتأكد من صحة الوقائع التى نسبتها وزارة الشئون الاجتماعية إلى الجمعية (التى كانت مسجلة لديها) وعما إذا كان لها أصل ثابت فى الأوراق من عدمه، فإنه قد تابع وزارة الشئون فى أقوالها المرسلة وأصبح لها بمثابة الصدى للصوت.

١٥ – إن هذا الحكم مطعون فيه، لأن الحكم الصحيح يجب أن ينتهى إلى أن سبب القرار كان حقيقياً لا وهمياً ولا صورياً، وصحيحاً ومستخلصاً استخلاصاً سائغاً من أصول ثابتة نتيجة وقانوناً. تتحقق فيه الشرائط والصفات الواجب توافرها فيه قانوناً. وهذا لم يحدث. لأن وزارة الشئون الاجتماعية لم تقدم دليلاً واحداً على صحة الاتهامات التى كالتها للجمعية المحلية.

١٦ – أسندت وزارة الشئون الاجتماعية إلى الجمعية أنها أقامت مؤتمراً باسم مؤتمر الصحافة النسائية من ٤ – ٧ سبتمبر ١٩٩٠ وتناول هذا المؤتمر بالهجوم سياسة مصر بالنسبة لأزمة الخليج، والغريب أن وزارة الشئون لم تقدم شيئاً يفيد صحة قولها هذا، وكل ماقدمته كان خاصاً بمؤتمر أقامته الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية من ١ – ٣ سبتمبر ١٩٨٦ فى مبنى جامعة الدول العربية. وقد تم هذا المؤتمر بموافقة وزارة الخارجية كما هو ثابت فى الأوراق، وبالطبع فإنه فى عام ١٩٨٦ لم تكن هناك أزمة خليج ولاإحتلال عراقى للكويت مما يلقى بظلال الشك على مزاعم وزارة الشئون الاجتماعية، ولو كان الحكم قد درس حتى مستندات وزارة الشئون بعناية لاكتشف هذه المفارقة المدهشة بمنتهى السهولة !

١٧ – إن مجرد إصدار نشرة غير دورية توزع على أعضاء الجمعية لا يمكن أن يعتبر مخالفة للقانون. بالإضافة أن أحد أهداف الجمعية فى نظامها الأساسى هو إصدار مجلة اجتماعية وعلمية للمرأة.

١٨ – يجب أن نتوقف عند الاتهام الذى جاء فى تقرير وزارة الشئون، ثم تردد على لسان الحكم وهو مخالفة الجمعية والمجلة للآداب العامة.

وماذا يعنى ذلك؟ إن مخالفة الآداب العامة تعنى مخالفة الأسس الخلقية التى ينهض عليها كيان الجماعة، وهى تتضمن أعمال الدعارة والمقامرة أو العلاقة الجنسية خارج نطاق الزواج، وتكون هذه التهمة – مخالفة الآداب العامة – تهمة تستنكر أن يرمى حكم قضائى له حجيته الجمعية بمثلها؛ خاصة أن الأوراق جاءت خالية من أى مستند يؤكد أن الجمعية – وهى

جمعية علمية ثقافية – قد خالفت الآداب العامة بالمفهوم الذى أوردناه – أو حتى بغيره إن كان هناك غيره – وإن كانت وزارة الشئون والحكم قد رددا هذه التهمة، فإننا سوف نترك الرد لقضاء المحكمة الإدارية العليا.

١٩ – لم تقدم وزارة الشئون أعداد مجلة نون أو نشرة المرأة العربية والتى تزعم أنها احتوت على مجالات سياسية ودينية، أو تشكيك فى أنظمة الزواج والطلاق حتى يستطيع القضاء الحكم فيما إذا كانت هذه المزاعم حقيقية أم لا.

٢٠ – حددت وزارة الشئون فى تقريرها أن تلك المخالفات المزعومة قد وردت فى عددين فقط، هما العدد الأول من مجلة نون مايو ١٩٨٩، والعدد الأول من النشرة مايو ١٩٩٠ وكان بوسع وزارة الشئون أن تقدم هذين العددين، كما كان بوسع محكمة القضاء الإدارى أن تأمرها بتقديمها ولكنها لم تفعل.

٢١ – كل ما أخذته وزارة الشئون على المجلة أو النشرة أنها ناقشت مسائل الأحوال الشخصية، من أنظمة زواج وطلاق، وتعدد زوجات، والحجاب والنقاب، والتعريض ببعض رجال الدين. أو أنها تدعو إلى التفكير العقلانى العلمانى، وهذه كلها أشياء لا علاقة لها بالأمور السياسية. وهذا فى حد ذاته يؤكد أن كل ماورد فى حكم المحكمة الإدارية من أن النشرة تجادل فى السياسة، أو تسئ للعلاقات بين مصر والدول الأخرى، لم يثبت حتى فى تقرير وزارة الشئون الاجتماعية فضلاً عن عدم وجود أية مستندات تؤيده.

٢٢ – إن كل مانشرته المجلة أو النشرة يدخل فى عداد البحث العلمى، والذى كفله الدستور فى المادة ٤٩ «تكفل الدولة للمواطنين حرية البحث العلمى والإبداع الأدبى والفنى».

٢٣ – يتضح أن جميع المخالفات الواردة فى الحكم ضد الجمعية لم تقع.

٢٤ – ولو فرض جدلاً أنها وقعت، فقد كان فى إمكان وزارة الشئون أن تعزل المسئولين فى مجلس إدارة الجمعية عن الخطأ، أو تعين مديراً جديداً أو مجلس إدارة مؤقت، بدلاً من حل الجمعية كلها !

٢٥ – إن قراراً بحل الجمعية وتحويل أموالها إلى جمعية أخرى (نساء الإسلام) هو خطأ من الناحية القانونية حسب نص المادة ٦٠ من قانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤.

لكل ما سبق فإننا نطلب الآتى :

أولاً : قبول هذا الطعن. (فى الشكل).

ثانياً : (فى الموضوع) تحديد أقرب جلسة أمام دائرة فحص الطعون لتأمر بإحالة القضية إلى المحكمة الإدارية العليا، لتقضى بإلغاء الحكم المطعون فيه، ووقف تنفيذ القرار المطعون فيه.

ما هو السر وراء كل هذا؟

تعددت الآراء حول الدوافع غير المعلنة، أو السر وراء هذه الهجمة المفاجئة ضد الجمعية ونشرتها بلا أسباب معلومة ولا تحقيق ولا أوراق تثبت الاتهامات؟!

ومن قائل إن عضوة بالجمعية قدمت شكوى كيدية، لكن لماذا لم يحقق فى هذه الشكوى؟! وهل يمكن أن تحل جمعية لمجرد أن فرداً ما قدم شكوى لم تثبت صحتها ؟

ومن قائل إن مقدمة الشكوى لها اتصالات بالأجهزة ذات النفوذ، لكن مهما كانت هذه الاتصالات. فهل يمكن أن يحدث مثل هذا فى بلد مثل مصر لها تاريخ فى احترام القانون ؟

ومن قائل إنها ضغوط العربية السعودية، لأن مجلة نون أو نشرة الجمعية نشرت نقداً لكتاب شيخ سعودى كبير (الشيخ بن باز). لكن هل تبلغ مثل هذه الضغوط على الأجهزة الحكومية إلى حل مثل هذه الجمعية ؟

ومن قائل إنها ضغوط القوى السياسية الدينية المتصاعدة أو ضغوط إسرائيلية أو أمريكية أو .... أو....

ومن قائل إن قرار حل الجمعية إنما هو ضد نوال السعداوى شخصياً، لأن السلطة الحاكمة غاضبة عليها .. لماذا؟ لا أحد يعرف.

وترددت الشائعات والأقاويل والتفسيرات لهذا اللغز أو السر الكبير الذى سأحاول (على قدر المستطاع) أن أكشف عنه.

عن تاريخ الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية :

١ - نشأت الفكرة خلال السبعينات، ثم تبلورت فى اجتماع النساء العربيات خلال المؤتمر العالمى للمرأة الذى نظمته الأمم المتحدة، فى كوبنهاجن عام ١٩٨٠.

٢ - تأسست الجمعية عام ١٩٨٢ من ١٢٠ امرأة عربية من مصر والجزائر وتونس والكويت والأردن والعراق والمغرب ولبنان[١]، ووضع دستورها أو نظامها الأساسى كهيئة دولية عربية غير حكومية تهدف إلى رفع الوعى بحقوق المرأة العربية، وتنظيم المرأة لتصبح قوة سياسية فعالة، كما تسعى إلى تمكين المرأة العربية من المشاركة الفعالة فى نضال الشعوب العربية، من أجل الاستقلال القومى للتنمية والديموقراطية والوحدة. وتنص المادة ١٩ من هذا

---

(١) بلغ عدد عضوات الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية فى بداية عام ١٩٩٢ ثلاثة آلاف امرأة ورجل من مختلف البلاد العربية. نسبة الرجال الأعضاء حوالى ٢٥٪.

النظام الأساسى للجمعية الدولية على أن يكون مقر المنظمة: القاهرة، فإن تعذر ذلك يقوم مجلس الإدارة باختيار مقر مؤقت فى إحدى الدول العربية. وتنص المادة ١٦ فى فقرتها الثانية على أن أحد المصادر المالية للمنظمة هى التبرعات أو المنح غير المشروطة المقدمة من أشخاص أو جهات لا تتعارض أهدافها مع أهداف الجمعية، أو أى موارد أخرى ترتبط بنشاط الجمعية.

٣ - حصلت الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية على المركز الاستشارى للمجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة، حسب الكتاب الرسمى الموجه الى رئيسة الجمعية (د. نوال السعداوى) من السيدة «فيرجينيا ساروين» الرئيسة الإدارية للمنظمات الدولية بالأمم المتحدة - نيويورك - فى ٢٢ مايو ١٩٨٥.

وسجلت جمعية تضامن المرأة العربية فى وثائق الأمم المتحدة كالآتى :

جمعية تضامن المرأة العربية هى جمعية دولية تهدف إلى تنمية النساء العربيات، وتقوية الروابط بينهن وبين الجمعيات الدولية الأخرى التى تشترك فى الأهداف ذاتها، وتحقيق أهدافها من خلال المؤتمرات الدولية ومشاريع البحث وإصدار مجلة دورية.

٤ - أقامت الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية مؤتمرها الدولى الأول من ١ - ٣ سبتمبر ١٩٨٦ تحت عنوان «التحديات التى تواجه المرأة العربية فى نهاية القرن العشرين». عقد المؤتمر بموافقة وزارة الخارجية (إدارة الهيئات الدولية) فى القاعة الرئيسية لجامعة الدول العربية بالقاهرة، وحضره حوالى ٤٠٠ من النساء والرجال من مختلف البلاد، وطبعت البحوث بالعربية والإنجليزية.

٥ - قامت الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية بفتح حساب لها فى بنك مصر- فرع مصطفى كامل- وتم ذلك بكتاب فى ١٩٨٦/٩/٢٨ من وزارة الخارجية (إدارة الهيئات الدولية). كما تم إعتماد محضر اجتماع الجمعية العمومية وعضوات مجلس الإدارة المنتخبات فى ١٩٨٦/٩/٣- من وزارة الخارجية والشهر العقارى- واعتماد حق التوقيع لرئيسة الجمعية وأمينة الصندوق (ليلى أحمد طه- من السودان)، وسلمت جميع الأوراق إلى بنك مصر، ثم فتح الحساب بالعملة المصرية والأجنبية.

٦ - قامت الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية بتنظيم المؤتمر الثانى الدولى تحت عنوان «الفكر العربى المعاصر للمرأة» (من ١- ٤ أكتوبر ١٩٨٨). وقد طبعت البحوث باللغة العربية والإنجليزية.

٧ - تم عقد الجمعية العمومية للجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية بتاريخ ١٩٩٠/٩/٦ بالقاهرة، وانتخبت مجلس إدارة جديد من ١٥ امرأة عربية (من مصر والسودان والأردن ولبنان والكويت وليبيا وسوريا واليمن والمغرب والجزائر). وتم اعتماد مجلس الإدارة وأمينة الصندوق بتاريخ ١٩٩٠/٩/١٩ من وزارة الخارجية، وأرسل بخطاب رسمى إلى بنك مصر - فرع مصطفى كامل.

٨ – بدأت جمعية تضامن المرأة العربية فى الإعداد لمؤتمرها الدولى الثالث تحت عنوان «المرأة والديموقراطية والتنمية فى البلاد العربية» فى الفترة من ٢٤– ٢٧ نوفمبر ١٩٩١، وحصلت على موافقة وزارة الخارجية على عقد هذا المؤتمر بالكتاب الرسمى من مدير إدارة الهيئات الدولية فى ١٨/٧/١٩٩١[1] .

هل الجمعية الدولية لتضامن المرأة تنظيم سرى ؟!

هل يمكن بعد كل ذلك الادعاء بأن الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية هى تنظيم سرى تديره الدكتورة نوال السعداوى، وتتخذ مقراً له فى مصر؟!، وأنها فتحت حساباً فى بنك مصر فرع مصطفى كامل بالعملة الأجنبية بدون إذن من الجهة الإدارية؟!، واتصلت بالهيئات الأجنبية وحصلت على تبرعات ومنح دون إذن الجهة الإدارية؟!

هذا هو مضمون التقرير السرى جداً الذى قدمه مدير عام وزارة الشئون الاجتماعية (أ. محمد حسين حمدى) بتاريخ ٥/١١/١٩٩٠ إلى وزيرة الشئون الاجتماعية، والذى يقول فى صفحته الأخيرة إنه لابد من التحقيق معها (د. نوال السعداوى) بشأن تكوين نشاط فى مصر تحت اسم جمعية لا وجود لشرعيتها .. وحل الجمعية لخروجها عن الأغراض المحددة.. والدخول بالجمعية فى مجادلات دينية وسياسية من خلال ما تصدره من مجلات ونشرات وما تعقده من ندوات.. وإخطار الأمن العام المصرى لمتابعة التنظيم الذى تقوده السيدة/ نوال السعداوى، وتتخذ له مقراً دائماً فى مصر... والتستر من خلاله فى عقد مؤتمرات، واتخاذ مواقف ضد السياسة العامة للدولة، مع رصد ومتابعة حركة النشاط فى مصر والدول العربية والمنظمات المتعاونة معها فى ذلك.

هذا الاتهام الخطير ؟!

هل يمكن لأحد أن يتصور مثل هذا الاتهام الخطير، والذى صدر بدون تحقيق، والذى يوجه ضد كاتبة مصرية معروفة بمواقفها الوطنية، وأفكارها المنشورة فى مقالات وكتب علمية وأدبية، ما بين الرواية والقصة والمسرحية والدراسات العلمية، وقد ترجم منها إلى معظم لغات العالم ستة عشر مؤلفاً أدبياً وعلمياً، وتدرس مؤلفاتها فى عدد من جامعات العالم فى الغرب والشرق.

(١) أى بعد صدور قرار وزارة الشئون الاجتماعية بحل الجمعية المحلية المشهرة لديها والذى صدر فى ١٠/٦/١٩٩١.

موقف وزارة الشئون الاجتماعية من الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية :

بعد تأسيس الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية عام ١٩٨٢، واعتبار القاهرة مقراً رئيسياً لها، كان لابد لنا من تأسيس الفرع المصرى لهذه الجمعية، وتسجيله فى وزارة الشئون الاجتماعية، كما هو المتبع فى الجمعيات المصرية.

فماذا كان موقف وزارة الشئون الاجتماعية ؟!

جاءنا الخطـاب الرسـمى بتاريخ ١٩٨٣/٨/٩ من مدير عام وزارة الشئون الاجتماعية (أ. صادق حنا) يقول فيه إنه بعد الاطلاع على رد مديرية أمن القاهرة - إدارة البحث الجنائى قسم مكافحة جرائم الآداب العامة المؤرخ فى ١٩٨٣/٨/١، فقد تقرر رفض شهر جمعية تضامن المرأة العربية، لعدم موافقة مباحث أمن الدولة على الشهر.

مقالات غاضبة :

أثار هذا الخطاب غضب الكثيرين من الكتاب فى مصر، ومنهم الأستاذ فتحى رضوان، الذى كتب فى جريدة الشعب مقالاً تحت عنوان «دولتنا بوليسية» ، والأستاذ مصطفى أمين الذى تناول الموضوع فى عموده «فكرة»، وكذلك الأستاذ صلاح حافظ فى مقالته : (دليل المرأة المصرية فى التعامل مع الحكومة المصرية) بجريدة الجمهورية.

(تراجع المقالات السابقة وغيرها بالملحق).

ولم تهتم وزارة الشئون بما كتب فى الصحف. وبدأت بعض العضوات بالجمعية الانسحاب فى صمت حرصاً على سمعتهن، وكانت حجتهن أن «العيار اللى ما يصيب يدوش». والموظفات منهن فى الحكومة خشين أن يفقدن وظائفهن أو يصيبهن الضرر من الانضمام لجمعية لا تريدها الحكومة.

لكن بعض العضوات واصلن الكفاح والعمل وعدم الاستسلام لقرار وزارة الشئون الاجتماعية. لجأنا إلى المحامين والقضاء والقانون. لكن القانون ليس فيه بند واحد يساندنا فى مثل تلك الحالة. وواصلنا عن طريق الرأى العام، إلى أن نجحنا فى تسجيل الجمعية بوزارة الشئون فى ٧ يناير ١٩٨٥ تحت رقم ٣٢٨٢.

بيان عن أزمة الخليج :

على مدى ست سنوات أصبح نشاط الجمعيتين: الدولية والمصرية بارزاً على المستوى المحلى والعربى والعالمى، وصدر الكثير من المطبوعات باللغتين العربية والإنجليزية، ومنها ثمانية أعداد من مجلة «نون» ،أو نشرة الجمعية التى صدرت كل ثلاثة شهور من مايو ١٩٨٩ إلى مايو ١٩٩٠.

ونشرت الصحف فى مصر والوطن العربى عن العديد من الندوات والمؤتمرات والأنشطة التى قامت بها الجمعية الدولية والمحلية.

لكن وزارة الشئون الاجتماعية ظلت على موقفها العدائى من الجمعية المصرية المشهرة بوزارة الشئون تحت رقم ٣٢٨٢. ولم تكف عن إرسال لجان التفتيش إلى الجمعية، وتهديد بعض عضواتها العاملات فى الإدارات الحكومية، أو اضطهادهن.

وظلت وزارة الشئون الاجتماعية تتربص إلى أن حانت لها الفرصة خلال الندوة الدولية للصحافة النسائية التى عقدت بالقاهرة من ٤- ٧ سبتمبر ١٩٩٠، وحضرها عدد كبير من النساء من مختلف البلاد العربية. وفى نهاية الندوة أصدرت المشاركات بياناً صحفياً عن أزمة الخليج كالآتى :

بيـــان
عـن أزمـة الخليـج العربـى

نحن النساء المشاركات فى الندوة الدولية عن الصحافة النسائية والنشر التى تقيمها جمعية تضامن المرأة العربية بالتعاون مع اليونسكو فى الفترة ما بين ٤-٧ سبتمبر ١٩٩٠، نتوجه إلى الهيئات الشعبية والحكومية فى العالم العربى بأن نتكاتف معاً ضد الحل العسكرى لأزمة الخليج، ونطالب بإنهاء التدخل الأمريكى المسلح وانسحاب جميع القوات الأجنبية من المنطقة، كما نطالب بانسحاب القوات العراقية المسلحة من الكويت، والسعى نحو إيجاد حل سلمى للأزمة، يضع فى اعتباره مصالح الشعبين العراقى والكويتى، وكذلك مصالح الشعوب العربية الأخرى، للاستفادة من الثروات البترولية التى مازالت تخدم أهدافاً لاعلاقة لها بمصالح الأغلبية الساحقة من الجماهير العربية نساءً ورجالاً، كما نطالب بانسحاب القوات الإسرائيلية من الأراضى العربية المحتلة، واستمرار المساندة المادية والمعنوية للثورة الفلسطينية والانتفاضة فى الأرض المحتلة، كما أنه سيتم تشكيل وفد من المشاركات فى الندوة

للسفر إلى بغداد وواشنطن للقاء الرئيسين صدام حسين وجورج بوش للمطالبة بحل سلمى للأزمة.

اعتبرت وزارة الشئون أن هذا البيان مخالف لموقف الحكومة المصرية الرسمى من حرب الخليج، وبالتالى اتهمتنا بالعمل ضد مصالح البلاد العليا. عرفنا هذا فيما بعد، حين أطلعنا المحامين على صورة من التقرير السرى الذى كتبه مدير عام بوزارة الشئون الاجتماعية، والذى استقت منه المحكمة الإدارية بمجلس الدولة حكمها الذى صدر يوم ٧ مايو ١٩٩٢.

■■■

محظور الجدل السياسى والدينى:

وفى يوم ١٩٩٠/١١/٢٢، تلقينا خطاباً رسمياً من وزارة الشئون الاجتماعية تقول فيه إنه محظور على الجمعيات والروابط المشهرة أن تجادل فى الأمور السياسية أو العقائد الدينية طبقا لأحكام البند (٣) من لائحة النظام الأساسى المشهر (إمضاء المدير العام- فاطمة السيد حسنى- ١٩٩٠/١١/٢٢).

التشكيك فى النظام وإشاعة الأفكار العلمانية:

بعد ذلك جاءتنا لجنة من وزارة الشئون الاجتماعية للتفتيش على أعمال الجمعية، وقدم رئيس اللجنة إلى وزارة الشئون فى ١٩٩٠/١١/٥ تقريراً من عشرين صفحة بخط اليد تحت عنوان «سرى جداً»، اتهم فيه الجمعية ورئيستها بالعمل ضد السياسة العامة للدولة، وقيادة تنظيم تحت اسم جمعية لا وجود لشرعيتها، وفتح حساب بالعملة الأجنبية دون موافقة وزارة الشئون، ومعاداة الإسلام والشريعة الإسلامية من خلال مجلة «نون» وندوات الجمعية، والتعرض لشخصيات دينية كبيرة منها الشيخ بن باز فى مقال بالمجلة، والتشكيك فى النظام، وإشاعة الفوضى والبلبلة والأفكار العلمانية – أنظر الملحق.

كتاب الشيخ بن باز:

وبالرغم من أنه أسهب فى بعض التفصيلات الواردة فى بعض مقالات المجلة، فإنه لم يذكر شيئاً عما جاء فى المقال الخاص بكتاب الشيخ بن باز، مما هو ضد الإسلام أو الشريعة.

ويناقش التقرير «السرى جداً» الأفكار الواردة فى المقالات المنشورة بعدد «نون» مايو ١٩٨٩، وعدد النشرة فى مايو ١٩٩٠. ويحكم عليها بأنها أفكار علمانية، وأن العلمانية فى تركيا فى عهد كمال أتاتورك قد أودت بالشعب التركى الذى لا يزال يعانى من جراء هذا. ثم

يحكم على مقالات المجلة والنشرة كلها، وموضوعات الندوات بأنها جميعاً من المسائل الجدلية فى الأمور السياسية والدينية المحظورة على الجمعيات.

فى حين أن لائحة النظام الأساسى للجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية تنص على أنها جمعية علمية ثقافية دينية، ومعنى ذلك أن من ضمن أغراض الجمعية المشهرة بوزارة الشئون نشر العلم والمعرفة والثقافة الدينية. وهذا ما فعلناه من خلال الندوات والمجلة والنشرة، فقد بذلنا الجهود العلمية لنشر الثقافة الدينية الصحيحة التى تنشد الجوهر، وليس القشور والشكليات.

قرار الحل فى ١٢ يونيو ١٩٩١

وصلنا بالبريد قرار وزارة الشئون الاجتماعية فى ١١ يوليو ١٩٩١، بحل الجمعية المشهرة تحت رقم ٣٢٨٢ (القرار رقم ١٩ الصادر فى ١٩٩١/٦/١٢ من نائب محافظ القاهرة للمنطقة الغربية بحل جمعية تضامن المرأة العربية وأيلولة أموالها إلى جمعية نساء الإسلام).

مدير عام الشئون القانونية فى بنك مصر يرفض التحفظ على حساب الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية:

لم تتحفظ وزارة الشئون الاجتماعية على حساب الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية المشهرة بها، والذى هو فى البنك الأهلى فرع - جاردن سيتى، وقد فتح بناء على خطاب من وزارة الشئون الاجتماعية، لكنها عمدت إلى التحفظ على حساب الجمعية الدولية ببنك مصر - فرع مصطفى كامل، فأرسلت خطابها بتاريخ ١٩٩١/٦/٢ (أى قبل صدور قرار الحل فى ١٩٩١/٦/١٥) إلى مدير بنك مصر للتحفظ على هذا الحساب، لكن مدير عام الشئون القانونية ببنك مصر رفض التحفظ على هذا الحساب، وكتب إلى وزارة الشئون الاجتماعية يفيدها أن الحساب فى بنك مصر - فرع مصطفى كامل يخص الجمعية الدولية، وهى جمعية مغايرة للجمعية الخاضعة لإشراف وزارة الشئون الاجتماعية (مستند رقم ١١ - حافظة مستندات الأستاذ عادل أمين محامى الجمعية، المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥ أمام المحكمة الإدارية بمجلس الدولة)، وهكذا استطعنا سحب المبلغ من البنك والذى أرسلته منظمة اليونسكو إلى الجمعية الدولية بخصوص مشروع النهوض بالمرأة الريفية فى أربع بلاد عربية.

موقف الرأى العام من قرار الحل:

أصاب هذا القرار الغريب غضب عدد من الجمعيات والكتاب والصحفيين، فى جرائد المعارضة والحكومة على حد سواء، إذ كتب الأستاذ مصطفى أمين فى عموده بجريدة الأخبار (٢١ يوليو ١٩٩١) يقول: «نفهم أن تحل جمعية بسبب الآداب العامة أو لأنها تدعو إلى قلب

نظام الحكم بالقوة، ولكن لا نفهم أن تحل جمعية لأن رئيستها أو أحد أعضائها يعارض الحكومة... هذا القرار أزعج كثيراً من الجمعيات.. كل شئ فى البلد سياسة ولهذا فمن واجب كل الجمعيات فى مصر أن تسأل ماهى حدود السياسة المسموح بها. إن الذين أصدروا هذا القرار لم يعلموا حتى الآن أن مصر ديموقراطية.

وأصدرت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بياناً فى ١٩٩١/٧/٣٠ أدانت فيه قرار الحل، وقالت : إن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ترى فى حل جمعية تضامن المرأة العربية انتهاكاً خطيراً لحرية التجمع وتكوين الجمعيات... لذلك تدين المنظمة هذا القرار بالحل وتدعو الحكومة المصرية لإلغائه وإعادة النظر فى التنظيم القانونى لإنشاء وعمل المنظمات غير الحكومية بما يضمن احترام حقوق الإنسان فى مصر».

ونشرت جريدة الأهالى فى ١٩٩١/٧/٢٤ بياناً لاتحاد النساء التقدمى يدعو المنظمات الديموقراطية لمساندة حق جمعية تضامن المرأة العربية فى البقاء، وأكد رفضه لقانون الجمعيات ٣٢ لعام ١٩٦٤، وطالب بإلغائه.

ونشرت جريدة مصر الفتاة فى ١٩٩١/٧/٢٩ تحقيقاً تحت عنوان : «ماوراء حل جمعية تضامن المرأة العربية - القانون رقم ٣٢ لعام ١٩٦٤ وتحريم العمل بالسياسة»، وأدان قرار الحل فى هذا التحقيق عدداً من الشخصيات المصرية منهم الدكتور محمد عصفور والدكتورة سامية الساعاتى، والفنانة نادية لطفى، والكاتبتين فريدة النقاش، وسلوى بكر.

وكتب الصحفى الراحل فيليب جلاب فى جريدة الأهالى ١٩٩١/٧/٣١ يندد بقرار الحل الذى أصدرته وزارة الشئون الاجتماعية، وإنكارها لوجود الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية المسجلة بالأمم المتحدة وتتعامل مع وزارة الخارجية المصرية منذ إنشائها، وتهكم على وزارة الشئون الاجتماعية حين ادعت أنها خاطبت وزارة الخارجية بشأن وجود الجمعية الدولية، فكان الرد هو عدم وجود هذه الجمعية، مع أن الجمعية لها دوسيه خاص بالخارجية ومراسلات رسمية متعددة معها بشأن الموافقة على عقد المؤتمرات الدولية منذ عام ١٩٨٦ حتى عام ١٩٩١. كأنما عنوان وزارة الخارجية غير معروف لدى وزارة الشئون !

وكتب الأستاذ صلاح حافظ فى جريدة أخبار اليوم (١٩٩١/٨/١٧) تحت عنوان: «وزارة الجماعات» مُندداً فيه بقرار وزارة الشئون الاجتماعية بحل الجمعية. واعتبر أن هذا القرار قد صدر تملقاً للجماعات الدينية المتطرفة، ويقول فى نهاية المقال: «من الذى أصبح يحكم هذه الأجهزة (وزارة الشئون) البلهاء. إلى أى مدى أصبحت تديرها الجماعات؟....».

وكتب الأستاذ محمد سيد أحمد فى جريدة الأهالى ١٩٩١/٩/٤ فى الاتجاه نفسه .

وقد بدأ على الفور ممثلين من عدد من الجمعيات الأهلية فى مصر بتشكيل لجنة لدراسة قانون الجمعيات رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤، وإعداد مشروع جديد، واخترنا الأستاذ المحامى أمير

سالم مقرراً لهذه اللجنة، والذى وضع فعلاً مشروع قانون جديد[1]. ولا تزال اللجنة تواصل نشاطها حتى اليوم من أجل دفع هذا المشروع الجديد إلى البرلمان.

لكن بعض الصحف الصادرة عن تيارات سياسية دينية محافظة أو متعصبة قد رحبت بقرار الحل، باعتبار أن جمعية تضامن المرأة كانت تدعو إلى تحرير المرأة مما هو ضد الشريعة الإسلامية.

فى جريدة النور ١٩٩١/٧/٣١ جاء الآتى : «وأخيراً نجحت الحملة التى تبنتها جريدة النور ضد جمعية تضامن المرأة العربية برئاسة د. نوال السعداوى، وكانت النور قد نشرت فى عددها ٣٩٦ بتاريخ ٤ أكتوبر ١٩٨٩ تحقيقاً صحفياً بعنوان : «ماذا تريد نوال السعداوى؟» وقالت فيه إن هذه الجمعية ترفع شعارات مخالفة ومعارضة لأحكام الإسلام، ومنها حظر تعدد الزوجات، وأحقية المرأة فى طلاق الرجل تماماً مثل حق الرجل... وفى النهاية وضع التحقيق الذى نشرته «النور» كل هذه الحقائق أمام المسئولين، وبعد سنتين صدر القرار بحل الجمعية»..

وكتبت جريدة الأمة الإسلامية (١٩٩١/٧/٢٥) تحت عنوان: «حل جمعية نوال السعداوى»: تقول إن القرار قد صدر بحل جمعية تضامن المرأة العربية التى ترأسها الدكتورة نوال السعداوى المعروفة بفكرها المخالف للإسلام.. وفى الصفحة نفسها مقال للشيخ بن باز .

قضية عاجلة لايقاف تنفيذ قرار الحل:

رفعنا قضية عاجلة بمجلس الدولة لإيقاف تنفيذ قرار الحل. وفى الجلسة الأولى ١٩٩١/١٢/٥ قدم المحامون المذكرات والوثائق. (بالملحق صور من مذكرات المحامين الأساتذة: عادل أمين، ونجاد البرعى ومحمد عصفور وعلى الشلقانى).

تأجلت القضية عدة مرات، ثم صدر الحكم فى ٧ مايو ١٩٩٢- ذلك الذى أدهش الجميع. (بالملحق نص الحكم).

رد وزارة الخارجية:

لم تنظر المحكمة إلى دفاع المحامين ولا وثائقهم، وإنما نظرت إلى رد غير واضح المعنى وَرَدَ إلى وزارة الشئون الاجتماعية من إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية، هذا نصه :

---

(١) نشر المشروع الجديد فى كتاب تحت عنوان : دفاعاً عن حق تكوين الجمعيات، مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان، أمير سالم، القاهرة، ١٩٩١ (١٢٦ صفحة).

«بالإشارة إلى كتاب سيادتكم رقم ١٠٤٣ فى ١٩٩١/٢/٢١ بشأن طلب الإفادة عن مدى وجود هيئة مشهرة (مسجلة) بالإدارة باسم جمعية تضامن المرأة العربية الدولية من عدمه. أرجو الإحاطة بأنه ليس مدرجاً بميزانية وزارة الخارجية اشتراكات أو إعانات تتعلق بهذه الجمعية».

ونحن لم ندّع أن الجمعية الدولية مشهرة أو مسجلة بإدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية أو أن وزارة الخارجية تقوم بإدراج اشتراكات أو إعانات بميزانيتها، وإنما أكدنا أن الجمعية الدولية قد حصلت على الوضع الاستشارى لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة، وأنها تعاملت مع إدارة الهيئات الدولية فيما يتعلق بعقد المؤتمرات الدولية، أو فتح الحساب فى بنك مصر لهذه الجمعية.

وجاء فى مذكرة المحامى الأستاذ عادل أمين ما يلى :

«ولا شك أن رد وزارة الخارجية المذكور قد جاء نتيجة للصياغة المغرضة التى حرر بها خطاب وزارة الشئون الاجتماعية، والذى لم تقدم صورة منه فى الدعوى ضمن حافظة مستنداتها».

ولبيان وضع الجمعية الدولية ومركزها القانونى، فقد أرسلت رئيسة الجمعية الدولية خطاباً فى ١٩٩١/٨/٥ إلى مدير إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية، تطلب فيه موافاتها بما يفيد أن جميعة تضامن المرأة العربية قد حصلت على الوضع الاستشارى للمجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة حسب خطاب الأمم المتحدة الموجود بملف الجمعية بوزارة الخارجية رقم ٣/٩/١٦٢، وأنها تتعامل مع إدارة الهيئات الدولية كإحدى الهيئات الدولية، وأرفق مع هذا الخطاب عدد من المكاتبات التى حصلت فيها الجمعية على موافقة وزارة الخارجية على عقد مؤتمراتها الدولية عام ١٩٨٦، ١٩٨٨، ١٩٩١ (مستند رقم ٣ حافظة المحامى أ. عادل أمين بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

وهذه المرفقات هى:

(١) خطاب السفير محمود أبو النصر مدير إدارة الهيئات الدولية بتاريخ ١٩٨٦/٥/٤.

(٢) خطاب د. عمرو موسى مدير إدارة الهيئات الدولية بتاريخ ١٩٨٧/١١/٣.

(٣) خطاب د. منير زهران مدير إدارة الهيئات الدولية بتاريخ ١٩٩١/٧/١٨.

(٤) خطاب الأمم المتحدة الذى يفيد حصول الجمعية على الوضع الاستشارى بالأمم المتحدة بتاريخ ١٩٨٥/٥/١٣.

(٥) خطاب د. عصمت عبدالمجيد نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية إلى رئيسة الجمعية رقم ٣٤٨ بتاريخ ١٩٨٦/٨/٢٧.

(٦) خطاب رئيسة الجمعية إلى د. أسامة الباز وكيل أول وزارة الخارجية بتاريخ ١٩٨٧/١٠/٢٧.

وقد رد مدير إدارة المؤتمرات على هذا الخطاب بتاريخ ١٩٩١/٨/١٠، وجاء به أنه «يتشرف بالإفادة أنه بمراجعة مستندات الأمم المتحدة المتضمن قوائم المنظمات غير الحكومية المسجلة لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى، تبين أن جمعيتكم تتمتع بالصفة الاستشارية من الفئة الثانية، على أساس أن أهدافها المعلنة تتفق مع أهداف وقرارات الأمم المتحدة بموجب قرار المجلس فى دور انعقاده العادى فى عام ١٩٨٥.

«وتهمنى الإشارة إلى أن عدم ممانعة وزارة الخارجية بعقد الجمعية لمؤتمراتها فى القاهرة ترتبط ببحث كل حالة على حدة، حيث يتم مراجعة موضوع المؤتمر للتأكيد على عدم تعارضه مع السياسة العامة للدولة فضلاً عن الدولة المشاركة فيه، وعلى ضوء ذلك يتم اتخاذ قرار الوزارة فى هذا الشأن» .

«كما أورد الإشارة إلى أنه بموجب قرار المجلس (المجلس الاقتصادى الاجتماعى لهيئة الأمم المتحدة) رقم ١٢٩٦ الذى يحدد الترتيبات الخاصة بمنح المنظمات غير الحكومية الصفة الاستشارية فإن الجزء الثامن منه يتضمن دواعى إيقاف أو سحب الوضع الاستشارى من المنظمات غير الحكومية (الفقرة ٣٦).

ومن هذا الخطاب الصادر من مدير إدارة الهيئات الدولية، يتبين أن الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية تتمتع بالصفة الاستشارية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة، وأنها تعقد اجتماعاتها الدولية بالقاهرة بعد موافقة وزارة الخارجية المصرية، وأن إيقاف أو سحب وضعها الاستشارى هو من اختصاص المجلس الاقتصادى والاجتماعى لهيئة الأمم المتحدة (مستند رقم/٣ حافظة مستندات المحامى أ. عادل أمين المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

ومما يؤكد خلط وزارة الشئون بين الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية والجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية، أنه رغم صدور قرار الحل المطعون فيه بتاريخ ١٩٩١/٢/١٠، فقد وافقت إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية المصرية بتاريخ ١٩٩١/٧/١٨ على قيام جمعية تضامن المرأة العربية بتنظيم مؤتمرها الدولى الثالث فى القاهرة من ٢٤/ ٢٧ نوفمبر ١٩٩١ حول موضوع المرأة والديموقراطية والتنمية فى البلاد العربية، فقد جاء بخطاب مدير هذه الهيئة الموجه إلى رئيس الجمعية أنه «لا مانع لدينا من الناحية السياسية من الموافقة على تنظيم هذا المؤتمر طالما أنه لن يترتب عليه أية التزامات مالية واستبعاد كلمة الديموقراطية من العنوان لاستبعاد التدخل فى الشئون الداخلية التى قد تثور لدى الدول التى يشارك ممثلوها أو مواطنوها فى هذا الاجتماع» (مستند رقم/٤ حافظة مستندات المحامى عادل أمين المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

ومما يؤكد أن المنظمة الدولية لتضامن المرأة العربية هى منظمة خلاف الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية، أن أعضاء إدارة الجمعية المصرية هن سبع عضوات جميعهن مصريات. فى حين أن أعضاء مجلس إدارة الجمعية الدولية مكون من خمسة عشر عضواً متشكلين كالآتى : ٤ عضوات من السودان، عضوتين من مصر، عضوتين من الأردن، عضوة من كل من ليبيا والجزائر ومراكش واليمن والكويت ولبنان، وذلك طبقاً للبيان المرفق بالخطاب إلى رئيسة المنظمات الحكومية بهيئة الأمم المتحدة بتاريخ ١٩٩٠/٦/١٠، (المستند رقم/٥ حافظة مستندات المحامى عادل أمين بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

ومما يؤكد أن الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية كانت موجودة فى عالمنا المادى (وليست فى العالم الروحى) أن هذه الجمعية عقدت مؤتمراً كبيراً أحدث ضجة فى الصحف المصرية والعربية والعالمية عام ١٩٨٦، فهل يمكن لوزارة الشئون أن تقول إنها لم تسمع بهذا المؤتمر؟!

المؤتمر الدولى الأول لتضامن المرأة العربية :

عقد المؤتمر فى القاهرة من ١ - ٣ سبتمبر ١٩٨٦، بموافقة رسمية من وزارة الخارجية المصرية، وأحدث فى الصحف المصرية والعربية ضجة غير عادية، فقد حضره مايقرب من ٤٠٠ شخصية من النساء والرجال من جميع البلاد العربية، ولأول مرة منذ نقل جامعة الدول العربية إلى تونس خلال عهد السادات، تفتح القاعة الرئيسية فى جامعة الدول العربية، بموافقة من وزارة الخارجية، وتستقبل لأول مرة هذا العدد الضخم من النساء العربيات. وتلقى هذه البحوث عن التحديات التى تواجه المرأة العربية فى نهاية القرن العشرين، بلغت ٢٤ بحثاً نوقشت فى ثلاث لجان، شارك فيها مايزيد عن مئة من النساء العربيات. وطبعت البحوث فى كتاب باللغة العربية والإنجليزية، وزع على أوسع نطاق.

وقد ظل هذا المؤتمر حديث الصحف المصرية والعربية خلال انعقاده وبعد انتهائه لأكثر من شهر. ونوقش تقريره النهائى وتوصياته التى صدرت عن اللجان، ونشرت فى الصحف وطبعت فى الكتاب، وتتلخص فى النقاط الآتية :

١ - إن التحدى الكبير أمام النساء العربيات يتمثل فى تلك التبعية السياسية والاقتصادية والثقافية التى تعانيها البلاد العربية من جراء الاستعمار والامبريالية.

٢ - إن الأنظمة الدكتاتورية العسكرية فى المنطقة العربية هى نتاج توازنات فرضتها النظم الرأسمالية الغربية لشل الحركة الشعبية وتحجيمها، تلك الأنظمة التى تساند العدو

الصهيونى وإسرائيل التى احتلت فلسطين وجنوب لبنان، والأراضى العربية، والتى مازالت تمارس الإرهاب على الدول العربية يومياً، جواً وبراً وبحراً (١).

٣ - إن القرار السياسى فى البلدان العربية يصدر فقط من الحكومات والتى تعتمد على حكم الفرد ووحدانية الرأى وتخاف من التعددية فى الآراء أو الحرية الفكرية، كما أنها تتغنى بالجماهير شفاهة حين تمارس قمع هذه الجماهير. إن أحد سمات هذا القهر ما يمارس على المرأة على وجه الخصوص والتى تكوّن نصف هذه الجماهير.

٤ - ننادى بأن المرأة لابد أن تتضامن وتوحد صفوفها لكى تصبح قوة سياسية واجتماعية قادرة على تغيير الأنظمة والقوانين والتشريعات لصالح النساء والمجتمع.

٥ - بدون التضامن والوحدة العربية سوف تستمر الحكومات العربية فى ممارسة الحلول الاستسلامية والمعاهدات التى تسلب كرامة الإنسان العربى وتقوي العدو.

٦ - المطالبة بإطلاق الحريات العامة، وبخاصة حرية التعبير والرأى والتنظيم واحترام حقوق الإنسان رجلاً كان أو امرأة، والمطالبة بمشاركة المرأة فى صنع القرار السياسى ومشاركة الرجل السلطة فى الدولة والأسرة بالتساوى.

هذه ليست إلا أمثلة من التوصيات التى اتخذها هذا المؤتمر، والتى بلغت ٣٩ توصية شملت النواحى السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية والثقافية(٢).

ونشرت هذه التوصيات فى الصحف المصرية تحت سمع وبصر وزارة الشئون الاجتماعية، فلم تعترض ولم ترسل إلينا خطاباً يقول إنه محظور على الجمعيات المجادلة فى الأمور السياسية.

وقد كتبنا إلى وزارة الخارجية بكل هذا، وحصلنا على موافقة من وزارة الخارجية على عقد المؤتمر وميزانيته.

وفى المؤتمر الدولى الثانى لتضامن المرأة العربية الذى عقد بالقاهرة من ٣- ٥ نوفمبر تحت عنوان «الفكر العربى المعاصر والمرأة»، بلغ عدد المشاركين فيه من النساء والرجال من مختلف البلاد العربية ٢١٥، حسب القائمة المنشورة فى الكتاب الذى صدر عن المؤتمر (٣). ونشرت عنه جميع الصحف المصرية والعربية.

وتلى ذلك ندوات ومؤتمرات علنية أحدثت كثيراً من الجدل فى الصحف، تحت سمع وبصر وزارة الشئون الاجتماعية التى لم تعترض ولم تسأل.

---

(١) منشورات تضامن المرأة العربية، التحديات التى تواجه المرأة فى نهاية القرن العشرين، القاهرة ١ - ٣ سبتمبر ١٩٨٦، ص ٢٠٧.

(٢) المصدر السابق من صفحة ٣٠٥ إلى صفحة ٣١٤.

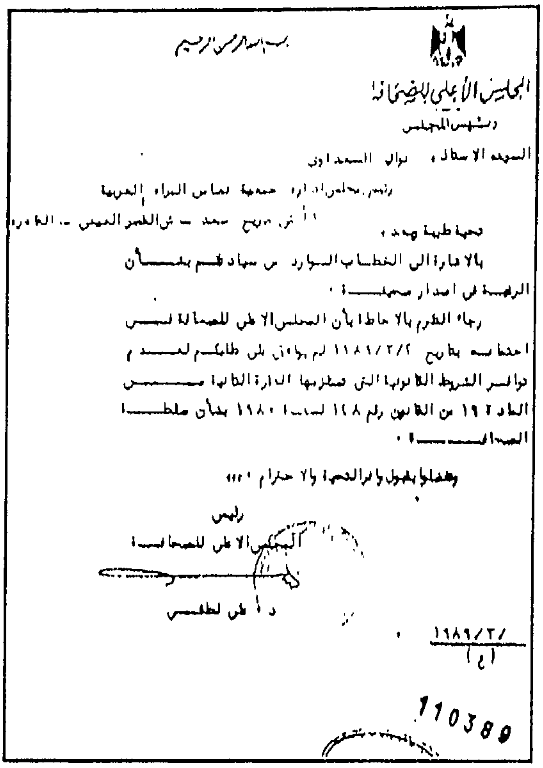
(٣) منشورات تضامن المرأة العربية، الفكر العربى المعاصر والمرأة ، القاهرة ٣ -٥ نوفمبر ١٩٨٨، ص ٢٠٨.

وماذا عن مجلة نون . . ؟

أ - مجلة «نون» . . هل صدرت بدون تصريح ؟

إن من حق أية جمعية محلية أو دولية فى مصر أن تصدر مجلة أو نشرة لأعضائها لا تباع فى السوق، وتوزع داخلياً فحسب. هذا يحدث بالنسبة لجميع الجمعيات المحلية والدولية فى مصر، دون حاجة إلى تصريح من الحكومة.

إن المجلات أو الصحف التى توزع وتباع فى السوق، وتحصل على إعلانات مدفوعة الثمن هى فقط التى لا يمكن إصدارها بدون تصريح رسمى.



بسم الله الرحمن الرحيم

المجلس الأعلى للصحافة

رئيس المجلس

السيدة الأستاذة / نوال السعداوى

رئيس مجلس إدارة جمعية تضامن المرأة العربية

[illegible] ش القصر العينى - القاهرة

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة إلى الخطاب الوارد من سيادتكم بشأن الرغبة فى إصدار مجلة،

رجاء التكرم بالإحاطة بأن المجلس الأعلى للصحافة لجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٩/٣/٢ لم يوافق على طلبكم لعدم توافر الشروط القانونية التى تتطلبها المادة الثانية من المادة ١٩ من القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ بشأن سلطة الصحافة.

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام،،،

رئيس

المجلس الأعلى للصحافة

د. على لطفى

١٩٨٩/٣/

110389

صورة ضوئية لهذه الصفحة التى نشرت[1].

وقد أردنا أن نجعل من مجلة «نون» مجلة بهذا الشكل، توزع فى السوق وتباع ويقرأها أكبر عدد من الناس، لكن المجلس الأعلى للصحافة رفض إعطانا التصريح اللازم، وأصبح علينا أن نصدر بدلاً من المجلة نشرة غير دورية توزع داخلياً على الأعضاء والعضوات، ولا تباع فى السوق، أو تحصل على إعلانات، وهذا مشروع تماماً، بدليل أن ثمانية أعداد صدرت من المجلة والنشرة دون أن يعترض أحد.

وفى عدد «نون» مايو ١٩٨٩، الصفحة الخامسة، كتبنا هذا المقال، ونشرنا صورة ضوئية لرسالة المجلس الأعلى للصحافة بتاريخ ١٣ مارس ١٩٨٩ الذى يقرر رفض إصدار المجلة. إذن لم يكن الأمر خفياً على السلطات منذ عدد مايو ١٩٨٩، وأن المجلة لم تحصل على تصريح.

---

(١) مجلة «نون»، عدد مايو ١٩٨٩، الصفحة الخامسة.

«نــــون ممنـوعـــة»

وأخيراً أردنا أن نحقق الحلم ونصدر مجلة للمرأة العربية تخاطبها كإنسان له عقل، وليس كجسد لا يشغله إلا الزينة والأزياء والموضات.

وفى ١٤ يناير ١٩٨٩ أرسلنا طلباً رسمياً إلى المجلس الأعلى للصحافة نطلب التصريح لنا بإصدار مجلة علمية ثقافية متخصصة تصدر أربع مرات فى السنة عن جمعية تضامن المرأة العربية، وتحقق أهدافها المسجلة فى قانونها الأساسى.

وفى ١٣ مارس ١٩٨٩ (أى بعد ٥٩ يوماً) وصلنا الرد الرسمى موقعاً من رئيس المجلس الأعلى للصحافة «د. على لطفى» يرفض أن نصدر المجلة، لعدم توافر الشروط القانونية التى تستلزمها الفقرة الثانية من المادة ١٩ من القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ بشأن سلطة الصحافة.

وبالرجوع إلى هذه المادة، وجدنا أنها تشترط رأس مال قدره ٢٥٠ ألف جنيه مصرى لإصدار صحيفة يومية، و١٠٠ ألف جنيه مصرى إذا كانت أسبوعية، ويودع هذا المال بالكامل قبل إصدار الصحيفة فى أحد البنوك المصرية.

لكن المجلة التى طلبنا إصدارها لم تكن يومية ولا أسبوعية، وإنما هى فصلية تصدر ٤ مرات فى السنة.

وعلى هذا فإن المجلس الأعلى للصحافة قد أخطأ فى تطبيقه هذه المادة.

ونصحنا بعض الناس بأن نبحث عن واسطة لها نفوذ فى الدولة أو نسعى إلى مقابلة رئيس المجلس الأعلى للصحافة، ورفضنا هذه النصيحة لأننا ضد أسلوب الوساطة، ونؤمن بأن الحق يجب أن يصل إلى أصحابه دون الذهاب إلى ذوى السلطة.

ونصحنا بعض الناس أن نرفع قضية فى المحكمة، لأن من حق الجمعيات المسجلة بالقانون أن تصدر مجلاتها العلمية المتخصصة.

وقال لنا خبراء القانون إن من حق أى جمعية أن تصدر مجلاتها الداخلية، وتوزعها على الأعضاء نظير اشتراكات معينة، أو ثمن يدفع لكل عدد. لكن القانون يمنع بيع هذه المجلات فى السوق لجماهير الناس.

كنا نعمل من أجل إصدار العدد الأول من مجلتنا «نون»، وأعددنا معظم المواد والرسومات حين جاءنا ذلك الرد بالرفض من المجلس الأعلى للصحافة.

وقررنا إصدار العدد الأول ليوزع على عضواتنا وأعضائنا فحسب.

وما نكتبه الآن ليس إلا تسجيلاً للتاريخ، وليعرف الناس لماذا لم نستطع أن نوزع هذه المجلة للجماهير؟

ونقـول الآتـى:

(١) كيف تقاوم الدولة التيارات الدينية المتطرفة المتخلفة، ثم ترفض إصدار مجلات علمية ثقافية متخصصة تقدم الثقافة والفكر؟!

(٢) كيف تقاوم الدولة القوى الرجعية التى تشد المرأة إلى الوراء، ثم ترفض إصدار مجلة علمية هدفها النهوض بالمرأة ؟

(٣) كيف تشدو الدولة بالديموقراطية وحرية التعبير، ثم تحاول إغلاق أحد منابر التعبير الحر ؟

(٤) كيف يخطئ المجلس الأعلى للصحافة فى تطبيقه للمادة ١٩ من قانون الصحافة؟ ومن هى السلطة فى بلادنا التى تراقب وتصحح أخطاء المجلس الأعلى للصحافة؟

(٥) إن الشروط الواردة فى هذه المادة (رأس مال قدره ٢٥٠ ألف جنيه لإصدار صحيفة يومية، ١٠٠ ألف جنيه للمجلة الأسبوعية) يعنى أن حرية التعبير والنشر لا تشمل «الفقراء» مع أنهم الأغلبية، وهل يمكن أن تكون هناك ديموقراطية بدون الأغلبية؟! وكيف يصدر الفقراء مجلاتهم وليس لديهم ذلك من رأس مال ؟!

(٦) لو فرضنا جدلاً أن هذه الشروط تنطبق علينا، وأنها شروط ضرورية قانوناً، فإن المادة ١٩ تنص على أنه يجوز للمجلس الأعلى للصحافة أن يستثنى من كل أو بعض هذه الشروط، فهل مارس المجلس الأعلى للصحافة هذا الاستثناء فى الماضى أو الحاضر؟

وماهى معايير هذا الاستثناء؟ ألا يكون أول هذه المعايير هى حاجة المجتمع إلى هذه المجلة؟!

وهل هناك أكبر من حاجة مجتمعنا لمجلة علمية ثقافية جادة تخاطب عقول النساء وسط هذاالسيل من المجلات التجارية التى تنشر التفاهات، وتعتمد على صور الإغراء والخلاعة أو الإعلانات العارية عن البضائع الاستهلاكية؟!

مجلة نون هل تحارب الإسلام والشريعة !

لعل أخطر التهم التى جاءت فى الحكم هى أن مجلة نون أو نشرة الجمعية قد نشرت مقالات معادية للإسلام والشريعة.

وعلى أى أساس صدر هذا الحكم؟ هل قامت المحكمة بدراسة جميع أعداد المجلة والنشرة؟ هل شكلت المحكمة لجنة من العلماء المتخصصين لدراسة أعداد المجلة والنشرة قبل إصدار الحكم ؟

إن مثل هذا الحكم حينما يصدر من محكمة يصبح خطيراً خاصة فى هذه الظروف، وقد يعرض رئيسة تحرير هذه المجلة وهيئة التحرير، بل كل من نشر فيها مقالاً للمخاطر متعددة الأشكال، خاصة فى هذه الظروف التى تعلن فيها الميكروفونات فوق الجوامع وتزعق بأعلى صوت قائلة فى ليالى رمضان: اقتلوهم! هؤلاء الكفرة!

وهنا يمكننا أن نعقد مقارنة بين موقفين .. الموقف من مجلتنا «نون» لسان حال الجمعية، والموقف من كتاب «خواطر مسلم فى المسألة الجنسية» حيث نقرأ فى مقدمة الطبعة الثالثة مايلى :(١).

«وما غفر لنا أننا لم نصفق فى الأسواق، ولا نافقنا الحكام فجعلنا الحمار ينطق بفلسفة سقراط،.... فوشى بالسلطات التى صادرته وقدمتنا للمحاكمة.... وكانت إرادة الله! فقد قررت

---

(١) خواطر مسلم فى المسألة الجنسية، محمد جلال كشك، مكتبة التراث الإسلامى القاهرة، الطبعة الثالثة، يناير ١٩٩٢، ص ٨

المحكمة بجلسة ١٩٨٤/٧/٢٢ ندب لجنة ثلاثية من علماء البحوث الإسلامية ينتدبهم رئيس المجمع لقراءة الكتاب وإبداء الرأى فيه.... واستغرقت دراسة اللجنة مايقرب من عام، كنت قد أصدرت خلالها طبعة ثانية من الكتاب فى أوروبا سميتها الطبعة الحرة، وصدر قرار لجنة مجمع البحوث الاسلامية ببراءة الكتاب، وخلوه من أى تعارض مع الدين الحنيف نصاً أو تأويلاً، وهكذا كان الظن فى الأزهر ورجاله الكرام، وبناء على تقرير اللجنة أصدرت المحكمة أمرها بالافراج عن الكتاب فوراً وانصاعت السلطة التنفيذية.... وباء الواشى بالعار والخيبة. ولا شك أن هذا الذى حدث من استفتاء ثم حكم القضاء قد أخرس ألسنة سوء لو نهشت، فكان حظها أن تسممت هى بعضّ لسانها، كما أزال الشك من نفوس مؤمنة كانت بحاجة لطمئنة قلبها[1].

ولا أستطيع أن أصدر حكماً على محتوى الكتاب، فليس هذا من شأنى، ولكنى أعرض كيف أن هذا الكتاب حين اتهم من بعض الأجهزة الإدارية فى السلطة التنفيذية بأنه يخالف الإسلام أو الشريعة أو النصوص الدينية، فإن المحكمة لم تصدر حكمها قبل أن تفحص وتبحث وتدقق، وشكلت لجنة ثلاثية من علماء مجمع البحوث الإسلامية انتدبهم رئيس المجمع لقراءة الكتاب وإبداء الرأى فيه، واستغرقت دراسة اللجنة مايقرب من عام قبل أن تصدر رأيها ثم صدر حكم المحكمة ببراءة الكتاب!

لماذا لم تفعل ذلك المحكمة الإدارية لمجلس الدولة مع أعداد مجلة نون ونشرة تضامن المرأة العربية، والتى صدرت منذ ثمانية أعداد من مايو ١٩٨٩ إلى مارس ١٩٩١؟ وكيف تصدر حكمها بأن هذه المجلة أو النشرة قد نشرت مقالات تعادى الإسلام والشريعة دون أن تقرأ هذه المقالات، ودون أن تشكل لها لجنة من العلماء المتخصصين لدراستها وإبداء الرأى فيها؟!

إن كتاب خواطر مسلم فى المسألة الجنسية - ٢٣٦ صفحة فقط، وقد استغرقت اللجنة فى دراسته عاماً كاملاً قبل أن يصدر الحكم، لكن الأعداد الثمانية لمجلة نون والنشرة تزيد عن الخمسمئة صفحة، وكان يجب أن تعرض هذه الخمسمئة صفحة كلها على المختصين قبل الحكم عليها.

ولعل الوحيد الذى تعرض لبعض أعداد المجلة بالقراءة، هو كاتب التقرير السرى، الذى لم يقرأ إلا القليل المبتور من بعض صفحات عدد واحد من النشرة هو عدد مايو ١٩٩٠، وحين كتب تقريره السرى تعمد بتر العبارات والجمل الواردة فى المقالات على غرار «ولاتقربوا الصلاة»، ثم إنه يشير إلى مقال نقدى عن كتاب الشيخ بن باز (السفور والحجاب) ويحكم بأن

---

(١) محمد جلال كشك، خواطر مسلم فى المسألة الجنسية، مكتبة التراث الاسلامى، القاهرة، الطبعة الثالثة، يناير ١٩٩٢ ، ص ٨.

هذا المقال يعادى الإسلام والشريعة، ويتعرض لشخصيات دينية كبيرة، دون أن يستشهد بعبارة واحدة من المقال.

فكيف يمكن أن يحدث هذا؟ وإذا جاز لموظف فى وزارة الشئون الاجتماعية أن يصدر مثل هذا الحكم، بلا أدلة فى تقرير سرى، فكيف يمكن لمحكمة بمجلس الدولة أن تفعل الشئ نفسه، بفارق واحد، أنها تصدر حكماً علنياً تنشره فى جميع الصحف، ويقرأه جميع الناس فى مصر والبلاد العربية، والعالم أجمع. تصدر حكماً بهذه الخطورة بلا أدلة ولا دراسة، وكأنما هى تشترك مع وزارة الشئون الاجتماعية فى تشويه سمعة المجلة والجمعية، لأسباب لازالت مجهولة سأحاول الكشف عنها.

وقد تعرضت رواية «مسافة فى عقل رجل» لمثل ما تعرض له كتاب «خواطر مسلم ...» واتهمت بمحاربة الإسلام، إلا أن الحكم صدر ضد المؤلف والناشر أو الموزع(١) بالحبس ثمانى سنوات، ووصلت الأنباء إلى الإذاعات الخارجية والهيئات المدافعة عن حرية الرأى وحقوق الإنسان، وتعرض الحكم لحملة كبيرة خارج مصر وداخلها وفى الوطن العربى.

إن الحكم على مجلة «نون» أو نشرة تضامن المرأة العربية ضد الإسلام والشريعة حكم خطير جداً، فكيف يصدر عن المحكمة الإدارية بمجلس الدولة ؟! وكانت الموضوعية تقتضى دراسة أعداد المجلة والنشرة عن طريق لجنة متخصصة ثم إصدار الحكم بعد ذلك، لكن المحكمة لم تفعل ذلك، واشتقت حكمها من التقرير السرى الذى كتبه مدير عام بوزارة الشئون الاجتماعية.

ب - وماذا نشر فى «نون» والنشرة ؟

ركز كاتب التقرير (السرى جداً) على عدد مجلة نون فى مايو ١٩٨٩، وعدد النشرة فى مايو ١٩٩٠، ولذلك سوف أقدم هنا عرضاً تفصيلياً لما نشر من مقالات بهذين العددين.

«نون» عدد مايو ١٩٨٩ – ص ٢ : تحت عنوان كلمة «نون» : نحن نصارع من أجل الخروج من قبضة المدرسة الصحفية التقليدية التى تخاطب المرأة كمستهلكة للبضائع أو مادة للإعلان أو صورة للموضة أو طبق اليوم أو مادة ترفيهية أو أداة للجنس والإثارة، أو بضعة ألوان مثيرة للشهية أو ترويج السلع.... نقدم مجلة تخاطب المرأة كإنسان له عقل وقلب وجسم وتاريخ وفلسفة وحضارة قديمة كانت فيها النساء إلهات المعرفة والحكمة والعدل.. نخاطب كل من يسعى إلى المعرفة.... نريد أن تكون الكلمة رسالة نحو حياة أفضل.

---

(١) المؤلف علاء حامد والموزع الحاج مدبولى .

وفى ص ٣ : تحت عنوان «الافتتاحية» : «أصبحت قضية تحرير المرأة علماً يقتضى الدراسة والتحصيل كالطب والهندسة والفلسفة...

إن قضية تحرير المرأة ليست نزهة وليست جلسة مسترخية فى صالون...

إن بلادنا تواجه أزمة معقدة مركبة تشمل الاقتصاد بمثل ما تشمل السياسة والثقافة والإعلام والتطرف الدينى وتلوث البيئة، بالإضافة إلى أزمة الديون والردة الحضارية والإدمان والبطالة والغلاء»...

ومن ص ١٠ – ١٢ : تحت عنوان «أيتها النساء تفلسفن»، نُشر الآتى : «إن الرغبة المستمرة فى الفهم والتفسير تحقق لنا تنوعات فى المعرفة ترتد كلها إلى الذات، وهاهو سقراط يلخص جوهر التفلسف فى مقولته الشهيرة «أيها الإنسان اعرف نفسك».... لقد شبه ديكارت غياب التفلسف بالعمى، والتفلسف وحده هو مانح البصر.... وبالنسبة للنساء التفلسف ليس فقط مانح البصر ولكنه مانح الحرية».

وفى ص ١٦ تحت عنوان : «عبودية الجمال المصنوع» ، نشر مقال علمى عن مضار مساحيق التجميل والمكياج، ونشر فى نهاية المقال هذه العبارة : «ولن ينقذ المرأة من هذه الخدعة إلا نفسها ووعيها بأضرار هذه المساحيق ووعيها بأن الجمال الطبيعى هو الصحة وهو الذكاء، وهو الصدق والشجاعة، وهو الرياضة فى الهواء الطلق، وهو قوة الشخصية وأصالتها وإبداعها وليس التقليد».

ونشر فى ص ١٦ برواز تحت عنوان «إلى مذيعات التليفزيون» جاء فيه الآتى : «باروكة الشعر تفسد جمال وجهك الطبيعى إذا صاحبها سؤال بلا معنى أو ابتسامة بلا معنى أو أخطاء واضحة فى اللغة أو المعلومات العامة أو البديهيات.... بدلاً من إضاعة وقت الفراغ والفلوس فى الكوافير .. لماذا لا تشترين بهذه الفلوس كتاباً قيماً وتنفقين وقت فراغك فى القراءة».

ومن ص ١٨ – ١٩ موضوع تحت عنوان «مأساة فتاة عمرها ١٤ عاماً» يقول : «لماذا سقطت هذه الطفلة أو الفتاة المصرية ضحية إدمان المخدرات ؟» ..

وفى نهاية المقال، الآتى : «إن محاولة التعرف على الأسباب الأصلية لظاهرة الإدمان تقتضى دراسة العوامل المختلفة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإعلامية التى تساعد على زيادة الإحباط واليأس، وفقدان الحب والحنان فى حياة الشباب من الجنسين، والضياع بلا أمل فى المستقبل»...

إن المشكلة عامة فى المجتمع الكبير، وهى مشكلة داخل الأسرة أيضاً، تلك التى أصبحت تواجه مشكلات عديدة فى مجتمع يتغير بسرعة تضمحل معها العلاقات الأسرية الحميمة وعلى رأسها الأبوة التى ينظر إليها المجتمع كأنها مجرد كيس فلوس، وليست عاطفة الحب والحنان والرعاية... (ص ١٩).

وفى ص ٢٢ – ٢٣ تحت عنوان : «الحجاب– الختان– والإسلام» يتناول المقال دراسة علمية عن نشوء الحجاب والختان قبل الإسلام، ثم ينتهى المقال بهذه العبارة «هذه الازدواجية هى أحد أسس الفساد» فى مجتمعاتنا سواء كانت شرقية أو غربية.. وهو فساد يكرسه العرف الاجتماعى، ويدافع عنه بعض رجال الفكر والدين. العلاقات السوية بين الرجال والنساء لا يمكن أن تنشأ إلا إذا كانت قواعد الأخلاق والسلوك واحدة تنطبق على كل الأطراف، رجالاً كانوا أو نساء. الازدواجية الخلقية لا تؤدى سوى إلى انهيار القيم والأخلاق حتى إذا استخدمت كل أنواع القهر لفرضها على الناس، والقهر نفسه مفسد للأخلاق، لأن المسئولية، والاستقامة اختيار حر للإنسان.

وفى ص ٣٤ – ٣٥ تحت عنوان : «يوم المرأة العالمى» جاء الآتى : «بمناسبة يوم المرأة العالمى قمنا نحن النساء الفلسطينيات بإضراب عن الطعام ابتداء من ٢٣ شباط (فبراير) ١٩٨٩، وذلك تضامناً مع أبنائنا فى السجون الإسرائيلية المضربين عن الطعام احتجاجاً على الظروف اللا إنسانية التى يعيشونها».

وفى ص ٣٦ : منعت السلطات الإسرائيلية النساء الفلسطينيات من الاحتفال بيوم المرأة العالمى فى الأعوام الماضية منذ بداية الانتفاضة.. وفى يوم ٨ مارس ١٩٨٨ أطلق الجيش الإسرائيلى الرصاص والقنابل المسيلة للدموع والقذائف المطاطية والبلاستيك على النساء الفلسطينيات أثناء احتفالهن بيوم المرأة العالمى فى المدن والقرى والمخيمات بالأرض المحتلة، وسقط منهن عدد من الشهيدات والجريحات.

وفى ص ٣٨ : قائمة بأسماء الشهيدات (٣٦ اسماً).

وفى ص ٤٤ ، ٤٥ تحت عنوان «نون والقانون» موضوع عن «دوخة» النساء الفقيرات فى محاكم الأحوال الشخصية للحصول على حقوقهن.

وفى ص ٤٧ : تحت عنوان «الاجتهاد وتعدد الزوجات فى الإسلام» نشر الآتى : «إن إباحة تعدد الزوجات يساعد على تفكيك الأسرة وتشريد الأطفال، كما أنه يؤدى إلى الزيادة السكانية فى وقت نعانى فيه من الانفجار السكانى».

وفى ص ٤٨ – ٥٠ :– موضوع تحت عنون : «أب أو رجل بوليس» دراسة نقدية علمية عملية عن مشكلة الإدمان فى مصر، وعن الأسباب الأساسية التى تسبب الإدمان لدى بعض الشباب من الجنسين.

وفى ص ٥٠ نشر الآتى : «أين هى الأسباب الأساسية والاقتصادية المحلية التى تسبب للشباب من الجنسين الإحباط واليأس والبطالة والفقر والخوف والحرمان من الضروريات فى الحياة بما فيها حرية الفكر؟ أين هى الأسباب السياسية والاقتصادية العالمية التى تساعد على تنشيط تجارة المخدرات، وخاصة فى بلادنا وبلاد العالم الثالث لسلب إرادة الشباب؟

إنهم يريدون تحويل الأب من إنسان محب لأطفاله يرعاهم بالحب والثقة إلى رجل بوليسى يراقب حركاتهم وسكناتهم.. إن ظاهرة الإدمان خطيرة، لكن أخطر منها هى ظاهرة عدم الكشف عن الحقائق بالوسائل العلمية للبحث.

وفى ص ٥٥ موضوع تحت عنوان: مناقشة داخل البرلمان فى مصر «حق المرأة فى العمل ليلاً». ونشر الآتى : «إن فرص العمل بأجر تتناقص بمعدل سريع أمام النساء بسبب ازدياد معدل البطالة وقلة فرص العمل..».

وفى ص ٥٧ – تحت عنوان «الفقر أصبح مؤنثاً» نشر الآتى : «من تقارير الأمم المتحدة، أن الفقر أصبح يزداد بشكل مخيف فى بلاد العالم الثالث (ومنها بلادنا)، وأن هذا الفقر يصيب النساء أكثر مما يصيب الرجال.. إن عمل النساء يصل إلى ثلثى العمل لكنهن لا يحصلن إلا على ثلث الأجور ولا يملكن إلا عشر الملكيات».

وفى ص ٥٩ – تحت عنوان : «المرأة تتفوق فى الرياضة البدنية» نُشر الآتى : الرياضة البدنية جزء لا ينفصل عن الرياضة الفكرية، فليس هناك انفصال بين العقل والجسم، والعقل السليم فى الجسم السليم.

هذا استعراض لمعظم المقالات التى جاءت فى مجلة نون عدد مايو ١٩٨٩ التى اتهمها الحكم والتقرير السرى لوزارة الشئون بأنها تعمل ضد الآداب وضد الشريعة وضد الإسلام.

وفيما يلى استعراض لمعظم المقالات التى جاءت فى النشرة عدد مايو ١٩٩٠ – التى أصابها ما أصاب سابقتها من الاتهامات .

نشرة تضامن المرأة العربية (مايو ١٩٩٠)

فى ص ٤-٧ مقال تحت عنوان : «ما العلاقة بين نقاب المرأة ومجلة بوردا الألمانية» يعرض المقال لنقد كتاب الشيخ بن باز «الحجاب والسفور فى الكتاب والسنة».

ونشر الآتى ص ٤ : «هالنى ماورد فى الكتاب من تناقض، إذ أن المؤلف يسعى فى حوالى ٢٣٠ صفحة إلى أن يؤكد على أن وجه المرأة عورة ويجب أن يغطى بالنقاب تماماً فيما عدا عيناً واحدة أو نصف عين، لكنه فى نهاية الكتاب يناقض نفسه ويطالب المؤسسات الإسلامية الرسمية وغير الرسمية أن تشترى صفحة أو أكثر من مجلة «بوردا» الألمانية للأزياء وذلك لعرض موديلات الأزياء الإسلامية المتعددة..

وفى ص ٧ نُشر الآتى : «فى مجلتنا «نون» لا ننشر أية موديلات لأزياء المرأة، لأن الاهتمام بعقل المرأة عندنا أهم. ولأن الفساد فى رأينا يبدأ بهذه الأزياء ، وهذه الموديلات المتعددة التى تضيع عمر المرأة ومالها، وتحولها من إنسانة إلى جسد يعرض سواء كان محجباً أو عارياً، ولهذا السبب نحن ضد العرى بمثل مانحن ضد النقاب والتحجب، إننا مع

الأخلاق القوية والعفة النابعة من عقل المرأة وسلوكها. أما العفة السطحية المتعلقة بقطعة قماش فوق الوجه فلا علاقة لها بالعفة الحقيقية. فما فائدة أن تغطى المرأة وجهها، وعقلها مشغول طوال الوقت بإغراء الرجل عن طريق الموديلات والأزياء المتعددة ؟

فى ندوة العدد- ص ١٨ - ٢٢ - تلخيص لندوة ٢٤ فبراير ١٩٩٠ بالجمعية، عن المرأة والمستقبل، وهذا موضوع علمى تحدث فيه الأستاذان محمد سيد أحمد وراجى عنايت عن بعض الأفكار المستقبلية فيما يخص المرأة والفلسفة والأسرة والدين .. إلخ.

ونشر الآتى ص ٢٠ : على لسان الدكتور نبيل علوبة : لقد استفدت جداً من التحليل العميق للأستاذ محمد سيد أحمد ومن النظرة المستقبلية المتفائلة للأستاذ راجى عنايت. إننى متفائل لأننى أرى أن بلدنا يتقدم إلى الأمام، فالوضع اليوم يختلف عما كان عليه الوضع منذ خمسين سنة.

وفى نهاية الندوة، نشر الآتى على لسان الأستاذ محمد سيد أحمد :

«.. نقطة أخيرة تتعلق بمستقبل الأسرة، هناك ثوابت ومتغيرات فى الأسرة.. والثابت الوحيد فى الأسرة هو أن الأسرة تطرح ازدواجية ما، وفى أغلب الأحيان- ليس كلها- تتكون هذه الازدواجية من الرجل والمرأة... أما ماهو «ليس ثابتاً» أو ما هو متغير فى الأسرة فهو كل شئ آخر مثل الملكية، التربية، الموقع فى التاريخ .. إلخ.

وفى ص ٢٤ - ٢٥ تحت عنوان : «لجنة مصرية للدفاع عن الوحدة الوطنية يتحدث الموضوع عن الاجتماعات التى دعت إليها جمعية تضامن المرأة العربية والجمعية المصرية للتنوير لمقاومة الفتنة الطائفية بعد أحداث «أبو قرقاص».

ونشر الآتى : «فى الاجتماع الثالث الذى عقد مساء الخميس ٥ أبريل ١٩٩٠ حضر مئة وأحد عشر عضواً، انضموا جميعاً إلى الهيئة التأسيسية تحت التكوين، ليصبح عددها مئة وتسعة وأربعين عضواً، وتشكلت سكرتارية لمباشرة العمل، وثلاث لجان هى لجنة البحوث وتقصى الحقائق ولجنة الإعلام ولجنة الاتصال والعمل الجماهيرى، وتسهيلاً للعمل اقترح الحاضرون عقد اجتماعات الهيئة فى الخميس الأول من كل شهر، وقد قررت اللجنة إعداد ميثاق يعبر عن رؤية اللجنة المصرية للدفاع عن الوحدة الوطنية لقضية النزاع الطائفى المتزايد بين المسلمين والمسيحيين، ويرسم سياسات ملائمة لمواجهة هذا النزاع وإيقافه، ويصبح أرضية فكرية لتوحيد صفوف المثقفين حتى يمكن النهوض بالأمة ومواجهة الأخطار التى تتربص بها وتهدد مستقبلها. وأجمع الحاضرون على ضرورة عقد مؤتمر علمى فى أقرب فرصة ممكنة لبحث جذور الفتنة الطائفية ووسائل علاجها.

وفى ص ٢٤ - ٢٥، نشر أسماء أعضاء الهيئة التأسيسية وعددهم ١٤٩، ومنهم الدكاترة والأساتذة : إبراهيم سعد الدين- أحمد بدران- أمينة شفيق- جلال أمين- أحمد عبدالله- أبوسيف يوسف- حسن حنفى- رجب البنا- رفعت السعيد- زينب منتصر- زينب

شاهين- سونيا دبوس- سهير فتحى- سعد الدين إبراهيم- شهيرة الباز- شريف حتاتة- على الدين هلال- عبدالعظيم أنيس- عبدالباسط عبدالمعطى- كمال فهمى- فرج فودة- فهمى ناشد- فيليب جلاب- كمال الإبراشى- ليلى عبدالوهاب- مرسى سعد الدين- موسى صبرى- محمد أبو العينين- ميلاد حنا- ماجد عطية- منى قرشى- محمد عودة- مديحة دوس- مثير فخرى عبدالنور- محمود التهامى- محمود أمين العالم- ملك زعلوك- محمد فايق- نوال السعداوى- ناهد رمزى- نعم الباز- نادية رمسيس- وحيد غازى- وحيد رأفت زكى- وليم سليمان قلادة- يونان لبيب رزق ... وغيرهم.

ومن ص ٢٦ - ٣٠ دراسة علمية عن الفتنة الطائفية، ونشر الآتى ص ٣٠ : «يتسم التفكير فى بلادنا عامة بأنه غير علمى وغير تاريخى وأن المناخ السياسى العام والمناخ التربوى والتعليمى العام لا يسمح للإنسان المصرى منذ الطفولة بحرية الجدل أو النقاش أو المقارنة بين الأفكار.. ولهذا يقف معظم الشباب والشابات فى مصر حائرين ذاهلين أمام التغيرات السريعة التى تحدث فى الخارج أو الداخل.. إنهم يحفظون عن ظهر قلب نصوصاً علمية أو سياسية أو دينية لا تسعفهم فى تفسير الظواهر الجديدة، ولهذا يقعون فريسة سهلة فى يد أى مجموعة داخلية أو خارجية توهمهم بحل مشاكلهم وتستخدمهم كأداة للضعف والبطش والتفرقة».

وفى ص ٣٤ - ٣٥ رسالة الجزائر عن يوم المظاهرات النسائية يوم ٨ مارس ١٩٨٩ بعد مرور سنة على انتفاضة النساء الجزائريات ضد الحملة لمنعها من الدراسة، والتعليم والعمل.

وفى ص ٣٧ - تحت عنوان : «أسمهان العلوانى»، نشر الآتى : «بعد سبعة وعشرين شهراً من بداية الانتفاضة مازالت النساء الفلسطينيات تتعرض إلى القهر الوحشى ومازلن يدفعن ثمناً غالياً بسبب مقاومتهن للسلطات الإسرائيلية.. ويتعرضن للضرب والتعذيب والتسمم بالغازات والقتل.. خلال السنتين الماضيتين قتل أكثر من ٧٣ امرأة.. وتعرضت الآلاف من النساء لإجهاض أو موت الأجنة فى بطونهن نتيجة التعرض المكثف للغازات الضارة».

وفى ص ٣٨ - ٤٠ تحت عنوان : «المسيح برئ» نشر الآتى ص ٣٩ تحت عنوان المساواة أمام الرب: «.. المسيح لم يفرق بين الرجل والمرأة. لم يأت بمعنى واحد يشير إلى وجوب الخضوع من طرف إلى طرف آخر، ولكن على العكس تماماً كان يتكلم بروح المساواة فى الرب»..

وفى ص ٤١ تحت عنوان : «التربية الخاطئة» نشر الآتى : «إلى الرجال الذين يتوارون خلف الإسلام وتعاليم ديننا الحنيف ويحاولون أن يغرسوا مفاهيم ومبادئ لا تمت بأى صلة إلى الإسلام.. فأين أنتم من القرآن الذى يقول : «وعاشروهن بالمعروف»... و«فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان».. وقد ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يضرب امرأة من نسائه قط.. أليس الإسلام أيضاً هو الذى أعطى للمرأة حق الطلاق، وهذا ما حدث فى حياة الرسول

صلى الله عليه وسلم عندما جاءت له امرأة وقالت له إنها لا تشعر بأية عاطفة تجاه زوجها فطلقها منه.. وهكذا نجد أن هذه المشكلة خطيرة جداً، وهى الفهم الخاطئ للإسلام وتعاليمه، فهذا هو الإسلام ، إنه دين الرفق والمعاملة الحسنة... دين العدل والمساواة، فالإسلام آداب ومعاملات قبل أن يكون أحكاماً قاطعة... الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم كان يساعد زوجاته على أعمال المنزل، ويخيط ثوبه، والرسول صلى الله عليه وسلم قدوة حسنة لنا فى كيفية توزيع العمل بين الرجل والمرأة فى المنزل، ولكى يحدث هذا لابد من تنشئة أطفالنا على هذه الروح، روح العدل والمساواة.

وفى ص ٤٤ – ٤٦ – تحت عنوان «مفاهيم جديدة فى قضية المرأة»، عن علاقة المرأة بالطبيعة والحفاظ على البيئة.

ونشر الآتى فى ص ٤٥: «فى الهند قامت النساء الفقيرات بحركة اسمها (CHIPKO) وتعنى بالهندية حركة «العناق»، بدأت هذه الحركة عام ١٩٧٠ بواسطة نساء هيمالايا ضد القوى المحلية والاستعمارية التى تقطع الأشجار من أجل الاستغلال والشركات الصناعية... وفى هذه الحركة ضحت بعض النساء بحياتهن من أجل إنقاذ الغابات وإصلاح الأرض ومقاومة الاستغلال، وقد اتسعت هذه الحركة اليوم فى الهند، وانضم إليها الرجال، وتقوم فلسفتها على فلسفة غاندى «المقاومة.. بدون عنف».

وفى ص ٤٨ – ٤٩ – تحت موضوع «امرأة كالصخرة» نشر عن نضال زوجة الزعيم الأفريقى نلسون مانديلا، وكفاحها ضد الحكم العنصرى فى بلادها وضد اضطهاد النساء، ونشر الآتى ص ٤٩ : «عندما كنت طفلة ظننت أن أرض بلادى ملك لنا. كنت أجرى بحرية فى السهول الخضراء.. عند شطآن الأنهر، وفوق التلال، فترسب فى يقينى أن الأرض التى أجرى فوقها لابد أن تكون أرضنا، ولكن عندما كبرت اكتشفت أن الرجل الأبيض يصر على أن بلادنا ليست لنا»..

وفى ص ٥١ تحت عنوان : «ثغرة اسمها المادة رقم ٢٩١» وهو موضوع عن زيادة أحداث الاغتصاب والخطف، وقصور المادة ٢٩١ بالقانون الجنائى عن الردع، إذ أنها تنص على أنه «إذا تزوج الخاطف بمن خطفها زواجاً شرعياً لا يحكم عليه بعقوبة ما».

ونشر الآتى ص ٥١ : «هذه المادة تفتح طريق الهروب لأى ذئب بشرى ينهش الحرمات ويهرب بالزواج إذا ضبط» .

وفى ص ٥٢ – ٥٣ : تحت عنوان «النساء الخضر يزرعن عالماً جديداً» موضوع عن قانون المساواة الجديد الذى تقدمه لأول مرة نساء حزب الخضر فى ألمانيا تحت اسم «قانون عدم التفرقة».

وفى ص ٥٣ تحت عنوان : «الإيدز مرض نقص المناعة» موضوع علمى عن هذا المرض ونوع الڤيروس الذى يسببه.

وفى ص ٥٦– ٥٧ : «رسالة المغرب» تحت عنوان «المؤتمر الوطنى الأول لاتحاد العمل النسائى» (فى المغرب) من ٩– ١١ مارس ١٩٩٠ يبدأ فيه المقال بالآتى : «المؤتمر الوطنى الأول لاتحاد العمل النسائى يطالب بـــ :« احترام حق العمل فى الشغل والتكوين وإلغاء كل عمليات الإقصاء الصريح والضمنى على أساس الجنس، وضمان حقوق المواطنين فى العمل والحياة الكريمة...»

وفى ص ٦٦ تحت عنوان : «اتفاقية حول حقوق الطفل»، عن تقرير الأمم المتحدة عام ١٩٨٩، نشر فيها الآتى : «فهناك حوالى ١٠٠ مليون طفل يعيشون مشردين أغلبهم محكوم عليهم بقضاء حياتهم فى الشوارع، يشتغلون بأعمال شاقة أو ينتزعون قوتهم عن طريق ممارسة شتى أنواع الجرائم والبغاء».

وانتهى المقال بالآتى : «على الرغم من وجود القوانين التى تتحكم فى عمالة الأطفال فإن عمل الأطفال فى البلاد النامية مستمر لأنه يتوقف على الوضع الاقتصادى للأسرة، ويصل الأمر فى بعض بلاد أفريقيا إلى أن نسبة الأطفال تمثل ١١٪ من القوى العاملة..» (وثيقة رقم ٢٠ تضم نماذج من المقالات المنشورة بمجلة نون والنشرة).

فى كل عدد من أعداد المجلة والنشرة كانت المبادئ العشرة التى أشرنا إليها سابقاً تنشر فى الصفحة الأخيرة الداخلية للغلاف تحت عنوان : «من نحن»

فهل يمكن لأحد أن يتهم مثل هذه المجلة أو النشرة بأنها ضد الإسلام أو الشريعة أو الآداب العامة ؟!

لقد أصبحت مجلة «نون» مجلة نسائية رائدة فى البلاد العربية، ولهذا صدرت «نون» الجزائرية، أصدرتها المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية بالجزائر بالتعاون مع فرع تضامن المرأة العربية الجزائرى الذى ترأسه الدكتورة فائقة مجاهد.

ومجلة «نون»، أو النشرة الداخلية التى حلت محلها بعد العدد الرابع، تصدرها الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية لا الجمعية المصرية، وهى تشبه الدوريات التى تصدرها الجمعيات الدولية الأخرى، مثل: منظمة التضامن الآسيوى الأفريقى، واتحاد الكتاب الآسيوى الأفريقى، ومنظمة البلاد الأفريقية، والمنظمات العربية لحقوق الإنسان، واتحاد المحامين العرب. وقد حاولت الجمعية الدولية الحصول على ترخيص بإصدارها من المجلس الأعلى للصحافة حتى تستطيع أن توزعها على الكافة، وعندما رفض المجلس منحها هذا الترخيص، حولتها إلى نشرة داخلية بدون اسم ويقتصر توزيعها على الأعضاء.

وقد صدر من مجلة «نون» والنشرة ثمانية أعداد من مايو ١٩٨٩ إلى مايو ١٩٩١، ويقوم الأستاذ الدكتور حسن حنفى رئيس قسم الفلسفة بجامعة القاهرة (وعضو جمعية تضامن المرأة العربية) بعمل دراسة كاملة عن هذه الأعداد الثمانية.

ويكفى الإطلاع على بعض مقالات المجلة والنشرة لندرك ذلك الحرص على جوهر الأخلاق، وعلى رفع الحجاب عن العقل من أجل المعرفة والفهم، وعلى اعتبارالمرأة إنسان له عقل وليس مجرد جسد.

مما سبق نرى أن مجلة نون أو النشرة لم تكن ضد الإسلام؛ بل العكس هو الصحيح. لقد أردنا أن نقدم ثقافة علمية ودينية رفيعة المستوى تحارب الأسلوب العتيق الذى يجعل من الدين وسيلة لتخويف الأطفال.

فالإيمان الحقيقى ينبع من حب الله وليس من الخوف منه. إن أسلوب التخويف فى التربية الدينية يؤدى إلى الإرهاب والعنف. والدين الحقيقى لا يفرق بين إنسان وإنسان، وجميع الأديان تدعو إلى العدل والحرية والحب. والإسلام يحض على استخدام العقل وطلب العلم والمعرفة، كما أنه ينادى بالشورى والحوار وتبادل الأفكار، وحرية اختيار العقيدة.

لذلك فمن أسباب التخلف الثقافى فى بلادنا الجمود والتعسف فى تطبيق مبادئ الإسلام دون مراعاة لظروف المكان والزمان والأفراد والإمكانيات.

إن الله يخاطبنا بالعقل والمنطق والأخذ بالعلل والأسباب، ويدلل دائماً بما هو محسوس ومعقول.

والإسلام هو دين **الاجتهاد والإبداع** فى التفكير. لكن عدداً كبيراً من رجال الدين يعادون الاجتهاد، ويعتبرونه نوعاً من الكفر، كما أنهم يتجاهلون القضايا والمشاكل الكبرى التى يعيشها أغلب الناس مثل الفقر والغلاء والبطالة والمخدرات والديون الأجنبية، وينشغلون بقضايا هامشية مثل الزى الإسلامى أو الحجاب أو النقاب أو طول الشعر والذقون.

ويضم الملحق بعض هذه المقالات التى بتر منها السيد المدير العام فى تقريره (السرى جداً) بعض أجزاء، ولا يمكن لأحد بعد أن يقرأ هذه المقالات إلا أن يدرك أننا مع جوهر الإسلام وحقيقته من حيث الحرص على جوهر الأخلاق وليس مجرد السطح.

وإذا تصفحنا أعداد المجلة والنشرة (الثمانية) التى صدرت من مايو ١٩٨٩ حتى مايو ١٩٩٠ نجد أن أغلب المقالات تحث المرأة على العلم، والتبحر فى أمور الفلسفة والتاريخ والثقافة والفنون والإبداع. وكذلك الاهتمام بقضايا النساء العربيات، ومنهن الفلسطينيات اللائى قدن الانتفاضة فى الأرض المحتلة، فاستشهد بعضهن ودخلت أخريات سجون إسرائيل. والحركة النسائية فى الجزائر والمغرب والسودان .. إلخ. ودراسات تاريخية عن الحركة النسائية فى مصر، وكفاح درية شفيق، وعائشة التيمورية، والمرأة ورغيف الخبز، ومقالات ضد الموضة والماكياج، وإضاعة المال فى شراء المساحيق والزينة، وتحقيقات صحفية ضد الاتجار بالجنس أو سوق الرقيق. ومئة ألف امرأة ضحايا سماسرة الزواج فى مصر، وصراع المرأة الأردنية لدخول البرلمان، والنساء فى شيلى يقاومن الدكتاتورية، والمرأة فى أرتيريا، وصورة المرأة فى الشعر العربى القديم، ومن أجل نقد نسائى أدبى، التعليم وبنات

الريف، وموضوع علمى عن كيف بدأت الحياة فى الأرض، نضال العاملات فى الجنوب الأفريقى، والفتنة الطائفية .. منهج التفكير التاريخى وصانعات التاريخ، والتربية الخاطئة، الرأى والرأى الآخر، أزمة الخليج والاستعمار الجديد، .... وهكذا» .

ومن يهدد السلام الاجتماعى فى مصر ؟

وماذا فعلت جمعية تضامن المرأة العربية أو مجلتها أو نشرتها لتهديد السلام الاجتماعى فى مصر ؟

وهل يمكن لأحد أن يتهم الجمعية بأنها تضر بمصالح البلاد، وتهدد السلام الاجتماعى فى حين أنها كانت تبادر دائماً للعمل على مقاومة الفتنة التى كانت تهدد وحدة الوطن والسلام الاجتماعى ؟!

وعكس ما جاء فى التقرير (السرى جداً) لوزارة الشئون الاجتماعية، فإن جمعية تضامن المرأة العربية كانت تلعب دائماً دوراً ريادياً من أجل وحدة الوطن أو السلام الاجتماعى.

فقد بادرت جمعية تضامن المرأة العربية بالتحرك الشعبى فى مواجهة هذه الفتنة عام ١٩٨٧، ودعت إلى اجتماع شعبى كبير بالتعاون مع المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (تحت التأسيس)، وعقد الاجتماع فى القاعة الكبرى لجامعة الدول العربية يوم ٢٣ مارس ١٩٨٧ وحضره مايقرب من ٤٠٠ شخصية من المثقفين والمفكرين فى مصر، رجالاً ونساء، مسلمين وأقباط. ووصل منصة الاجتماع عدد من الرسائل من كبار الكتاب فى مصر منهم توفيق الحكيم ونجيب محفوظ وغيرهم.

وبعد أحداث «أبو قرقاص» عام ١٩٩٠، بادرت جمعية تضامن المرأة العربية مع الجمعية المصرية للتنوير بعقد اجتماع كبير فى مقرها، حضره ما يقرب من مائتى شخصية عامة من مختلف الأحزاب والاتجاهات للدفاع عن الوحدة الوطنية. عقد الاجتماع يوم ٢٢ مارس ١٩٩٠ وتلته عدة اجتماعات أخرى، ثم تشكلت الهيئة التأسيسية للجمعية المصرية للوحدة الوطنية من ١٤٩ شخصية مصرية من الرجال والنساء.

وقد انتخبت الهيئة التأسيسية مجلساً يتكون من :

(١) د. عاصم الدسوقى – رئيساً.

(٢) د. نوال السعداوى – نائب رئيس.

(٣) المستشار وليم قلادة – نائب رئيس.

(٤) د . فرج فودة – سكرتيراً عاماً.

(٥) أ . ماجد عطية – سكرتيراً عاماً مساعداً.

(٦) د. على فهمى – أمين الصندوق.

(٧) د. ميلاد حنا – عضواً.

(٨) د. حازم الببلاوى – عضواً.

(٩) د. جلال أمين – عضواً.

(١٠) د . يونان لبيب رزق– عضواً .

(١١) أ . محمد عودة – عضواً.

(١٢) أ . نادية رمسيس – عضواً.

(١٣) د. شهيدة الباز – عضواً.

(١٤) أ . نمر الباز – عضواً.

(١٥) د. حسن حنفى– عضواً.

وكان يمكن لهذه المبادرة الشعبية غير الحكومية أن تلعب دوراً كبيراً لعلاج تلك المشكلة التى بدأت تتزايد بشكل خطير وتهدد السلام الاجتماعى فى مصر.

لكن وزارة الشئون الاجتماعية تربصت لهذه المبادرة وقتلتها فى مهدها عن طريق رفض إعطائها التصريح الرسمى أو التسجيل اللازم للعمل والنشاط. فمن الذى يهدد السلام الاجتماعى فى مصر ؟!

ومن الذى يعرقل المبادرات الشعبية للمشاركة فى حل المشاكل التى يتعرض لها الوطن؟

وهل يمكن علاج ما سُميت مشكلة الفتنة الطائفية عن طريق الأمن والبوليس ؟!

وهل يمكن أن تحل أى مشكلة دون أن نعرف أسبابها الحقيقية ؟ ونسأل أنفسنا لماذا؟ هل التساؤل مُحَرّم ؟!

إن قاموس الآداب العامة منذ طفولتنا يعتبر كلمة (لماذا) مُحرّمة. والطفل الذى يسأل كثيراً مشاغب وقليل التربية. وإذا سأل الطفل سؤالاً فقد يكون الجواب صفعة أو كلمة توبيخ أو على الأقل الصمت.

إن معظم مشاكلنا وأزماتنا ليست إلا أسئلة لم نحاول الإجابة عنها أصلاً، لأننا نخاف منذ الطفولة من التساؤل؛ خاصة إذا كان الأمر يتعلق بسلطة أكبر منا، وبالتالى تعودنا على عدم التساؤل أو اعتبار التساؤل نوعاً من قلة الأدب، وعدم مراعاة الآداب العامة.

ولأن المعرفة تبدأ بالسؤال، فقد فقدنا الوعى بأهمية أن نسأل لنعرف، واكتفينا بعلاج ظواهر المشاكل دون أسبابها، أو خلق أسباب وهمية لأزمات حقيقية.

وفى هذه المشكلة الملحة المتكررة التى أطلق عليها الفتنة الطائفية والتى تهدد السلام الاجتماعى فعلاً، ماذا حدث؟ وكيف عولجت؟ عن طريق الأمن والبوليس أم عن طريق البحث عن أسبابها الحقيقية وعلاجها؟!

لم نكن نرى أن سياسة الأمن أو البوليس ، أو سياسة التغطية على الأسباب الحقيقية للأزمة هى الحل الصحيح.

كنا نرى أن الأمر يحتاج إلى وعى ومعرفة وصدق وصراحة فى معالجة الأمور، وأن تدهور الوضع الاقتصادى والسياسى والثقافى والإعلامى من أهم الأسباب المفجرة للأزمة.

وأن علاج هذه الأسباب هو مسئولية السلطة الحاكمة، ومسئولية الجمعيات الأهلية والشعبية. ولكن وزارة الشئون الاجتماعية وقانون الجمعيات كان يقف دائماً عقبة أمام أى نشاط.

كنا ندرك أن الفقر والبطالة يدفعان أعداداً متزايدة من الشباب المصرى إلى اليأس والإحباط وعدم القدرة على العمل أوالسكن أو الزواج أو حتى الترفيه البرئ.

وإلى من يلجأ هؤلاء إذا عجزت السلطة الحاكمة عن تلبية حاجاتهم الضرورية؟ ألا يلجئون إلى السلطة الدينية الأعلى وهى الله؟!

وكيف تعالج السلطة الحاكمة هذه المشكلة؟! عن طريق الأمن والبوليس؟ عن طريق تملق بعض الجماعات الدينية ضد جماعات أخرى دينية؟! أى إحداث فتنة داخل الفتنة! على غرار «فرق تسد»! أو عن طريق سحب سجادة الدين من تحت أقدامهم بمضاعفة الجرعات الدينية فى أجهزة الإعلام والصحف؟

عن طريق تقديم كباش فداء لإرضاء بعض الجماعات الدينية المسيطرة داخلياً أو فى بلاد النفط ؟!

يكفى أن نقرأ جزءاً من التقرير (السرى جداً) الذى كتبه السيد المدير العام بوزارة الشئون الاجتماعية لندرك أن جمعية تضامن المرأة العربية أو مجلة نون قد أصبحت كبش فداء تقدم لإرضاء بعض القوى السياسية والدينية. ويحاولون حصرها فى قلة قليلة يطلق عليها اسم القلة «المنحرفة»، وفى عهد السادات أطلق عليها «قلة مشاغبة» أو «انتفاضة حرامية» أو «قلة متآمرة على صلة بجهات أجنبية» .

إن المشكلة فى جوهرها ليست قلة منحرفة وليست مجرد عداء بين بعض المسلمين وبعض الأقباط فى الصعيد، ولكنها مشكلة عامة خطيرة، تشمل قطاعات تتسع من الشعب المصرى.

وتحاول أجهزة الأمن أن تصور هذه المشكلة العامة على أنها مشكلة محدودة قاصرة على عداء ما، بين أسرة مسلمة وأخرى مسيحية، وهكذا يقدم بعض الأقباط كباش فداء لتمرير الأزمة، ووضع المرهم على الجروح. يصبح «العدو» هو « القبطى» وليس ذلك الفقر العام، أو الظلم العام المسئول عنه السلطة الحاكمة. يصبح «القبطى» العدو الأسهل منالاً !!

كبش الفداء والأحكام المعكوسة :

كبش الفداء يكون دائماً الأضعف، من الأقليات أو من الجنس الآخر الذى لا يحميه القانون أو الشرع. وهكذا تصبح «المرأة» كبش فداء أيضاً.

وكم قرأنا على لسان المسئولين فى الدولة، وغير المسئولين عن الأزمات التى نمر بها – سواء كانت مخدرات وإدمان أو فساد الأخلاق أو رشوة أو انحراف الأبناء

والبنات أو الاغتصاب – قولهم أن سببها هى «المرأة» لأنها لا ترتدى الحجاب، أو النقاب، أو لأنها تخرج من بيتها إلى العمل، أو لأنها تؤلف الكتب وتنشئ الجمعيات النسائية التى تحاول تحرير المرأة.

تصبح كلمة تحرير المرأة ضد الأخلاق والآداب العامة. بل إن مجرد الدفاع عن حق المرأة السعودية فى قيادة سيارتها يعتبر انحرافاً أخلاقياً جسيماً، وهكذا تقدم بعض القيادات النسائية فى بلادنا كباش فداء.

وأنا أعلم أننى أصبحت كبش فداء فى هذه المعركة غير المتكافئة. وأننى الخاسرة فى هذه المعركة التى لا أملك فيها إلا قلمى.

لكن ماهى معايير المكسب والخسارة؟! هل إذا خسرت نفسى وكسبت العالم أصبح الرابحة؟! بالطبع لا!

وكم تنقلب الأحكام رأساً على عقب لمجرد موت الحاكم. خلال حكم السادات كتب أحد كبار النقاد فى مصر مقالاً يهاجم أعمالى الأدبية فى عام ١٩٧٩ ويقول إنها لا تساوى شيئاً. بعد موت السادات انقلب هذا الناقد على عقبيه وكتب مقالاً فى عام ١٩٨٥ يجعلنى واحدة من أهم الكاتبات العربيات، بل فى العالم أجمع، ولكن بعد حرب الخليج انقلب هذا على نفسه وأعلن فى إحدى الصحف عام ١٩٩٢، أن مصر لن تنجب كاتبة واحدة لها قيمة، وحين واجهه بعض الصحفيين بالسؤال، وماذا عن نوال السعداوى؟ صمت طويلاً ثم قال: إن ماتكتبه لا يدخل ضمن الإبداع النسائى، وقد نالت شهرتها لأنها تكتب عن «الجنس» ، ومط شفتيه علامة أن «الجنس» شئ مقزز.

وقد التقيت صدفة بهذا الناقد الكبير، وأنا أمشى فى شارع قصر العينى، فسلم علىّ وقال لى بعض المديح (أو النفاق)، وحين سألته عن الكتب التى قرأها لى، اكتشفت أنه لم يقرأ كتاباً واحداً. ظل يجهد ذاكرته ويتطلع نحو السماء ساعياً إلى تذكر عنوان واحد لكتبى فلا يجد. لم يكن قد قرأ شيئاً على الإطلاق، إلا بعض المقالات عنى فى الصحف.

إن صورة هذا الناقد الكبير تطالعنا كل صباح فى إحدى الصحف المصرية الكبرى. وهو فى نظر السلطة الحاكمة وأجهزة الثقافة والإعلام أحد قادة الأدب والفكر وواحد من الذين يشكلون الرأى العام فى مصر والعالم العربى.

وقد كان يوسف إدريس زميلاً لى فى كلية الطب، وبعد أن اشتهر اسمه فى عالم الأدب قال لى : مشكلة نوال السعداوى أنها لا تعرف كيف تتعامل مع مؤسسة الرئاسة؟! ولا يمكن أن تحصلى على لقب «كاتبة كبيرة» دون ضوء أخضر من هذه السلطة العليا!!

ولم آخذ أبداً بنصيحة زميلى يوسف إدريس، وهو أديب قدير، وقد أصبح أديباً قديراً دون حاجة إلى مؤسسة الرئاسة؛ بل إنى أعتقد أن إنتاجه الأدبى قد شح إلى حد كبير منذ بدأ يتبع تلك النصيحة التى أبداها لى.

إن الأديب أو الأديبة ليس فى حاجة إلى لقب «كاتب كبير»، وليس فى حاجة إلى جوائز من الدولة، أو أى جوائز أخرى وإن كانت هى جائزة نوبل.

فوجئت بعد موت السادات وبعد خروجى من السجن برسالة رسمية تدعونى لحضور حفل يقدم لى فيه وزير الثقافة جائزة أطلق عليها «جائزة الريادة فى المجال الأدبى والثقافى»(١).

ولم أحضر الحفل. وغضب علىّ بالطبع وزير الثقافة وموظفى الدولة. ولكن الأصدقاء والصديقات اعتبروا غيابى عن الحفل وساماً فوق صدرى.

الطريق الصعب:

الطريق الذى أسير فيه ضد التيار السائد طريق صعب بلا شك، لكنى أتبع المثل الذى سمعته من أبى وأنا طفلة : «احترمت نفسى حين خيرتها بين السهل والصعب فاختارت الصعب».

هذا ماجناه أبى علىّ، وقد جنيت أيضاً على أبنائى وبناتى وكل من قرأ كتبى. لكنى أقول لهم : الطريق صعب لكنه ممتع.

هل هناك شئ أكثر إمتاعاً من أن يشعر الإنسان أنه قادر على إلقاء حجر صغير فى الماء الراكد؟!

أن يحرك العقول كى تفكر بطريقة جديدة ، وأن يحرك القلوب كى تشعر وتحس بما حولها من قيود وظلم ؟!

ربما هو حلم من أحلام الطفولة أن يصبح العالم من حولى أكثر جمالاً وأكثر عدالة. إنه أجمل الأحلام وأعزها على نفسى، ولست مستعدة لكى استبدل بهذا الحلم مال الدنيا أو زينتها أو عروشها !

أى حلم خطير ! فهو يكشف عن بؤر الفساد فى المجتمع، وهو يعرض صاحبته أو صاحبه للمطاردة أو الإدانة أو الاتهام.

وهل أنا وحدى التى تعرضت لهذه المطاردة؟! ألسنا نرى معاول الهدم والإدانة والاتهام والتشكيك تتناول معظم الرموز الفكرية فى بلادنا وخاصة المستنيرين منهم والمبدعين ؟!

وهذا الكتاب الذى أقدمه الآن ليس إلا نداء واضحاً وصريحاً للعقول الواعية فى بلادنا. أن يقفوا مع أنفسهم وقفة تأمل، أن يتأملوا ما يحدث فى بلادنا من قيم معكوسة ومطاردة لكل صاحب فكر أو صاحبة فكر. أن يعيدوا النظر فى موقفهم. أهو موقف الصمت ؟ وأن يعيدوا

---

(١) أنظر مقال صلاح حافظ بجريدة الجمهورية فى ٨ /١٢ / ١٩٨٣، وضمن ملاحق الكتاب.

النظر فى تلك القوانين المتعارضة مع الدستور مثل قانون الجمعيات وقانون الصحافة وغيرها من القوانين المقيدة للحريات.

إذا لم يكن لنا رأى فماذا يكون ؟

إن جمعية تضامن المرأة العربية المشهرة بوزارة الشئون الإجتماعية، جمعية أهلية غير حكومية، فلماذا تعاقب الجمعية إذا عبرت عن رأى مخالف للأجهزة الحكومية؟! وما الفرق بين جمعية أهلية غير حكومية ومؤسسة حكومية ؟!

وإذا كان الدستور المصرى يعطى المصريين والمصريات حق إبداء الرأى الحر المستقل فكيف يأتى قانون الجمعيات رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ فيسلب من المصريين والمصريات هذا الحق لمجرد أنهم أصبحوا أعضاء فى جمعية أهلية ؟!

وإذا كان الرأى الذى تعبر عنه الجماعة أو الفرد مجرد رأى، استخدمت فيه الوسائل المشروعة مثل الكتابة مثلاً أو القلم وليس السيف أو الجنازير الحديدية فماذا يُغضب وزارة الشئون الاجتماعية فى هذا؟ وكيف يمكن لهذه الوزارة أن تحّرم المجادلة فى الأمور السياسية والدينية، مجرد المجادلة، لأن هناك بنداً (رقم ٣) من اللائحة الأساسية لقانون الجمعيات يقول هذا؟ وإذا كان هذا البند قد كتب فى عام ١٩٦٤، أى منذ ثلاثين عاماً تقريباً، فلماذا يظل هذا البند موجوداً؟

ولماذا تطبق وزارة الشئون هذا البند على جمعية دون الأخرى ؟ ومَن الذى يحدد ماهو الممنوع ؟ وماهو غير الممنوع من الأمور السياسية والدينية ؟!

هل إذا قلنا أن تعدد الزوجات يؤدى إلى تفكيك الأسرة وتشريد الأطفال، فإن معنى ذلك أننا ضد الشريعة وأننا وقعنا فى المحظور؟!

وهل إذا قلنا أن النظام العالمى الجديد يكيل بمكيالين، لأنه يطبق الشريعة الدولية على العراق وليبيا ولا يطبقها على إسرائيل، فإن معنى ذلك أننا ضد مصالح بلادنا وأننا وقعنا فى المحظور؟! وإذا تساءلنا عن المستقبل فهل معنى ذلك أننا ضد الإسلام؟!

إن المستقبل ليس هو الغيب المجهول الذى إذا حاولنا استكشافه أصبحنا كافرين وضد الشريعة. فالدين الإسلامى طلب منا استخدام عقولنا لنصنع لأنفسنا مستقبلاً أفضل أكثر عدالة وحرية ومعرفة.

واستكشاف المستقبل يبدأ بالتساؤل ماذا نفعل فى الغد؟ هذا السؤال ليس اجتراء على الدين أو انتهاكاً لحرمة الغيب الذى هو من أمر الله، وإنما هو محاولة للمعرفة والفهم ودراسة الماضى والحاضر من أجل صنع مستقبل أفضل.

إن المستقبل ليس ثمرة تقع وحدها من فوق شجرة، ثم تسقط فى أفواهنا، دون أن نفعل

شيئا. بل هو الثمرة التى نصنعها بجهودنا كل يوم وكل خطوة وكل حركة، نقوم بها نحو الأمام أو نحو مزيد من المعرفة، والمعرفة لا تكون بغير الحرية.

وهل إذا نظمنا ندوة حول المرأة والمستقبل وتساءلنا مجرد سؤال: ماذا يكون عليه قانون الأسرة فى المستقبل ؟ هل نكون بذلك ضد الشريعة وضد الدين وأننا وقعنا فى المحظور؟

وماذ يبقى لنا- ونحن جمعية هدفها الأول حسب قانونها الأساسى هو عمل أنشطة علمية ثقافية دينية- إذا لم نناقش ما الذى نفعله لنضع مستقبلاً أفضل للأسرة والمجتمع؟!

وإذا لم يكن لنا رأى مختلف عن رأى وزارة الشئون فى هذه الأمور، فلماذا نكون جمعية ثقافية، ولماذا لا ننضم جميعاً إلى زمرة موظفى وزارة الشئون ؟

وإذا أرادت وزارة الشئون أن تحرمنا من حقنا فى المناقشة وإبداء الرأى الحر، فماذا يبقى لنا من كرامة الإنسان ؟

وهل هناك عبودية أكثر من أن يصبح الإنسان المصرى بلا رأى مستقل عن وزارة الشئون الاجتماعية؟! وهل يمكن أن تكون هناك أخلاق أو آداب عامة فى ظل هذه العبودية؟!

نحن نمر بأزمة طاحنة فى جميع المجالات ومنها المجال الثقافى والإعلامى، وعلينا ألا نقف مكتوفى الأيدى، مطبقى الأفواه، ثم بعد ذلك نلوم غيرنا ونتهمهم بالقصور.

لن يغير من أحوالنا إلا ما نفعله بأنفسنا. والله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم.

أليست المعارضة مشروعة ؟

ولماذا تُحرِّم وزارة الشئون علينا التعبير عن رأينا المخالف لرأى الحكومة؟ أليست الديمقراطية هى المبدأ الأساسى الذى تسير عليه الدولة المصرية؟ وهل يمكن أن تكون ديمقراطية حقيقية دون أن تمارس الهيئات الشعبية والجمعيات الأهلية حقها فى الجدل والنقاش؟

ثم كيف تقف وزارة الشئون الاجتماعية عقبة فى وجه أى مبادرة شعبية تهدف إلى وحدة الوطن أو الحرية أو الديموقراطية أو حقوق الإنسان ؟!

وقد تقدمنا بطلب لإشهار جمعية الوحدة الوطنية، لكن وزارة الشئون الاجتماعية رفضت إشهار الجمعية المصرية للوحدة الوطنية، ورفعنا قضية فى مجلس الدولة.

وقد رفضت وزارة الشئون الاجتماعية أن تشهر الجمعية المصرية لحقوق الإنسان، وفى مايو ١٩٨٧ تقدم أمين عام الجمعية حينئذ (د. شريف حتاتة) بالأوراق اللازمة لإشهارها فى وزارة الشئون الاجتماعية، وفى يوم ١٩٨٧/١١/١٩ جاء الرد من مديرية الشئون الاجتماعية بالجيزة برفض إشهار الجمعية المصرية لحقوق الإنسان، ورفعت قضية فى مجلس الدولة.

لا شك أن قانون الجمعيات رقم ٣٢ لعام ١٩٦٤، والطريقة التى تدير بها وزارة الشئون الاجتماعية أمور الجمعيات فى بلادنا، يتعارض مع الدستور المصرى ومع مبادئ الديموقراطية والحقوق الأساسية للإنسان المصرى، فمن منا الذى يهدد السلام الاجتماعى فى البلاد؟! ومَن منا الذى يعمل ضد مصالح مصر؟!

الديموقراطية الشكليـــة :

إن نشوء المعارضة الشرعية فى بلادنا قد تم بقرار من السادات، وقد ألزمها أن تلزم حدوداً معينة لا تتجاوزها، وحين تجاوزتها بعد معاهدة كامب ديفيد، ضربها بيد من حديد، وأدخل السجون ما يقرب من ألفين من قيادات المعارضة فى مصر - رجالاً ونساء - خلال الأسبوع الأول من سبتمبر ١٩٨١.

ويتم كل ذلك تحت اسم الديموقراطية (على غرار الديموقراطية الغربية فى الولايات المتحدة التى جعلت من العنصرية قانوناً شرعياً للبلاد!!) فتصبح أجهزة الأمن وحدها هى الحامية للنظام، أو القوات المسلحة، وتصبح المعارضة الشكلية هى المعارضة الوحيدة الشرعية. فهى تعارض السلطة الحاكمة، لكنها لا تفقدها شرعيتها، بل تتعامل معها من خلال نظامها فتكسبها شرعية أكثر، وتضفى عليها قبولاً محلياً ودولياً، ويصبح دور المعارضة امتصاص الغضب الشعبى، أو خنق الأصوات الأخرى ذات الرأى المخالف.

لكننا نرى أن هذه الديموقراطية الغربية لا يمكن أن تغطى على الأزمات إلى الأبد.

وأحداث لوس أنجلوس الأخيرة خلال هذا العام ١٩٩٢ فى الولايات المتحدة الأمريكية تؤكد هذا. إن الزنوج أو السود فى لوس أنجلوس (وغيرها من الولايات المتحدة الأمريكية) عاشوا الفقر والظلم والاضطهاد، وتفجرت حركاتهم من حين إلى حين منذ بداية القرن. ثم جاء حكم المحكمة بضرب السائق الزنجى الأسود، ليكون الدليل على أن الظلم أصبح قاعدة شرعية معترفاً بها.

وهكذا وقعت الأحداث فى لوس أنجلوس التى قرأنا عنها فى الصحف. والتى انتهت إلى لا شئ. مجرد صراخ المظلومين، لكن القانون الشرعى الظالم لا يزال موجوداً وسائداً.

والمشكلة هى الفقر والظلم معاً، أى التفرقة بين إنسان وإنسان على أساس اللون أو الجنس أو العرق، أو العقيدة. إنها القيم العبودية ذاتها التى حاربها المستعبدين على مدى العصور، وتجسدت ثوراتهم اليوم فى حركات الزنوج والشباب والنساء والفقراء من شعوب العالم، وخاصة ذلك العالم المسمى بالعالم الثالث فى أفريقيا وآسيا وأمريكا الجنوبية.

وإذا كانت جدتى الريفية التى لم تعرف القراءة قد رفضت العبودية والظلم منذ نصف قرن، فهل تأتى حفيدتها الدكتورة الأديبة والطبيبة فى نهاية هذا القرن، وتقبل ما لم تقبله الجدة الأمية ؟!

محاولات تشويه السمعة :

حين صدر قرار حل الجمعية، وبدأت بعض الأقلام تستنكر القرار فى الصحف، قادت وزارة الشئون حملة لتشويه سمعة الجمعية ورئيستها، سواء عن طريق النشر فى الصحف، أو عن طريق بعض التصريحات لعدد من كبار المسئولين.

عبر أسلاك التليفون تحدثت وزيرة الشئون الاجتماعية لأحد الزملاء من الشخصيات العامة المعروفة، والذى تصادف أن كنت معه حين كانت الوزيرة تتحدث معه عبر أسلاك التليفون، وحين وجه إليها السؤال عن كيف يمكن أن تحل جمعية مثل تضامن المرأة العربية لأسباب سياسية، فأنكرت تماماً أن قرار الحل يرجع إلى أسباب سياسية، وبينت أن المخالفات المالية والقانونية الجسيمة هى سبب الحل.

وبعد أيام قليلة من هذه الواقعة خرجت جريدة الأخبار فى صباح يوم ٢٩ يوليو ١٩٩١ تحمل بياناً شغل مساحة كبيرة تحت مانشيت كبير هو : «**لماذا حلت جمعية تضامن المرأة العربية؟**» والبيان موقع بالبنط الكبير من نائب محافظ القاهرة للمنطقة الغربية وهو الذى أصدر قرار الحل باسمه (يوم ١٥/٦/١٩٩٢).

ويعلن نائب المحافظ فى البيان الصحفى قائلاً بالحرف الواحد: «ونود أن نحيط سيادتكم أن السبب الرئيسى لحل الجمعية هو المخالفات المالية والقانونية، وليست نواحى سياسية».[١].

ويعلن فى البيان قائلاً إن شكوى قد جاءته تقول إن للجمعية عدة حسابات بالعملة الحرة فى بنوك غير بنك الجمعية الرسمى المعلن بوزارة الشئون الاجتماعية، وإن لجنة شكلت لفحص هذا الموضوع، وأسفر هذا الفحص عن وجود حسابين للجمعية فى بنك مصر – فرع مصطفى كامل بالعملة الأجنبية والعملة المصرية، تعمدت رئيسة الجمعية إخفاءهما عن رقابة الشئون الاجتماعية، وإن جميع الأنشطة والحسابات والأموال الخاصة بهذه الجمعية، تم إبعادها عن رقابة الشئون الاجتماعية.

وقد أرسلنا رداً إلى جريدة الأخبار على هذا البيان الغريب، ونشر الرد فعلاً فى يوم ١٩٩١/٧/٢٩ (الصفحة الخامسة)، بعد أن حُذفت منه بعض أجزاء ولم يشغل إلا نصف مساحة البيان الحكومى تقريباً، واسم رئيسة الجمعية كتب بالبنط الصغير، لا تكاد تراه العين.

كانت حملة تقودها الأجهزة الحكومية، وصحافتها من خلال قنواتها المتعددة التى تملكها، لتصوير الأمر على أنه مخالفات مالية جسيمة، وليست سياسية !

---

(١) جريدة الأخبار – *القاهرة* – ٢٩ يوليو ١٩٩٢، *الصفحة الخامسة*.

ومع ذلك لم يصدق أحد من أصحاب العقول العادية (ولا أقول الذكية) مثل هذا الكلام فالعقل العادى يقول : إذا كانت هذه المخالفات المالية جسيمة بهذا الشكل، فلماذا لم تقدم رئيسية الجمعية، أو المسئولين فى مجلس إدارة الجمعية إلى التحقيق أو المحاكمة العلنية حتى تكون الإدانة صحيحة، وبالدلائل المادية وليس مجرد كلام إنشائى مرسل ؟

أما حكم المحكمة الإدارية لمجلس الدولة، والذى نُشر فى الصحف صباح يوم ٨ مايو ١٩٩٢، فقد قضى تماماً على هذه الشائعات، لأنه أورد ثمانية اتهامات، سبعة منها سياسية، وقد ذكرناها سابقاً.

كيف إذن أعلن السيد نائب محافظ القاهرة فى الصحف من قبل، أن أسباب الحل مالية وليست سياسية؟

وكيف صرحت وزيرة الشئون الاجتماعية عبر أسلاك التليفون أن المسألة مخالفات مالية جسيمة، وليست سياسية؟!

لقد جاءت التهمة الثامنة (وهى فتح حساب فى بنك مصر دون تصريح) لمجرد عدم إحراج وزارة الشئون الاجتماعية أو تكذيب بياناتها السابقة، وإن كانت التهمة واهية وبلا دليل، وقد جاءت على استحياء تتخفى فى ثنايا الاتهامات السبعة الأخرى، ولم يكن ممكناً للمحكمة الإدارية أن تفعل أكثر من ذلك، وأمامها الأوراق الرسمية المختومة بختم الدولة من وزارة الخارجية، والتى تثبت بالدليل القاطع أن الحساب فى بنك مصر قد فتح بناء على خطاب رسمى من إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية، بالإضافة إلى الأوراق الرسمية من بنك مصر، والتى تحمل تأشيرة السيد مدير عام الإدارة القانونية فى البنك والتى تؤكد أن الحساب قد فُتح بمعرفة وزارة الخارجية، ويتبع الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية، وهى جمعية مغايرة للجمعية المشهرة بوزارة الشئون الاجتماعية، وبالتالى لا يسرى قرار التحفظ عليه.

وربما لأن محاولات تشويه السمعة قد فشلت تماماً فى هذا المجال، فقد بدأوا البحث عن اتهامات أخرى تسئ إلى السمعة، ومن هنا ظهرت فجأة تلك التهمة الجديدة التى لم تكن واردة من قبل وهى مخالفة الآداب العامة، مما قد يوحى لمن يسمع التهمة أن الأمر فيه ما يمس الشرف أو الأخلاق !

وهذه التهمة أيضاً لم تعش لحظة واحدة؛ بل إنها ارتدت إلى مصادرها وأساءت لهم.

فمن ذا الذى يصدق أننى بعد أربعين عاماً من الكفاح ضد الازدواجية الأخلاقية والمفهوم المحدود للأخلاق والآداب، وبعد أن قدمت للمكتبة العربية ثلاثين كتاباً أنشد بها الصدق والعدل .. كيف يمكن بعد كل ذلك أن يصدق أحد أننى أصدر مجلة ينشر بها مقالات ضد الآداب العامة ؟!

كما أن هذه المجلة قد طُبعت وقرأها الناس وأعجبوا بها، وهى موجودة بين أيديهم ليحكموا عليها بأنفسهم.

وقد اقترح عليّ أحد الزملاء من الشخصيات العامة المعروفة أن يحدد لى موعداً مع وزيرة الشئون الاجتماعية لمقابلتها.

وسألته : ولماذا أقابلها ؟

قال : لتشرحى لها الحقيقة.

قلت : وألا تعرف هى الحقيقة ؟

قال : ربما لا تعرف، وجاءتها معلومات عن الجمعية كاذبة.

قلت : ولماذا لم تتحقق من ذلك ؟ لماذا لم تطلبنى وتسألنى؟ ولماذا لم تطلب مجلس الإدارة كله وتسأله ؟ وكان فى إمكانها بعد التحقيق- وإذا ثبتت أية مخالفات- أن تعاقب المسئول ، فتعزل رئيسة مجلس الإدارة مثلاً، أو تحل مجلس الإدارة وتعين مجلساً آخر أو تعين مفوضاً على الجمعية.. إلخ، كان يمكن اتخاذ أى إجراء من هذه الإجراءات المتبعة مع الجمعيات. أما أن تُصدر قراراً بحل الجمعية هكذا، بدون كل هذه الإجراءات السابقة؟!

واقتنع زميلى بهذا الكلام. وقال : فعلاً، لك حق، لو كان هناك حرص على بقاء الجمعية واستمرارها لما صدر مثل هذا القرار، بدون تحقيق وبدون اتخاذ الإجراءات المتبعة فى هذا الشأن. قلت : إذا كان مجلس الإدارة مخطئاً مثلاً أو رئيسة الجمعية، فكيف يعاقبون جميع عضوات وأعضاء الجمعية- دون أدنى مسئولية عليهم- وكيف يحولون أموالهم إلى جمعية أخرى؟! ولماذا جمعية نساء الإسلام بالذات؟

وقال الزميل : هذا غير جائز قانوناً.

قلت : الأمر معروض على مجلس الدولة، وأرجو أن يصدر حكماً عادلاً.

قال : هذا غير محتمل.

قلت : لماذا ؟

قال : إن القوة هى التى تحكم وليس الحق.

قلت : لا أصدق.

قال : سوف ترين.

وفى لقاء بالصدفة مع صديقة قديمة تعمل فى الحياة العامة، ولها علاقات طيبة بإحدى الشخصيات الهامة، اقترحت عليّ أن ترتب لى موعداً معها لشرح القضية، لكنى لم آخذ بهذا الاقتراح أيضاً، وقلت إننى أريد أن تظهر الحقيقة عن طريق القضاء العادل، وليس عن طريق المقابلات الشخصية، أو اللجوء إلى وساطة الجهات العليا. وهنا ابتسمت صديقتى القديمة وقالت: أنت ياعزيزتى لا تعرفين شيئا عن الحياة العامة. الأفضل أن تكتبى روايات وقصصاً بدلاً من إضاعة وقتك فى تحرير النساء. ثم رفعت يدها إلى أعلى وقالت : مايت إز رايت

(Might is Right) وهى العبارة نفسها التى قالها الزميل السابق، وتعنى أن القوة هى التى تحكم وليس الحق، ولكنها قالتها بالإنجليزية.

وظل صوتها يدوى فى أذنى طول اليوم، وهى ترفع يدها وتقول : مايت إز رايت.

وفى الحلم رأيت نفسى طفلة تحلق بين الزرع الأخضر مع الفراشات البيضاء، وصوت فى أعماقى يردد كالغناء : رايت إز مايت !

وهكذا استطاعت الطفلة فى الحلم أن تعكس الآية، وتجعل الحق فوق القوة.

■ ■ ■

وماذا عن حرب الخليج ؟

أول من يدفع وآخر من يأخذ:

لا تزال نتائج حرب الخليج غير واضحة المعالم، حيث أنها لم تنته بعد، وآثارها السلبية لا تزال قيد الدراسة والبحث .

إن حرب الخليج عام ١٩٩١ ليست إلا حرباً واحدة فى سلسلة من الحروب والأزمات تعرضت لها المنطقة العربية خلال هذا القرن، وزادت حدة بعد احتلال فلسطين ونشوء دولة إسرائيل عام ١٩٤٨ .

وأنا واحدة من النساء العربيات، ولدت فى بداية الثلاثينات، عشت هذه الأزمات التى تعرضت لها المنطقة.

ومن أسرتى الريفية الفقيرة فى القرية المطلة على النيل فقدنا عدداً غير قليل من الشباب الذين جندوا فى تلك الحروب المتتالية من حرب ١٩٤٨ حتى حرب الخليج ١٩٩١، مروراً بحرب ١٩٥٦ (الاعتداء الثلاثى على مصر) وحرب يونيو ١٩٥٦، و حرب ١٩٧٣، والبقية تأتى.

كلما سافرت إلى قريتى كفر طحلة، والتقيت بنعيمة ابنة عمتى فاطمة تسألنى هذا السؤال: ياترى فيه أخبار عن ابنى؟ ابنها هذا مفقود منذ حرب يونيو ١٩٦٧، ذهب إلى الحرب ولم يعد منذ خمسة وعشرين عاماً، وأصبح فى عداد الموتى، لكنها فى كل ليلة تحلم أنه يعيش أسيراً فى أحد سجون إسرائيل، وأنه سيعود إلينا يوماً.

وعمتى الأخرى التى فقدت ابنها فى العراق، وقريبة لى اسمها «رسمية» فقدت ثلاثة من أبنائها فى حرب الخليج، واحد قتل فى العراق، والثانى فى الكويت، والثالث فى السعودية. وكلما التقت بى تبكى وتقول بلهجتها العامية الريفية: مجنون مين ده اللى يخلى الشقيق يقتل شقيقه؟!

هذه القريبة «رسمية» تحسد عمتى، لأن ابنها الذى مات فى العراق جاءت جثته داخل صندوق، ودفن فى مدافن القرية بجوار جده وجدته. لكن رسمية لم تر جثة واحدة من جثث أبنائها الثلاثة. فالابن الأول كان فى بغداد حين سقطت آلاف القنابل فى الغارة الجوية. والابن الثانى كان فى الكويت، ودفن ضمن الجنود الأحياء الذين دفنوا إبان ما سميت بالمعركة الأرضية. والابن الثالث كان فى حفر الباطن بالسعودية ضمن الجنود الذين قتلوا بإحدى الصواريخ.

هل يمكن أن أتحدث عن حرب الخليج والنساء العربيات دون أن أذكر وجوه هؤلاء النساء الفقيرات الحزانى والثكالى اللائى فقدن أبناءهن سواء بالموت أو الأسر أو الفقدان وبلا أمل فى عودة.

لقد قُتل (حسب الإحصاءات الأخيرة) مايزيد عن ٣٠٠ ٠٠٠ر جندى عربى فى حرب الخليج وحدها. فمن هم هؤلاء الجنود؟ أليسوا هم أبناء النساء الفقيرات فى القرى والمدن الصغيرة.

وهل يذهب إلى الحرب أبناء الملوك أو الرؤساء أو الوزراء أو الطبقات الحاكمة أو الطبقات العليا ؟!

أليس الدفاع عن الوطن هو مسئولية أبناء الفقراء؟! وغنائم الحرب ومكاسبها إلى أين تذهب؟! هل يأخذ منها الفقراء شيئاً ؟!

كلما التقيت بنعيمة ابنة عمتى منذ فقدان ابنها فى حرب ١٩٦٧ تقول : والنبى يادكتورة تساعدينى أنا دايخة السبع دوخات.

كانت نعيمة- المرأة الريفية الفقيرة التى لا تعرف القراءة ولا الكتابة – قد سمعت أن تعويضاً ما يدفع عن المفقودين فى الحرب، وأرادت منى (بصفتى أعيش فى القاهرة ودكتورة متعلمة) أن أساعدها فى الحصول على التعويض.

ولكنى لم أستطع أن أساعدها فى شئ. أنا نفسى كنت أدوخ الدوخات السبع رغم كونى متعلمة ودكتورة.

أسباب الحرب:

لقد عبرت عن رأيى بوضوح فى الصحف المصرية والعربية، إننى أخالف الرأى القائل بأن حرب الخليج هى الحل الوحيد للصراع العراقى- الكويتى. كنت أرى ضمن الكثيرين من أصحاب الرأى أن الحل السلمى كان يمكن أن يكون لو أرادت الولايات المتحدة الأمريكية ذلك، ولو استطاعت الأمم المتحدة أن تفرض رأيها على الولايات المتحدة الأمريكية.

وقد نشرت رأيى فى عدد من الصحف، وكتبت فى نشرة تضامن المرأة العربية (عدد نوفمبر ١٩٩٠) أقول :

«كم من مرة أجمع المجتمع الدولى والأمم المتحدة ومجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية، على توقيع العقوبات على إسرائيل وحكومة جنوب أفريقيا العنصرية، ومع ذلك وقفت الحكومة الأمريكية ضد هذه المؤسسات الدولية جميعاً، وأبطلت تنفيذ قراراتها. إن الحكومة الأمريكية توافق تماماً على احتلال إسرائيل لشعب فلسطين، وتعتبر هذا الغزو العسكرى لشعب آخر أمراً شرعياً تماماً. لكنها تتخذ موقفاً مناقضاً إزاء غزو العراق للكويت، وتسرع بقواتها العسكرية لتحرر الشعب الكويتى، وتفرض العقوبات الاقتصادية على حكومة العراق، بل تتعدى ذلك إلى تجويع الشعب العراقى كله. إن جميع الشعوب فى العالم تتحدث اليوم عن هذه

الازدواجية بما فيها الشعب الأمريكي ذاته، الذي يقول ساخراً : آه لو أن غزة بها آبار بترول». (ص ٢٨- نشرة جمعية تضامن المرأة العربية- نوفمبر ١٩٩٠).

أ - كان معروفاً أن هذه الحرب، هي حرب النفط الثانية بعد حرب ١٩٧٣، وأن جيش الولايات المتحدة الأمريكية وجيوش ما أطلق عليهم الحلفاء، قد استعدت تماماً لقتل الآلاف أو الملايين من أجل البترول وتأمين مصالحها في المنطقة العربية.

وبعيداً عن الشعارات الظاهرية التي رُفعت إبان الحرب مثل تحرير الكويت- حقوق الإنسان - الديموقراطية - الشرعية الدولية - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة.. إلخ، فقد كان مفهوماً تماماً أن الولايات المتحدة الأمريكية وبلاد أوروبا الغربية ليست جادة في هذه الشعارات، وإلا فلماذا تحمي أنظمة غير ديموقراطية لا تحترم حقوق الإنسان مثل السعودية والكويت؟! ولماذا تحمي أنظمة لا تحترم الشرعية الدولية ولا قرارات الأمم المتحدة مثل إسرائيل؟!

هذه القوى العسكرية الصناعية الغربية، وما أطلق عليها «الاستعمار الجديد»، لم تكن تنظر إلى المنطقة العربية إلا باعتبارها مخزناً للنفط، أو محطة بترول، يجب أن تأخذ منها ما تشاء من كميات في أي وقت، وبالأسعار الرخيصة التي تحددها وليست التي تحددها الدول المصدرة للبترول التي أطلق عليها (OPEC).

ب - والمعروف أن أغلب الحكام العرب أو الحكومات العربية كانت جزءاً من هذه القوى المتعاونة مع الاستعمار الجديد، رغم الشعارات الظاهرية التي تنشر في الصحف عن الوحدة العربية أو الإسلامية، وتحرير فلسطين ولبنان ومقاومة الاستعمار القديم والجديد والديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان.. إلخ.

ومن المعروف كذلك أن أغلب الحكومات العربية ترفع شعارات غير حقيقية، وأنها تعلن مالا تبطن، وأنها أنظمة استبدادية تبطش بمن يخالفها الرأي ، مجرد التعبير عن رأي مختلف.

هكذا ندرك أن حرب الخليج كانت لها أسباب خارجية (الاستعمار الجديد) وأسباب داخلية (دكتاتورية الأنظمة العربية، وتعاون أغلب حكامها مع الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها).

لم تكن حرب الخليج في صالح أية دولة عربية. إنها هزيمة لجميع البلاد بما فيها الكويت والسعودية.

أما هزيمة العراق فهي أشد، وأعتقد أن المسئول الأول عن هزيمة العراق هو حاكم العراق (صدام حسين)، فقد عرض الشعب العراقي لأهوال الحرب مع إيران، ثم كارثة حرب الخليج.

ومنذ البداية طالبنا بانسحاب القوات العراقية من الكويت، وانسحاب جميع القوات

الأجنبية من الخليج. وهذا واضح من البيان الذى أصدرته النساء العربيات فى ندوة الصحافة النسائية خلال سبتمبر ١٩٩٠، والذى قالت عنه وزارة الشئون الاجتماعية أنه مخالف للموقف الرسمى للحكومة المصرية.

جهود النساء لمنع الحرب:

خلال أزمة الخليج كنت عضواً فى الوفد النسائى العالمى - برئاسة مارجريت باباندرو- الذى زار العراق خلال الأسبوع الأول من يناير ١٩٩١، قبل وقوع الحرب مباشرة. دفعنا إلى ذلك حلم أشبه بالخيال، أن النساء يمكن أن تمنع وقوع الحرب.

لكن قرار الحرب كان قد صدر قبل ذلك بأعوام، ولم تكن هناك قوة فى العالم تمنع هذه الحرب، أو أى حرب سابقة أو لاحقة.

إنها خطة استعمارية منذ بداية هذا القرن تستهدف موارد المنطقة من البترول وغيره من الثروات الطبيعية.

وكم بذلنا من جهود طوال شتاء عام ١٩٩١ لنوقف الحرب التى بدأت خلال يناير. عقدنا فى الأسبوع الأول من فبراير مؤتمراً نسائياً دولياً كبيراً فى مدينة جينيف، دعا إليه الاتحاد النسائى العالمى للسلام و الحرية برئاسة أديث بالانتاى، وتقرر إرسال وفد نسائى إلى نيويورك لمقابلة السكرتير العام للأمم المتحدة، ومطالبته بالاستقالة لخضوعه للولايات المتحدة الأمريكية، وخرقه لميثاق الأمم المتحدة الذى ينص على حل الصراعات الإقليمية بالوسائل السلمية وليس العنف.

وقـام الوفـد النسـائى العالمـى بعـدة جـولات فـى أوروبـا والولايات المتحدة، وعقدت الاجتماعات من أجل إيقاف الحرب. والتقى الوفد النسائى فى نيويورك بالسكرتير العام للأمم المتحدة خلال مارس ١٩٩١ برئاسة فرجينا سترومنبرج، وكتبت له رسالة أطلب منه الاستقالة فى ١٠ مارس ١٩٩٢، ولم نكف عن الحركة على مدى بضعة شهور.

وكانت المظاهرات فى الولايات المتحدة وأوروبا تنادى بإيقاف الحرب، وخرجت الآلاف من النساء والرجال والشباب والأطفال فى مختلف أنحاء العالم يهتفون : «أوقفوا الحرب!» لكن جميع هذه الجهود الشعبية ذهبت هباء!

ذلك أن القانون العالمى قائم على قانون الغابة: أن الغلبة لمن يملك السلاح العسكرى والقوة التكنولوجية، وليس لمن يملك الحق. إننا محكومون عالمياً بمؤسسة عسكرية صناعية ونظام طبقى أبوى يُطلق عليه اليوم اسم «النظام العالمى الجديد»، وهو ليس جديداً، بل هو قديم قدم الأنظمة الطبقية الأبوية منذ المرحلة العبودية.

وفى الحرب، أكثر الضحايا نساء وأطفال وفقراء، ومن الذى ذهب إلى حرب الخليج من

الولايات المتحدة الأمريكية أو بريطانيا أو فرنسا أو غيرها من الجيوش الثلاثين؟! أليسوا هم أيضاً أبناء الفقراء فى تلك البلاد؟ ألم يكن أغلب الجنود الأمريكيين فى حرب الخليج من المجندين السود ومن آلاف المجندات من النساء الأمريكيات.

النساء والفقراء هما العملة الرخيصة فى الحروب والأزمات، أول من يدفع وآخر من يأخذ. سُنّة القانون الاجتماعى السياسى السائد فى عصرنا الحديث.

النساء السعوديات أثناء حرب الخليج :

حدث خلال حرب الخليج أن التحق عدد من الرجال السعوديين بالقوات المسلحة بجبهات القتال ضد العراق. وهكذا وجدت بعض النساء السعوديات أنفسهن وحيدات فى مواجهة المسئوليات التى كان يقوم بها الرجال، ومن أهم هذه المسئوليات توصيل الأطفال إلى المدرسة بالسيارة. كان الزوج هو الذى يقود السيارة أو سائق رجل بأجر مدفوع، حيث أن القانون السعودى يمنع المرأة من قيادة السيارة، ولا يسمح لها بالحصول على رخصة قيادة.

لكن الزوج ذهب إلى جبهة القتال، والسائق أيضاً جندوه فى الحرب ضد العراق. فهل يتخلف الأطفال عن الذهاب إلى المدارس أو تتولى المرأة قيادة السيارة بنفسها ؟!

وكانت المرأة السعودية ترى المجندات الأمريكيات، وهن يقدن السيارات ويقاتلن إلى جانب الرجال على حين تقبع هى وراء الحجاب، وتعجز عن قيادة سيارتها لتوصيل أطفالها إلى المدرسة، وتضطر إلى استئجار سائق أجنبى تدفع له راتباً ضخماً.

وهكذا وفى ٦ نوفمبر ١٩٩٠ خرجت حوالى خمسون امرأة سعودية فى مظاهرة سلمية يقدن سياراتهن، ويكتبن بياناً للسلطة الحاكمة يطالبن فيه برخصة قيادة سيارة.

وعن مظاهرة المرأة السعودية كتبتُ : «إن مظاهرة النساء السعوديات منطقية تماماً، وخروجهن إلى السيارات يقدنها بدون رخصة، ويطالبن برخص هو عين العقل والحكمة وعين الإسلام، وقد سمح الإسلام فى عهد الرسول للمرأة بقيادة الدابة وركوبها فى الحرب، وكم من امرأة مسلمة عظيمة ركبت الدابة وحاربت بالسيف وسقطت جريحة، فهل قيادة الدابة تعتبر من الإسلام وقيادة السيارة ضد الإسلام؟!، وما الفرق بين الدابة والسيارة؟ الفرق الوحيد أن الدابة أصبحت تدب بأربع عجلات، فما علاقة الإسلام بهذا مادامت المركبة تسير وتحمل المرأة، بل إن السيارة لها سقف!

وقد قرأت البيان الذى أصدره بعض المسئولين الرجال فى السعودية، ومنهم الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز (الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد) .. ياإلهى أى مناصب هامة يشغلها ليوجه الرأى العام فى السعودية !! يقول: «إن قيادة المرأة للسيارة يتنافى مع السلوك الإسلامى القويم الذى يتمتع به المواطن السعودى

الغيور على محارمه» . (ص ٢٩ ، نشرة تضامن المرأة العربية – عدد نوفمبر ١٩٩٠).

هذا هو رأى الشيخ بن باز ورؤيته للإسلام والسلوك الإسلامى القويم، وهذه هى الشخصية الدينية الكبيرة التى أشار إليها المدير العام بوزارة الشئون الاجتماعية فى تقريره ضدى وضد نشرة الجمعية !

ضحايا الحرب:

وقد بلغت المرأة العراقية درجة كبيرة نسبياً فى التعليم والعمل بأجر، لكنها ظلت هامشية فيما يخص القضايا السياسية الكبرى، ومنها الحرب. وقد عانت نساء العراق من حرب دامت ثمانى سنوات ضد إيران فقدن فيها الآلاف من الأبناء والأزواج والآباء والأخوة. أصبح عدد النساء فى العراق أكثر من عدد الرجال. وهكذا حدثت انتكاسة فى قانون الأسرة العراقى، الذى كان يمنع تعدد الزوجات، فإذا بقانون جديد يبيح تعدد الزوجات بعد الحرب ضد إيران.

أما نتائج حرب الخليج على نساء العراق وأطفالهن فأمر لا يمكن وصفه بكلمات فوق الورق. ولسوف يكشف التاريخ حتماً عن تلك القوى اللا إنسانية التى تحاصر شعب العراق (تحت اسم الشرعية الدولية والأمم المتحدة)، وتدفعه إلى الموت بسبب نقصان الطعام والماء والدواء.

وفى الكويت عانت النساء من حرب الخليج، وخاصة الفقيرات أو العاملات. أما نساء الطبقة الحاكمة من الأميرات فقد استطعن مع الأمراء أن يركبن الطائرات الخاصة ويهربن من مآسى الحرب، ويعشن حياة النعيم فى الفنادق (خمسة نجوم) فى باريس ولندن ونيويورك وجينيف والقاهرة وغيرها !

إن حق الانتخاب مكفول فى الكويت للرجال فقط فوق ٢١ سنة، القادرين على القراءة والكتابة فقط. وهؤلاء يعتبرون مواطنين من الدرجة الأولى، مقارنة بالآخرين الذين استوطنوا الكويت قبل سنة ١٩٢٠. وهذا يعنى أن ٤٪ فقط من سكان الكويت لهم حق الانتخاب، وكلهم من الرجال فقط.

إلا أن نساء الكويت أحسن حالاً من نساء السعودية اللائى ليس لهن حق قيادة سيارة فما بال حق الانتخاب! لكن نساء الطبقة الحاكمة فى السعودية كن أحسن حالاً من مثيلاتهن فى الكويت. ذلك أن حرب الخليج لم تدفعهن إلى الهرب بالطائرات خارج بلادهن.

وتمر المنطقة العربية بمحنة كبيرة إثر حرب الخليج. إلى جانب التمزق العربى وانفراط الوحدة العربية، فهناك الأزمة الاقتصادية الطاحنة والديون الخارجية، والتى كانت تعانى منها

كانت مجلة «نون» أشبه ماتكون بالنشرة الداخلية لأعضاء الجمعية، لا تباع فى السوق ولا تحصل على إعلانات، وبالتالى كانت مواردها محدودة للغاية، ولم يصدر منها إلا ثمانية أعداد خلال عشرين شهراً (من مايو ١٩٨٩ حتى مارس ١٩٩١).

ومع ذلك، فقد استطاعت هذه المجلة أن تقلق السلطات فى العربية السعودية، وإذا كانت جريدة «صوت العرب» قد أغلقت بسبب خبر واحد نشرته عن السعودية؛ فما بال مجلة «نون» التى نشرت مقالين أو ثلاثة، أحدها ينتقد كتاباً من كتب الشيخ بن باز، أكبر شخصية دينية رسمية فى السعودية، والثانى يساند النساء السعوديات اللائى طالبن برخصة قيادة والتى وصف الشيخ بن باز سلوكهن بأنه ضد السلوك الإسلامى القويم، وتم فصلهن من أعمالهن(١).

وعن مظاهرة النساء فى السعودية كتب تقرير المادة ١٩ :(٢).

فى السادس من نوفمبر عام ١٩٩٠ قامت مجموعة مؤلفة من ٤٧ سيدة، وكلهن من عائلات سعودية مرموقة، بقيادة قافلة سيارات سارت فيها ١٥ سيارة فى شارع الملك عبدالعزيز بالرياض، وكن يطالبن بإنهاء الحظر المفروض على قيادة النساء للسيارات، وهو حق مباح فى جميع الأقطار العربية الأخرى. وقد تدخل رجال الشرطة لمنع المطاوعة (هيئة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) من اعتقال النساء على الفور. وبعد توقيفهن لمدة إحدى عشر ساعة، أجبرهن رجال الشرطة على توقيع تعهدات بألا يكررن مثل هذا العمل وأن يتحملن العواقب الناتجة عن تكراره إذا فعلن. كما أُجبر آباؤهن وأزواجهن على توقيع تعهدات مماثلة، وحملوا مسئولية أى تكرار لمثل هذا السلوك من قبل زوجاتهم وبناتهم، تحت طائلة الاعتقال والعقاب. فى أعقاب هذه المظاهرة قامت وزارة الداخلية بإعطاء الحظر - على قيادة النساء للسيارات - الصيغة الرسمية، وعللت ذلك بأنه مبنى على فتوى أصدرها الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز وهو السلطة الدينية الرسمية العليا فى البلاد، وعلماء كبار آخرون. أما النساء المتظاهرات ومنهن محاضرات جامعيات وصحفيات وموظفات فى القطاع العام، فقد تم فصلهن من وظائفهن(٣).

وقد اعتقل صالح العزاز مدير التحرير السابق للصحيفة يوم ٦ نوفمبر ١٩٩٠ حيث ادعت السلطات أنه أبلغ المراسلين الأجانب عن الاحتجاج الذى كانت النساء يزمعن القيام به مطالبات بحق قيادة السيارات، وأنه التقط صوراً لمظاهرة الاحتجاج(٤).

---

(١) تقرير المادة ١٩ ص ١٣ ، ١٤ ، ٢٧.

(٢) تقرير «المادة ١٩ القطرى » - أكتوبر / تشرين الأول ١٩٩١، ص ١٣ ، ١٤ تحت عنوان «مملكة الصمت- حق التعبير فى العربية السعودية».

(٣) المصدر السابق ص ١٤.

(٤) المصدر السابق ص ٢٧.

وإذا كان الأمر كذلك، فماذا نتوقع لمجلة «نون» وجمعية «تضامن المرأة»؟! هذه الجمعية التى كان شعارها «رفع الحجاب عن العقل»، وهدفها تجميع النساء العربيات ليصبحن قوة سياسية واعية فعالة؟! أجل، فقد رفضنا العبودية والطاعة العمياء، ولهذا صدر القرار بحل جمعيتنا وتحويل أموالنا إلى جمعية نساء الإسلام، واختيار جمعية نساء الإسلام يدل تماماً على ماسبق أن دللت عليه، وأثر السعودية العربية فى كل هذا.

وإذا كانت جدتى الريفية الأمية التى لم تعرف القراءة والكتابة قد خالفت جميع السلطات فى زمنها بما فيها سلطة الصحافة وسلطة الخديوى، ورفضت أن تعترف بأن العبودية فضيلة، فهل يمكن لى أنا حفيدتها المتعلمة والتى أصبحت طبيبة وكاتبة، هل يمكن أن أجعل من العبودية أو الطاعة العمياء فضيلة من الفضائل؟!

وإذا كنت قد فقدت منصبى عام ١٩٧٢، ودخلت السجن عام ١٩٨١، وأصبحت ضمن القائمة السوداء والرمادية على مدى ربع قرن، وفقدت أيضاً مدخرات عمرى من حقوقى عن الكتب العربية والمترجمة فى يوليو ١٩٩١.

وإذا كانت سمعتى الوطنية والأدبية قد شُوهت فى عهد السادات وأصبحت فى قائمة الخونة للوطن، وإذا كانت شرائط الكاسيت فى السعودية قد خرجت إلى العالم العربى والعالم أجمع[١] تندد بتلك الزنديقة نوال السعداوى التى تحارب الإسلام ووضع اسمى ضمن القائمة السوداء، أو المباح دمهم، مع خمسين آخرين من قادة الفكر والأدب فى بلادنا العربية[٢].

وإذا كانت بعض الصحف المصرية الحكومية الكبرى ومنها جريدة الأهرام، قد بدأت تنشر فى باب بريد الأهرام رسائل بأسماء حقيقية أو مستعارة، عن تلك الكاتبة نوال السعداوى، التى ظهرت فى فيلم بريطانى أو هولندى أو فرنسى، وأساءت إلى سمعة مصر[٣].

أما جريدة النور- التى تصدر بالقاهرة- وغيرها من الصحف التى تسمى نفسها إسلامية، فقد قادت حملة ضد نوال السعداوى وجمعية تضامن المرأة العربية، حملة صحفية غريبة لم يسبق لها مثيل، إلى حد اتهامها بالزندقة ، بل اتهام كل من قدم ندوة أو محاضرة عندنا، ولم يسلم من الهجوم بعض الشخصيات الكبيرة فى مصر ومنهم المستشار محمد سعيد العشماوى الذى قدم محاضرة عندنا والدكتور محمود شريف (وكان محافظ القاهرة حينئذ) ، والدكتور فرج فودة وغيرهم.

وكان لابد من رفع قضية فى المحاكم ضد جريدة النور بتهمة القذف، وكسبنا القضية

---

(١) وصلت بعض هذه الشرائط إلى قريتى كفر طلحة وحدثنى عنها أقاربى هناك.

(٢) راجع «مجلة الناقد» العدد الأول، الصادرة فى لندن، ١٩٨٩.

(٣) راجع جريدة الأهرام- الصادرة بالقاهرة ٢٣/٢/١٩٩١- ص ٧ (باب بريد الأهرام)، وجريدة الشعب- القاهرة، ٢٦/٢/١٩٩١ ص ١١ ، وغيرها.

وفى لندن – منذ عامين تقريباً – وفى لقاء مع الأستاذ رياض الريس صاحب مجلة «الناقد» العربية . قال لى إنه نشر فى العدد الأول من هذه المجلة تسجيلاً كاملاً لما جاء فى أحد شرائط الكاسيت التى توزع فى العالم العربى والتى تدعو إلى إهدار دم مايزيد عن خمسين كاتباً عربياً منهم : أدونيس وعبدالعظيم أنيس ونوال السعداوى وفاطمة المرنيسى وغادة السمان والجابرى ومحمد شكرى وغيرهم.

وفى شهر رمضان عام ١٩٩٠، حكى لى الأستاذ أحمد الرفاعى المحامى أنه كان بإحدى القرى بالنوبارية، فإذا بصوت جهورى يبدد النوم لدى أهل القرية جميعاً، صوت زاعق من ميكروفونات معلقة فوق المسجد. شريط كاسيت يتحدث منه رجل ذو صوت عال يلهث ويقول «اقتلوهم»!! «اقتلوهم» ! هؤلاء الكفرة «اقتلوهم»! بهذا الصوت الزاعق حتى السحور قرب الفجر راح يردد كلمة «اقتلوهم» ويعدد أسماء هؤلاء الذين يجب أن يقتلوا، عشرين اسماً تقريباً منهم : زكى نجيب محمود– نجيب محفوظ– يوسف إدريس– إحسان عبدالقدوس ، ويدخل اسمى ضمن القائمة.

جريمة نقد الشخصيات الدينية الكبيرة:

وضمن ماجاء فى التقرير السرى لمدير عام وزارة الشئون الاجتماعية موجهاً لى، أننى وجهت النقد لبعض الشخصيات الدينية الكبيرة.

فمن خلال التقرير عرفت أن هذه الشخصية الكبيرة هى الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز (الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالسعودية).

ولا أدرى هل أصبح بعض المشايخ فى السعودية شخصيات مقدسة مثل الرسول عليه الصلاة والسلام وغير قابلة للنقد؟! بل إن الرسول نفسه كان يشجع المسلمين على نقده، وعمر بن الخطاب أعجب إعجاباً شديداً بامرأة نقدته، فقال قولته «أخطأ عمر وأصابت امرأة».

فما هذه القدسية الجديدة التى أصبحت بعض القوى الإدارية فى مصر تخلعها على بعض المشايخ فى السعودية؟! ألم نتخلص بعد من الحقبة السعودية والسيطرة النفطية؟! أم أن هذه القوى قد ازدادت عنفواناً بعد ما سُمى بالنصر بعد حرب الخليج؟!

لاحظت أن أكثر الصحف هجوماً علىّ وعلى جمعية تضامن المرأة العربية تصدر بأموال نفطية من السعودية أو الكويت.

وحين صدر قرار وزارة الشئون الاجتماعية بحل جمعية تضامن المرأة العربية (يونيو ١٩٩١)، كانت أكثر الصحف تهليلاً وفرحاً، جريدة اسمها «الأمة الإسلامية» تصدر عن السعودية. وفى عددها الصادر يوم ١٩٩١/٧/٢، وفى صفحة كاملة تحت مانشيت ضخم يحمل هذا العنوان :

«حل جمعية نوال السعداوى»، حكمت عليّ بأننى ضد الإسلام، وفوق الصفحة نفسها كان هناك مقال بقلم الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز.

فماذا ياترى فعلت لأغضب هذه الشخصية الدينية الكبيرة؟! وما الذى فعلت لأغضب الأجهزة الإدارية والصحف الرسمية فى السعودية ؟!

فى نشرة جمعية تضامن المرأة العربية، مايو ١٩٩٠، كتبتُ دراسة نقدية عن كتاب الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، «الحجاب والسفور» بكشفت فيها عن التناقض الواضح فى هذا الكتاب، والذى يضم ٢٣٠ صفحة، ويؤكد على أن وجه المرأة عورة، ويجب أن يغطى بالنقاب تماماً، فيما عدا عين واحدة أو نصف عين. لكنه فى نهاية الكتاب يطالب المؤسسات الرسمية وغير الرسمية أن تشترى صفحة أو أكثر، بآلاف الدنانير لتصرف سنوياً، لمجلة «بوردا» الألمانية للأزياء، وذلك لعرض موديلات الأزياء الإسلامية المتعددة! ولا أدرى لماذا تحتاج المرأة السعودية لهذه الموديلات، إذا كان المفروض أن تختفى وراء نقاب ولا يظهر منها إلا عين أو نصف عين؟! ولماذا عرض موديلات الأزياء والهدف الأساسى هو إخفاء الفتنة والجمال فى المرأة؟!

لم يحاول السيد المدير العام بوزارة الشئون الاجتماعية فى تقريره (السرى جداً) أن يناقش كل هذا، لكنه أدان نوال السعداوى لمجرد أنها تجرأت ونقدت كتاباً لمثل هذا الشيخ ذى السطوة الكبيرة فى السعودية.. وربما فى مصر أيضاً .. لا أعرف ولكن الأصدقاء والصديقات يقولون لى إن بعض القوى السعودية النفطية أصبحت تسيطر على نحو ما- لا أدرى كيف- فى بعض الأجهزة الإدارية والإعلامية؟!

وإلا فكيف يمكن لمدير عام فى وزارة الشئون الاجتماعية فى مصر أن يقف مع شيخ سعودى يرى أن الإسلام لا يسمح للمرأة بقيادة سيارتها، وأن وجهها عورة فيما عدا عين أو نصف عين؟! وكيف يعتبرونه شخصية دينية كبيرة، وأن مَن ينقده يصبح معادياً للإسلام والشريعة؟!

ولم أكن أنا وحدى التى تجرأت ونقدت إحدى الشخصيات المقدسة (!) فى السعودية، لكنّ الكثيرين كتبوا ونقدوا، خاصة خلال حرب الخليج التى كشفت عن الكثير من التناقضات، وأعتقد أن الكثيرين قد قرأوا معى هذه الفقرات التى نشرت فى الصحف المصرية.

«تسعة بلايين دولار تم تحويلها من بنوك منطقة الخليج إلى بنوك سويسرا فى الأيام الثلاثة من ٣ إلى ٦ أغسطس ١٩٩٠، بعد قرابة ثلاثة أسابيع كان هذا الرقم قد ارتفع إلى ٢٢ بليون دولار.... ومن المفارقات التى أحدثتها حركة المال، ليلة انفجار الأمة، أن الشيخ حسن عنانى- وهو أحد أثرياء السعودية، والصديق المقرب من دوائر الأسرة الحاكمة - يخسر ١٢ مليون دولار على مائدة القمار فى سهرة واحدة فى «مونت كارلو». وكانت المفارقة أن الخبر نُشر فى الصحف جنباً إلى جنب مع أنباء الغزو الكويتى، وكذلك كانت الصحف وبينها جريدة

«التايمز» تنشر أن طائرة خاصة لاتزال تحمل كل يوم من جزيرة «أوركنى» فى اسكتلنده إلى السعودية خمسمئة كيلو جرام من المحارات البحرية التى تشتهر بها هذه الجزيرة. وهكذا برغم الأزمة، فإن بعض المترفين لم يكونوا على استعداد لتغيير نمط حياتهم (جريدة الأهالى/ القاهرة - ١٥/٤/١٩٩٢ ص ١٠، عن كتاب «حرب الخليج» لـ محمد حسنين هيكل).

وقد حاولت بعض القوى السعودية والكويتية، ومعها أيضاً بعض القوى داخل مصر، أن تشوه صورتى لدى الرأى العام، ونشرت مقالات متعددة داخل مصر وخارجها تتهمنى بالكفر أو الإلحاد أو الشيوعية، أو على الأقل بأننى أكتب مايريده الغرب، أو أكتب للغرب.

مع أن العكس هو الصحيح. إننى لم أكتب للغرب أبداً، وجميع كتاباتى باللغة العربية فى أصولها الأولى، وكان موقفى النقدى للغرب وللاستعمار والصهيونية واضحاً فى جميع مانشرت من كتابات، وفى جميع الأحاديث أو البرامج الإذاعية العربية أو الأجنبية التى أجريت معى.

ولم يكن لى أن أرد على هذا الهجوم، أو حتى أن أتابعه، لأننى لا أقرأ ما يصدر من صحف أو مجلات إلا القليل جداً منها، والذى يهمنى قراءته فحسب . بالإضافة إلى أننى أؤمن بأن الذين يهاجموننى إنما يعاقبون أنفسهم بأنفسهم، ووقتى أثمن من أن أضيعه فى الرد.

وقد يحدث أحياناً أن يتطوع أحد القراء، أو القارئات لى بالرد على المهاجمين.

وقد يحدث بالصدفة أن يشاهد أحد الأدباء أو الصحفيين برنامجاً لى فى إحدى الإذاعات الأجنبية، فإذا به يتحمس للدفاع عنى.

وقد حدث ذلك لحسن حظى إبان حرب الخليج، وفى جريدة الأخبار الصادرة بالقاهرة فى ١٧/٤/١٩٩١ ص ١١، كتب الأستاذ جمال الغيطانى يقول الآتى تحت عنوان : «تجليات أدبية» :

.. كان ذلك فى فبراير الماضى، فى أمستردام، عدت إلى الفندق بعد منتصف الليل، فتحت جهاز التليفزيون، كانت حرب الخليج فى ذروتها وقتئذ. وبرغم عودتى متأخراً فإننى كنت أتنقل بين مايقرب من أربع وعشرين محطة عالمية للبحث عن تطورات وأخبار الحرب. بمجرد إضاءة الجهاز، فوجئت بالدكتورة نوال السعداوى ، كانت تتحدث فى القناة الأولى البريطانية، وسرعان ما تأهبت لمتابعة الحوار.. الدكتورة نوال السعداوى معروفة جداً فى الغرب، وفى هولنده طبع لها أكثر من خمسة كتب، وبعضها أعيد طبعه مراراً.

استنفرت اهتمامى لمتابعة الحوار لسببين، الأول شعور بالألفة إذ وجدت كاتبة مصرية فى محطة عالمية، وتضاعف الإحساس بالغربة، فى تلك الأيام الصعبة، والثانى هو رغبتى فى رؤية وسماع آرائها، كيف تعبر عنها هنا فى الغرب، إن كثيرين من المثقفين العرب يعبرون عن أفكارهم بشكل مختلف عن ذلك الذى يبدون به فى العالم العربى، خاصة عند حديثهم فى الغرب، ومن هنا كان تحفزى لمتابعة الحوار.

كان المحاور مذيعاً مشهوراً، وعلمت فيما بعد أنه كاتب معروف، وكان دمثاً ولكن شرساً فى توجيه أسئلته وعلى مدى ساعة أصغيت إلى الدكتورة نوال وهى تدافع عن الثقافة العربية، وعن وضع المرأة المسلمة وعن قضايا العالم العربى . كانت واضحة جادة ولم تفقد أعصابها لحظة واحدة إنما ظلت محتفظة بابتسامتها طوال الحديث. وكان حديثها بسيطاً مقنعاً لم تكن تقول ما يحب الغرب أن يسمعه، ولكن كانت تقول مايعبر عن أفكارها وعن وضعها كامرأة عربية ومسلمة تؤمن بالديموقراطية، وتقدم العالم العربى الذى ننتمى إليه، لم تكن تتحدث عن قضايا أمتها باعتبارها فولكلوراً كما يفعل البعض فى الغرب بل كانت متصادمة مع المذيع معظم الوقت. وشعرت بالراحة. وتحولت الألفة إلى رغبة فى التعبير عن تقديرى لها وكنت أثق أن هذا هو معظم انطباع المشاهدين فى الغرب. فعندما يعبر الإنسان عن نفسه وعما يعتقده وعن قضايا شعبه وأمته بصدق، فإنما يكسب احترام الجميع، حتماً وإن كانوا مخالفين له فى الرأى» .

وقد يحدث أحياناً أن يكون أحد قرائى أو أحد المعجبين بكتاباتى شخصية عربية لها مكانتها بالأمم المتحدة مثلاً، كالدكتور محمد عبدالله نور، وهو من السودان، ويرأس المكتب الإقليمى للدول العربية بالأمم المتحدة فى نيويورك، وقد زارنى بمكتبى حين زار مصر خلال إعداده لمؤتمر المرأة العربية الذى انعقد بالقاهرة خلال ديسمبر ١٩٨٩، تحت إشراف الأمم المتحدة. فى تلك الزيارة طلب منى الدكتور محمد عبدالله نور أن أقدم إحدى الكلمات الرئيسية فى المؤتمر (كانت الكلمة الأولى للسيدة زوجة رئيس الدولة المضيفة وهى مصر، والكلمة الثانية للأميرة بسمة «الأردن» ، والكلمة الثالثة لنوال السعداوى، حسب الترتيب الذى كان فى البرنامج الأصلى).

أما الذى حدث بعد ذلك فلا أعلم عنه شيئاً. لكن المؤتمر انعقد بالقاهرة ولم تصلنى الدعوة للحديث فى المؤتمر.

ولم أكن أهتم بذلك، حيث أننى كنت دائمة الاستغراق فى كتاباتى وأعمالى، وكانت تصلنى الدعوات تباعاً لحضور المؤتمرات النسائية والأدبية فى مختلف أنحاء العالم، والتى كنت أعتذر عن حضور معظمها نظراً لانشغالى بالكتابة.

وفى يوم ١٨ يونيو ١٩٩٠، دعانى الدكتور محمد عبدالله إلى ندوة أتحدث فيها عن «المرأة والإبداع» نظمها لى المكتب الإقليمى للدول العربية بالأمم المتحدة بنيويورك، وقد نشرت محاضرتى فى تلك الندوة فى نشرة أخبار برنامج الأمم المتحدة الإنمائى – عدد يوليو ١٩٩٠.

وأحياناً يكون الهجوم علىَّ داخل مصر أكثر من غيرها. وعلى غرار المثل القائل «لا كرامة لنبى وسط أهله».

أغلب المهاجمين من الرجال الذين لم يقرأوا أعمالى، وإنما سمعوا عن واحدة اسمها نوال السعداوى، كتبت عن ذلك الشئ المدنس الذى اسمه الجنس.

وقد يهاجمنى أيضاً بعض النساء، بسبب الخوف من أزواجهن أو القوى المسيطرة سياسياً أو دينياً، أو لمجرد الحصول على بعض الضوء، وأحياناً مجرد غيرة مشروعة أو غير

مشروعة، قد تصل إلى حد التشهير أو التجريح. وقد تكون مصالح مختفية وراء الهجوم، فترسل شكوى كيدية إلى بعض أجهزة الأمن أو الأجهزة الإدارية(١).

ورغم كل ذلك فإني لا أحمل لهؤلاء المهاجمين من الرجال أو النساء أية ضغينة؛ بل على العكس، إنهم يلعبون دوراً كبيراً في إثارة الكثيرين ضدهم، فالهجوم يرتد دائماً إلى أصحابه.

ثم إن الرد الوحيد في مثل تلك الحالات هو الاستمرار في العمل والنشاط والإبداع، فلا شئ يدافع عن الانسان سوى عمله.

وكلما زاد الهجوم عليّ استغرقت في العمل، فليس هناك أكثر من الهجوم دافعاً إلى التحدي، أي الإبداع والإنتاج !

وليس هناك أكثر من العمل المبدع باعثاً على الاحترام وسط العقول المبدعة.

وكم اختلفت في الرأي مع شخصيات مبدعة قديرة مثل يوسف إدريس، إلا أن ذلك الاختلاف لم يغير من تقديري لأعماله الأدبية أو تقديره لأعمالي.

وفي أوج اختلافنا السياسي حول ما يحدث حولنا، كتب يوسف إدريس يقول : «نوال السعداوي كاتبة مفكرة ثائرة قصاصة، كتلة ملتهبة من الشمس، انفصلت واستقرت على الأرض، ولا تزال شمسية ملتهبة، لم تبرد بعد، ولا أعتقد أنها ستبرد» (٢).

الخطر الجديد - وماذا عن السعودية العربية ؟!

وهذه معركة جديدة، ربما بعض نتائج حرب الخليج، أو بعض صفحات من الهزيمة، هزيمة وراء هزيمة، منذ أكثر من نصف قرن. مرة أخرى ندرك كم يمكن أن تغيب القيم والآداب تحت اسم القيم والآداب. وكم يمكن أن يغيب الدين تحت اسم الدين، وأن تغيب الحرية والديموقراطية تحت اسم الحرية والديموقراطية.

وكم يمكن أن يغيب الوعي تحت اسم التوعية والإعلام أو التعليم والإرشاد أو التوجيه.

إنها معركة جديدة ضد تزييف الوعي، وكم يكون الصدق مخيفاً في ظل تراكم الأكاذيب منذ الطفولة إلى الكهولة حتى الموت.

---

(١) اتضح أن الشكوى التي اتخذتها وزارة الشئون حجة لحل الجمعية، قد تقدمت بها سيدة تعيش في الخارج ولا علاقة لها بقضية تحرير النساء، بل إنها شنت حملة ضد الجمعية خلال ندوة الصحافة النسائية العربية (خلال سبتمبر ١٩٩٠)، مما اضطر الجمعية العمومية في ١٩٩٠/٩/٦ إلى فصلها من الجمعية.

(٢) جاء ذلك في المقدمة التي كتبها يوسف إدريس للمجموعة القصصية للأديبة الشابة منى حلمي بعنوان «أجمل يوم اختلفنا فيه»، القاهرة، مكتبة مدبولي ١٩٨٧، ص ٧.

إنها معركة جديدة من أجل المعرفة. ولكن كم يصاحب المعرفة من ألم، ألم المعرفة والذى يمكن من بعد أن يقود إلى التحرير أو الخلاص.

إن الجميع الآن يكتبون فى الصحف عن ازدواجية المقاييس فى النظام العالمى الجديد، مقاييس للعرب ومقاييس لإسرائيل. هنا ضرب وقتل وعقاب صارم، وهناك مهادنة أو مماطلة أو مجرد عتاب رقيق.

وحين قلنا ذلك إبان حرب الخليج انهالت علينا الاتهامات بالخيانة الوطنية، أو على الأقل الجهل. فكيف يمكن الربط بين أزمة الخليج وأزمات أخرى لا علاقة بها مثل مشكلة إسرائيل؟!

إن الخوف من السلطات الحاكمة يقود إلى الكبت، أو التواء الرأى، أو اعوجاج المنطق والمعايير.

والخوف مزمن فى حياتنا، لأنه يولد معنا من رحم الأم المقهورة بزوجها، ويعيش معنا فى ظل الأب المقهور من رئيسه، القاهر لأبنائه وبناته، ويترعرع الخوف فى المدرسة تحت عصا المدرس والأستاذ.

ويزدهر الخوف فى دواوين الحكومة تحت طائل اللوائح والقوانين. ويكتمل نموه داخل الحزب السياسى فيصبح الإنسان مطيعاً مثالياً، ممسوح الوجه كالقرش المسموح، جاهزاً تماماً لأن يكون أداة بطش لمن يعصى أوامره. يقلد بالضبط من ضربوه وهو صغير.

إن ثمن الخوف باهظ، ويكفى أن ننظر فى العيون لنراه قابعاً فى قاع الجمجمة، كالطفل المضروب المذعور العاجز عن النطق.

وقد اشتدت حملة الهجوم علىّ فى السنين الأخيرة. بعد أن اتخذت موقفاً ضد الحرب فى الخليج، أو بعد أن عبرت عن رأيى بأن الحرب ليست لتحرير الكويت، وإنما هى حرب من أجل النفط ومصالح الاستعمار الجديد. وأن الشرعية الدولية أو القانون الدولى مزدوج، يكيل بمعيارين، واحد للعرب وواحد لإسرائيل.

انقلبت بعض الأقلام الصحفية ضدى . تحاول أن تكسب رضا السلطة أو القوى السياسية الصاعدة. وانعكست الأمور فجأة بعد أن كنت الناقدة للغرب أو الاستعمار الغربى الجديد، قرأت من يدعى أننى أكتب للغرب، وأن كتاباتى المترجمة لم تنجح فى الغرب إلا لأننى أكتب لهم مايريدون، أو أسئ إلى سمعة مصر، ولهذا يقبلون على قراءة كتبى ورواياتى.

ترددت هذه النغمة ضد بعض الأدباء أو الأديبات أو الفنانين أو المخرجين السينمائيين الذين قدموا أعمالاً مبدعة نجحت محلياً وعالمياً.

وكم انهالت الأقلام تشوه صورة أكثر المبدعين فى بلادنا صدقاً وأصالة لمجرد أن أعمالهم نالت بعض الشهرة، أو النجاح فى الغرب. أو لأنهم لا ينتمون إلى شلة من الشلل التى تسيطر على الصحافة أو الإعلام، أو لمجرد أن كان لهم رأى سياسى مختلف فى حرب يونيو

١٩٦٧، أو حرب أكتوبر ١٩٧٣، أو حرب الخليج ١٩٩١، أو أى حادث سياسى أو عسكرى آخـــر.

بل إن الاختلاف حول رسام فلسطينى مات (ناجى العلى مثلاً) قد يجعل بعض الأقلام تنهال على فنان (مثل نور الشريف) بالقذف والقدح.

وكم تعرض مخرج فنان مثل يوسف شاهين للقذف والقدح لمجرد أنه قدم فيلماً تسجيلياً ناقداً لبعض عيوبنا الاجتماعية قيل إنه يسئ إلى سمعة مصر.

وبدلاً من أن نبحث عن الأسباب الحقيقية التى يمكن أن تسئ إلى سمعة بلادنا فى الخارج، فإننا نقدم كباش فداء من الأدباء أو الأديبات، أو المخرجين السينمائيين أو المسرحيين، أو أصحاب الدراسات العلمية أو الأدبية الناقدة لمجتمعاتنا العربية.

المعروف فى جميع أنحاء العالم أن الأعمال العلمية أو الأدبية ذات القيمة الإنسانية، هى الأعمال النقدية الكاشفة عن الأمراض الاجتماعية لهذا المجتمع، وإلا فلماذا يكتب الأديب أو الأديبة، وعما يبحث الباحث العلمى إذا كان كل شئ على ما يرام، وليس فى الإمكان أبدع مما كان؟!

وأعظم الأعمال الباقية فى التاريخ الإنسانى، هى أعمال هؤلاء الأدباء والأديبات الذين أمسكوا القلم وكأنه مشرط الجراح، وكشفوا عن عيوب مجتمعاتهم ومشاكلها من فقر أو ظلم أو استبداد أو استغلال داخلى أو خارجى.

أعظم أعمال طه حسين هى «الأيام» التى كشف فيها عن العبودية للفقر والجهل فى القرية التى عاش فيها. وأعظم أعمال «دستويفسكى» هى «الجريمة والعقاب» التى جعلت عيون الشعب الروسى تتفتح على الأسباب الحقيقية للجريمة، وكيف كان الضحية هو الذى يُعاقب. وأعظم أعمال «يوسف إدريس» هى «الحرام»، التى بيّنت أن الحرام الحقيقى هو الفقر والظلم واستعباد النساء. وأعظم أعمال «فيرجينيا وولف» هى «غرفة خاصة» التى كشفت بها الزيف الاجتماعى الإنجليزى، والقيم الأخلاقية المزدوجة والتى عرفت «بالأخلاق الڤيكتورية البيوريتانية» . وأعظم أعمال «يوسف شاهين» هو فيلم «باب الحديد» الذى كشف فيه عن الفساد الاجتماعى المتخفى تحت ستارة شفافة من النفاق والكذب، وأعظم أعمال الشيخ على عبدالرازق هو كتاب «الإسلام وأصول الحكم» الذى كشف فيه عن نفاق المشايخ فى زمنه.

إن العلماء والأدباء والأديبات والفنانون الحقيقيون هم الذين يملكون هذه الحاسة النقدية والشجاعة الأدبية، وبالتالى هم أعظم السفراء خارج بلادهم، لأن العالم كله يقدر أعمالهم، والدليل على هذا التقرير هو نجاح أعمالهم، واكتسابهم شهرة عالمية.

إن الشهرة المحلية لأى أديب أو فنان داخل بلاده قد ترجع لأسباب أخرى لا علاقة لها بأعماله الأدبية أو الفنية، خاصة فى تلك البلاد التى تملك فيها السلطة الحاكمة جميع وسائل الإعلام والشهرة.

ولهذا فإنه من دواعى الفخر لنا أن نرى بعض أدبائنا أو أديباتنا، أو بعض الفنانين أو المخرجين، أو العلماء المبدعين وقد اكتسبوا شهرة فى العالم، ونالت أعمالهم التقدير وترجمت إلى العديد من اللغات شرقاً وغرباً.

إلا أن هناك بعض الناس فى بلادنا، الذين لا يعملون ويضيرهم أن يعمل الآخرون، أو الذين حاولوا ترويج أعمالهم عالمياً بمثل ما روجوها محلياً فكان نصيبهم الفشل. هؤلاء لا يكفون عن تجريح الآخرين الذين نجحوا ونالوا التقدير عالمياً. فإذا بهم ينهالون عليهم بأقلامهم يشوهون صورتهم فى عيون الناس، ويقولون إن أفلامهم أو رواياتهم أو أعمالهم الأدبية أو العلمية لم تحظ بهذا النجاح العالمى إلا لأنها تسئ إلى سمعة مصر !

وقد آن الأوان لكشف هذا المنطق المعكوس. فإن أعمال دستويفسكى لم تسئ إلى سمعة روسيا؛ بل إن جميع الذين أساءوا إلى روسيا قد اندثروا وماتوا، وبقى اسم دستويفسكى فى التاريخ يفخر به الشعب الروسى حتى اليوم.

«وفيرجينيا وولف» ماتت منتحرة احتجاجاً على كل مَن أساء إليها، ومات كل من أساء إليها ونسيهم الشعب الإنجليزى، لكن اسم «فيرجينيا وولف» باقٍ فى التاريخ يفخر به الإنجليز. ورغم حملات الإعلام ضد طه حسين ويوسف إدريس وعلى عبدالرازق، فإن أسماءهم باقية ومن أساء اليهم اندثر فى التاريخ.

وهكذا الأمر بالنسبة لجميع الأدباء والأديبات والفنانين والعلماء المبدعين فى أى بلد فى العالم.

إن الذى يسئ إلى سمعة أى بلد فى الخارج، إنما هو سلوك أهلها فى الخارج. إنهم هؤلاء الرجال الذين يبددون أموال البلد على موائد القمار أو جرياً وراء النساء أو بيوت البغاء.

إن الذى يسئ إلى سمعة أى بلد فى الخارج، إنما هو موقف هذا البلد من القضايا الكبرى، مثل قضية الحرية أو العدالة أو الديموقراطية أو التنمية الحقيقية.

إن الذى يسئ إلى سمعة البلد، هو أن يعيش هذا البلد عالة على غيره لا يملك طعامه رغم موارده الطبيعية الثرية.

إن الذى يسئ إلى سمعة البلد، هو أن يتصاعد الدخان من الحرائق والفتن الداخلية، فإذا بالستائر تسدل على الحقائق، والمراهم توضع على الجروح، على حين تستفحل الأمراض الاجتماعية وتتقيح الجروح.

إن الذى يسئ إلى سمعة البلد، هو أن توقع فى الخارج على جميع مواثيق العدالة والحرية وحقوق الإنسان، لكنها فى الداخل تخرق جميع هذه المواثيق.

أما أكثر مايسئ إلى العرب، فهو هؤلاء الرجال الذين يسيرون فى شوارع لندن أو باريس يحملقون فى النساء الشقراوات، على حين تمشى نساؤهم داخل خيمة سوداء، لا يظهر منهن إلا عين واحدة أو نصف عين!

ومن الخوف يتوالد العنف والإرهاب. إن الخائفين المذعورين منذ طفولتهم هم الإرهابيون فى العالم.

لم يكن هتلر إلا طفلاً مذعوراً مضروباً. وما من حاكم عشق الحرب والدماء إلا وكان فى طفولته مذعوراً مضروباً من أبيه، أو أمه، أو جده، أو جدته، أو المعلم فى المدرسة، أو رئيسه فى الحزب.

إننا نبنى حول أنفسنا جدراناً عالية، نحمى بها أنفسنا من ألم الصدق أو ألم المعرفة، لأننا لم نتعلم أبداً كيف يمكن أن نعيش مع هذا الصدق أو هذه المعرفة.

المعرفة فى حياتنا إثم. تماماً كما حدث فى عصور العبودية الأولى، حين مدت حواء يدها إلى شجرة المعرفة فأصبحت آثمة.

وقد آن الأوان أن نحرر أنفسنا من هذه الجدران. أن نطلق سراح أنفسنا. أن نحرر ذلك الطفل المذعور داخلنا، ونعطيه الأمان ليفتح فمه وينطق.

ولن نموت إذا خرجنا من وراء الجدران العالية. لن نموت، بل العكس هو الصحيح. إنا موتى. وسوف تعود إلينا الحياة. سنعرف طعم الصدق وطعم الحرية أو طعم المعرفة.

أجل، المعرفة ثمرة لها طعم، إذا ذاقه العبد تحول إلى إنسان، وهى مكافأة أو هدية لا تسقط وحدها من فوق الشجرة. لكنها تحتاج إلى عرق وجهد وثمن يُدفع.

وأى ثمن يُصبح زهيداً من أجل أن يصبح العبد إنساناً.

هكذا سمعت أبى يقول وأنا طفلة، وسمعت أمى تقوله كذلك. وجدتى الريفية كانت تَشوِّح بيدها المشققة المعروقة فى وجه العمدة وتقول له :«إحنا مش عبيد».

وكانت كلمة العبودية تعنى الفضيلة فى زمن جدتى (ولدت فى ١٨٧٠ وماتت فى ١٩٤٨) وفى أول مارس ١٨٩٠ نشرت جريدة الأهرام- والصحف المصرية الأخرى- بمناسبة عيد ميلاد الخديوى أن «مداد العبودية والطاعة والولاء» تخطه يد الإخلاص، وتنقشه على قلب كل مصرى وطنى[١].

لم تكن جدتى الفلاحة تخاف من العمدة. فهى لا تملك شيئاً تخشى أن يأخذه منها. ولا شئ يجعل الإنسان مذعوراً مثل الملكية، أو الرغبة فى الملكية.

وفى عالمنا يحتاج الإنسان إلى الملكية ليصبح محترماً. ومن أجل الاحترام يفقد الإنسان كرامته ورأيه الحر.

---

(١) نشر هذا فى جريدة الأهرام الصادرة بالقاهرة فى ٢ مارس ١٩٩٠، أوردته نشرة تضامن المرأة العربية، مايو ١٩٩٠، ص ٢٩.

ومن أجل الاحترام أيضاً يمشى الإنسان بجوار «الحيط». لا يقرب المحظورات. لا يمس الثالوث المحرم (الدين، الجنس، والسياسة).

وكم يُحترم الإنسان فى بلادنا إذا دافع عن أنف أبى الهول أو حق مومياء مصرية فى الكشف عن تاريخها. أما الكشف عن حياة المرأة المصرية الحية وما تعانيه من مشاكل، فهذا أمر لا يستحق الاحترام؛ بل يستوجب العقاب، ويتهم صاحبه أو صاحبته بخدش الحياء أو خرق القانون والآداب العامة، أو مخالفة الإسلام والشريعة.

ومن أجل الاحترام يلجأ الكثيرون فى بلادنا إلى الصمت، أو إلى البحث عن مقابر توت عنخ آمون وحفريات الفراعنة.

ولست ضد البحث عن الآثار القديمة، بل العكس صحيح. لقد كشف علم الحفريات الجديد (الأنثروبولوجيا) عن مكانة المرأة المصرية القديمة قبل عصور الفراعنة والعبودية. كانت إلهة الحكمة والعدل والمعرفة. وأثبت بذلك أن وضع المرأة الأدنى ليس قانوناً طبيعياً وليس من صنع الله، وإنما هو قانون اجتماعى صنعه البشر.

لست ضد التنقيب فى باطن الأرض عن الحفريات القديمة. لكنى ضد أن تُصبح قطعة الحجر أهم من الإنسان المصرى ، لمجرد أن السياح الأجانب يهتمون برؤية الأحجار عن رؤية البشر. أو أن مشاهدة الأحجار تجلب لمصر العملات الصعبة. أما البشر فقد أصبحوا لا يجلبون إلا المشاكل والهموم! وعلينا الحد من نسلهم بشتى الطرق.

لست ضد الحفر فى باطن الأرض عن مقابر الفراعنة، ولكنى ضد تقديس مقابر الملوك الموتى وإنفاق الأموال لترميم القبور على حساب الآلاف من البشر الذين لا يجدون سقفاً يعيشون تحته وإن كان سقف قبر. يسكنون الأرصفة أو الأكواخ المصنوعة من الخيش أو الصفيح، ويأكل أطفالهم من صناديق القمامة مع الكلاب المشردة.

نعم، سوف أُتهم الآن بالشيوعية، لأننى أتحدث عن الفقر. لكن الشيوعية لم تعد خطراً اليوم بعد زوال الاتحاد السوفييتى، ومن المباح الحديث عن الفقراء.

إن الخطر الجديد هو ما يطلق عليه «مخالفة الإسلام». والإسلام هنا هو الإسلام كما تفهمه العربية السعودية، أو الشيخ بن باز، وغيره من كبار رجال الدين المسئولين عن الإرشاد وتوجيه الرأى العام داخل السعودية وخارجها فى العالم الإسلامى كله، بل فى العالم أجمع !

مملكة الصمت:

هذا هو عنوان التقرير عن حرية التعبير فى العربية السعودية، الذى نشر فى تقرير (المادة ١٩ القطرى) أكتوبر / تشرين الأول ١٩٦١ (١).

وفى هذا التقرير دراسة علمية عن الرقابة المفروضة على حرية التعبير فى العربية السعودية. ومن أهم ماجاء فى هذا التقرير الفصل رقم ١٣ (من صفحة ٤٤- ٤٦) عن الرقابة السعودية فى الخارج.

بمجرد أن قرأت هذا الباب تفتحت عيناى لإدراك الضغوط التى يمكن أن تكون العربية السعودية قد مارستها داخل وزارة الشئون الاجتماعية، أو الأجهزة الإدارية الأخرى فى مصر من أجل حل جمعية تضامن المرأة العربية وإيقاف مجلتها، وشن تلك الحملة الضارية ضد نوال السعداوى واتهامها بجميع التهم، ابتداء من خرق القانون والآداب العامة إلى تهديد الإسلام والسلام الاجتماعى والمصالح العليا للبلاد، وإساءة العلاقات بين مصر والبلاد العربية وغيرها، كل ذلك لسبب بسيط : أنها تجرأت وكتبت مقالاً ينتقد كتاباً بقلم الشيخ بن باز، وأنها انتقدت بيانه الذى أصدره ضد النساء السعوديات اللائى طالبن برخص قيادة، وأعلن أن المرأة المسلمة التى تقود سيارة لا تتبع السلوك الإسلامى القويم.

أجل تفتحت عيناى لأدرك ما للعربية السعودية من نفوذ داخل بعض الأجهزة فى مصر وغيرها من البلاد العربية.

ويكفى أن نقرأ الفصل ١٣ من التقرير القطرى للمادة ١٩ الصادر فى أكتوبر، حتى نقف على الجهود التى تبذلها العربية السعودية للرقابة على وسائل الإعلام والنشر خارج حدودها الإقليمية. كما تمارس عبر سفارتها فى الخارج الضغوط على حلفائها لمنع نشر أى شىء ينتقد ما يحدث فى السعودية أو الشخصيات الرسمية الكبيرة هناك (ومنهم بطبيعة الحال الشيخ بن باز المسئول الأكبر فى العربية السعودية عن الإرشاد والدعوة والإعلام).

وليس غريباً أنه حين صدر قرار وزارة الشئون الاجتماعية فى مصر بحل جمعية تضامن المرأة العربية فى (١٥ يونيو ١٩٩١)، أن صدرت جريدة الأمة الإسلامية بالسعودية فى ٢٦ يوليو ١٩٩١، وفى صفحتها الأولى «مانشيت» كبير بالخط الأسود العريض يقول : «حل جمعية نوال السعداوى»، وموضوع كبير يتهم نوال السعداوى وجمعيتها بما يشبه الزندقة والرذيلة، وفى النصف الآخر من الصفحة نفسها مقال بقلم الشيخ بن باز يدور حول آيات الله:

---

(١) «المادة ١٩» تستقى اسمها وهدفها من المادة ١٩ من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان وتنص على مايلى: «لكل شخص الحق فى حرية الرأى والتعبير، ويشمل هذ الحق حرية اعتناق الآراء دون تدخل واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأى وسيلة كانت دون التقيد بالحدود الجغرافية».

«واتقوا الله إن الله شديد العقاب»، و«تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر» . وفى هذه الجريدة كتب صالح عبدالفتاح (من القاهرة) يقول إنه صدر القرار بحل جمعية تضامن المرأة العربية التى ترأسها نوال السعداوى المعروفة بفكرها المخالف للإسلام، وقد تلقت الأوساط الإسلامية فى مصر القرار على أن الإسلام قادر على مواجهة أى فكر منحرف. وصرح الدكتور سيد رزق الطويل- عميد كلية الدراسات الإسلامية بالأزهر- أن الإسلام لا يغره وجود مثل هذه الجمعية التى عرفت بأنها ميدان لفكر منحرف. وقال الدكتور عبدالصبور مرزوق- الأمين العام للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية - إن الإسلام قادر على دحض أى رذيلة قد تمس الدين. وأما الكاتبة الإسلامية صافيناز كاظم التى طالما حرصت على تعقب أفكار الدكتورة نوال السعداوى وتفنيدها فقالت: لاشك أن فكر نوال السعداوى غير إسلامى، بل إنه يحارب الإسلام والمسلمين، لكنى أتساءل لماذا تُركت هذه الجمعية تعمل ثمانى سنوات ولم يتغير خطها الفكرى؟

وكنت قد دعوت صافيناز كاظم إلى ندوة بالجمعية لتتحدث عن المرأة والإسلام. وكانت الجمعية تفتح أبوابها لجميع المتحدثين والمتحدثات من مختلف التيارات، عملاً بحرية الرأى والديموقراطية. وكنت أظن أنها سوف تقدر ذلك، إلا أنها راحت تهاجمنا فى الصحف. دون أن نعرف السبب الحقيقى وراء ذلك.

ولا نعرف أيضاً السبب وراء تلك الحملة ضد نوال السعداوى فى بعض الصحف الرسمية، من بعض الأقلام التى أصبحت تدعى الدفاع عن الإسلام- والتى كانت إلى عهد قريب تسمى نفسها تقدمية، وأحياناً ماركسية، وأحياناً ليبرالية. وقد أدهشنى- بعد صدور قرار وزارة الشئون الاجتماعية بحل جمعية تضامن المرأة العربية- أن بعض الأقلام التى كانت تؤيدنا وتتحمس لنا، بدأت تتراجع إما بالصمت، أو بالهجوم غير المفهوم.

وقد دهشت حين قرأت فى جريدة الأخبار، الصادر بالقاهرة فى ١٧ إبريل ١٩٩٢ مقالاً جديداً بقلم الأستاذ جمال الغيطانى، يناقض تماماً المقال الذى كتبه منذ عام، والذى عبر فيه عن إعجابه الشديد بحديثى فى أوروبا، وأننى أتحدث لهم بصدق ولم أقل ما يحب أن يسمعه الغرب. إذا به فى هذا المقال الجديد يقول إننى أكتب مايريده الغرب، وأننى أستخدم موضوع الختان لأصنع لكتاباتى سوقاً هناك، بل النساء الهولنديات قد بدأن يطلقن أزواجهن بسبب حديثى عن الختان(١).

وقد تابعنا ما حدث للكاتب المصرى علاء حامد، وحكم المحكمة بحبسه ثمانى سنوات بتهمة محاربة الإسلام فى روايته «مسافة فى عقل رجل».

وقدم التليفزيون البريطانى حلقة عن هذا الموضوع، استعرض فيها آراء بعض

(١) جريدة الأخبار، القاهرة، ١٧ أبريل ١٩٩٢، باب أخبار الأدب، تحت عنوان «أدبية مصرية تتسبب فى طلاق الهولنديات» (جمال الغيطانى).

الشخصيات المصرية ومنهم الأستاذ حسين أمين والمستشار محمد سعيد العشماوى ورئيس هيئة الاستعلامات (ممدوح البلتاجى)، وبعض الشخصيات الدينية من الأزهر.

فى هذا الموضوع قال الأستاذ حسين أمين، (وكان سفيراً لمصر فى الجزائر) أن السعودية العربية تلعب دوراً أصبح واضحاً لمعاقبة أى شخص لا يتفق معها فى الرأى. وأنها تحاول أن تجعل من نفسها الهيئة المقدسة العليا المسيطرة فى المنطقة، مثل الكنيسة فى العصور الوسطى، وأن ذلك يتم عن طريق دفع الأموال النفطية الكبيرة.

وقد أرفقت بالملحق فى نهاية هذا الكتاب صورة ضوئية للصفحات الأربع من تقرير المادة ١٩ حول «الرقابة السعودية فى الخارج»، وأيضاً صورة ضوئية لجريدة الأمة الإسلامية الصادرة فى ٢٦ يوليو ١٩٩١.

وفى صفحة ٤٤ من التقرير نقرأ مايلى :

«وتسعى الحكومة السعودية باستمرار إلى التأثير على المطبوعات الصادرة فى بيروت، والقاهرة وغيرها من العواصم، سواء عن طريق الإغراءات المالية، أو من خلال نفوذها فى سوق الإعلان التجارى، فالعربية السعودية ودول الخليج الأخرى، هى أفضل أسواق الإعلان فى العالم العربى، بسبب القدرة الشرائية العالية فيها. ولهذا فإن المصدِّرين والمعلنين، يشجعون على نشر الإعلانات فى وسائل الإعلام المقبولة لدى الحكومة السعودية، والتى توزع فى جميع مناطقها. تستغل وزارة الإعلام السعودية هذا الوضع للتأثير على الصحافة الأجنبية كى تتفق مع السياسات السعودية. وأن الصحف والمجلات التى تغطى بالدعم السعودى تكافأ بكميات كبيرة من الإعلانات. أما المطبوعات التى لا تتمتع برضى السعودية فإنها تحرم من الإعلانات».

ونقرأ فى صفحة ٤٥ الآتى :

«أغلقت الحكومة المصرية بضغط من الحكومة السعودية صحيفة «صوت العرب» الأسبوعية الصادرة فى القاهرة، وذلك بعد أن نشرت فى ١٤ أغسطس ١٩٨٨ مقالاً حول انتهاك الطائرات الإسرائيلية للأجواء السعودية ثلاث مرات فى نهاية شهر يوليو من العام نفسه، نقلاً عن مجلة «جينز» العسكرية البريطانية».

وفى صفحة ٤٦ نقرأ الآتى :

«مجلة «الأزمنة العربية» التى كانت تصدر فى دولة الإمارات العربية المتحدة عُطلت أكثر من مرة، ثم أُغلقت بسبب ضغوط سعودية متكررة، فانتقلت فى بداية الثمانينات إلى لندن، ثم انتقلت إلى قبرص لتعود مرة أخرى إلى لندن» . ولا يخفى القائمون على هذه المجلة، وهم مجموعة من المثقفين المعروفين، لا يخفون قناعتهم الصريحة والمنشورة بأن الحكومة السعودية كانت وراء خنق صوت مجلتهم، ويتهمونها بأنها تقف بالمرصاد لأى نفس تغييرى إصلاحى فى الخليج»[1].

وإذا كان الأمر هكذا بالنسبة لمثل هذه المجلات القوية نسبياً، فما بال مجلة «نون» التى أصدرتها جمعيتنا «تضامن المرأة العربية» بلا سند من حكومة أو حزب أو هيئة، وقد رفضت السلطات المصرية منحها التصريح اللازم لتصبح مجلة تُباع فى السوق أو تحصل على إعلانات.

---

(١) تقرير المادة ١٩ ص ٤٦.

كانت مجلة «نون» أشبه ماتكون بالنشرة الداخلية لأعضاء الجمعية، لا تباع فى السوق ولا تحصل على إعلانات، وبالتالى كانت مواردها محدودة للغاية، ولم يصدر منها إلا ثمانية أعداد خلال عشرين شهراً (من مايو ١٩٨٩ حتى مارس ١٩٩١).

ومع ذلك، فقد استطاعت هذه المجلة أن تقلق السلطات فى العربية السعودية، وإذا كانت جريدة «صوت العرب» قد أغلقت بسبب خبر واحد نشرته عن السعودية؛ فما بال مجلة «نون» التى نشرت مقالين أو ثلاثة، أحدها ينتقد كتاباً من كتب الشيخ بن باز، أكبر شخصية دينية رسمية فى السعودية، والثانى يساند النساء السعوديات اللائى طالبن برخصة قيادة والتى وصف الشيخ بن باز سلوكهن بأنه ضد السلوك الإسلامى القويم، وتم فصلهن من أعمالهن[1].

وعن مظاهرة النساء فى السعودية كتب تقرير المادة ١٩ :[2].

فى السادس من نوفمبر عام ١٩٩٠ قامت مجموعة مؤلفة من ٤٧ سيدة، وكلهن من عائلات سعودية مرموقة، بقيادة قافلة سيارات سارت فيها ١٥ سيارة فى شارع الملك عبدالعزيز بالرياض، وكن يطالبن بإنهاء الحظر المفروض على قيادة النساء للسيارات، وهو حق مباح فى جميع الأقطار العربية الأخرى. وقد تدخل رجال الشرطة لمنع المطاوعة (هيئة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) من اعتقال النساء على الفور. وبعد توقيفهن لمدة إحدى عشر ساعة، أجبرهن رجال الشرطة على توقيع تعهدات بألا يكررن مثل هذا العمل وأن يتحملن العواقب الناتجة عن تكراره إذا فعلن. كما أُجبر آباؤهن وأزواجهن على توقيع تعهدات مماثلة، وحملوا مسئولية أى تكرار لمثل هذا السلوك من قبل زوجاتهم وبناتهم، تحت طائلة الاعتقال والعقاب. فى أعقاب هذه المظاهرة قامت وزارة الداخلية بإعطاء الحظر - على قيادة النساء للسيارات - الصيغة الرسمية، وعللت ذلك بأنه مبنى على فتوى أصدرها الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز وهو السلطة الدينية الرسمية العليا فى البلاد، وعلماء كبار آخرون. أما النساء المتظاهرات ومنهن محاضرات جامعيات وصحفيات وموظفات فى القطاع العام، فقد تم فصلهن من وظائفهن[3].

وقد اعتقل صالح العزاز مدير التحرير السابق للصحيفة يوم ٦ نوفمبر ١٩٩٠ حيث ادعت السلطات أنه أبلغ المراسلين الأجانب عن الاحتجاج الذى كانت النساء يزمعن القيام به مطالبات بحق قيادة السيارات، وأنه التقط صوراً لمظاهرة الاحتجاج[4].

---

(١) تقرير المادة ١٩ ص ١٣ ، ١٤ ، ٢٧.

(٢) تقرير «المادة ١٩ القطرى » - أكتوبر / تشرين الأول ١٩٩١، ص ١٣ ، ١٤ تحت عنوان «مملكة الصمت- حق التعبير فى العربية السعودية».

(٣) المصدر السابق ص ١٤.

(٤) المصدر السابق ص ٢٧.

وإذا كان الأمر كذلك، فماذا نتوقع لمجلة «نون» وجمعية «تضامن المرأة»؟! هذه الجمعية التى كان شعارها «رفع الحجاب عن العقل»، وهدفها تجميع النساء العربيات ليصبحن قوة سياسية واعية فعالة؟! أجل، فقد رفضنا العبودية والطاعة العمياء، ولهذا صدر القرار بحل جمعيتنا وتحويل أموالنا إلى جمعية نساء الإسلام، واختيار جمعية نساء الإسلام يدل تماماً على ماسبق أن دللّت عليه، وأثر السعودية العربية فى كل هذا.

وإذا كانت جدتى الريفية الأمية التى لم تعرف القراءة والكتابة قد خالفت جميع السلطات فى زمنها بما فيها سلطة الصحافة وسلطة الخديوى، ورفضت أن تعترف بأن العبودية فضيلة، فهل يمكن لى أنا حفيدتها المتعلمة والتى أصبحت طبيبة وكاتبة ، هل يمكن أن أجعل من العبودية أو الطاعة العمياء فضيلة من الفضائل؟!

وإذا كنت قد فقدت منصبى عام ١٩٧٢، ودخلت السجن عام ١٩٨١، وأصبحت ضمن القائمة السوداء والرمادية على مدى ربع قرن، وفقدت أيضاً مدخرات عمرى من حقوقى عن الكتب العربية والمترجمة فى يوليو ١٩٩١.

وإذا كانت سمعتى الوطنية والأدبية قد شُوهت فى عهد السادات وأصبحت فى قائمة الخونة للوطن، وإذا كانت شرائط الكاسيت فى السعودية قد خرجت إلى العالم العربى والعالم أجمع[١] تندد بتلك الزنديقة نوال السعداوى التى تحارب الإسلام ووضع اسمى ضمن القائمة السوداء، أو المباح دمهم، مع خمسين آخرين من قادة الفكر والأدب فى بلادنا العربية[٢].

وإذا كانت بعض الصحف المصرية الحكومية الكبرى ومنها جريدة الأهرام، قد بدأت تنشر فى باب بريد الأهرام رسائل بأسماء حقيقية أو مستعارة، عن تلك الكاتبة نوال السعداوى، التى ظهرت فى فيلم بريطانى أو هولندى أو فرنسى، وأساءت إلى سمعة مصر[٣].

أما جريدة النور- التى تصدر بالقاهرة- وغيرها من الصحف التى تسمى نفسها إسلامية، فقد قادت حملة ضد نوال السعداوى وجمعية تضامن المرأة العربية، حملة صحفية غريبة لم يسبق لها مثيل، إلى حد اتهامها بالزندقة ، بل اتهام كل من قدم ندوة أو محاضرة عندنا، ولم يسلم من الهجوم بعض الشخصيات الكبيرة فى مصر ومنهم المستشار محمد سعيد العشماوى الذى قدم محاضرة عندنا والدكتور محمود شريف (وكان محافظ القاهرة حينئذ) ، والدكتور فرج فودة وغيرهم.

وكان لابد من رفع قضية فى المحاكم ضد جريدة النور بتهمة القذف، وكسبنا القضية

---

(١) وصلت بعض هذه الشرائط إلى قريتى كفر طلحة وحدثنى عنها أقاربى هناك.

(٢) راجع «مجلة الناقد» العدد الأول، الصادرة فى لندن، ١٩٨٩.

(٣) راجع جريدة الأهرام- الصادرة بالقاهرة ٢٣/٢/١٩٩١- ص ٧ (باب بريد الأهرام)، وجريدة الشعب- القاهرة، ٢٦/٢/١٩٩١ ص ١١ ، وغيرها.

بعد الاستئناف. وقد ذهبت مع المحامى (أ. عادل أمين) إلى محكمة شمال القاهرة، التى أرادت أن تقدر حجم التعويض المناسب والذى يجب أن تدفعه جريدة النور من جراء جريمة القذف. واستمعت المحكمة فى جلسة يوم ٦ مايو ١٩٩٢ إلى ثلاثة من أعضاء جمعية تضامن المرأة العربية، وهم أيضاً من قادة الفكر والعلم والفلسفة والطب والاجتماع فى مصر، إنهم: الدكتور حسن حنفى رئيس قسم الفلسفة بجامعة القاهرة- الدكتور محمد شعلان رئيس قسم الطب النفسى- جامعة الأزهر- الدكتور سعد الدين ابراهيم نقيب الاجتماعيين وأستاذ الاجتماع بالجامعة الأمريكية، وثلاثتهم من الكتاب المصريين المعروفين.

استمعت المحكمة إلى شهادة هذه الشخصيات الثلاث من أجل تقدير حجم التعويض، التى تقتضى العدالة أن يدفعه هؤلاء الذين لا يتورعون عن قذف الآخرين دون أدنى ضمير، ثم بعد ذلك يتشدقون بالإسلام والشريعة!

لكن أى إسلام هذا الذى يتشدقون به؟! وأى تشويه للإسلام يفعلون؟! وهل يمكن للإسلام أن يقول: إن المرأة التى تمتنع عن إرضاء زوجها فى الفراش فإن الملائكة يحملونها يوم القيامة من شعرها ويغطسونها فى حوض مملوء بالماء المغلى ... أو أن طالبة الطب التى تشرح جثة رجل فى وضح النهار تذهب إلى النار، وعليها أن تقوم بالتشريح فى الظلام حتى لا ترى جسم الرجل!... أو أن المرأة التى لا ترتدى الحجاب أو النقاب تعلق من شعرها فى القبر وتحرق فى نار جهنم!

وليس لى إلا أن أنقل بالحرف الواحد ما كتبه أحد القادة الإسلاميين فى مصر ضد هذا التشويه الإسلامى الذى تقوده بعض القوى السياسية فى بلادنا، والتى أطلق عليهم اسم «الأصوليون».

جزء من مقال د. مصطفى محمود تحت عنوان «الأصوليون وحكايتهم» نقرأ بالحرف الواحد مايلى : «تطلع علينا هذه الأيام فئات من أهل الملة يقولون على أنفسهم إنهم الأصوليون حملة الإسلام الأصولى والملة المطهرة.. ومؤشرات الأصولية عندهم لحية وسواك وجلباب قصير ونقاب يغطى كل وجه المرأة ولا يدع إلا ثقبين تلمع وراءهما العينان وعباءة سوداء مرسلة وقفاز أسود.. فإذا حلقت لحيتك فأنت فى النار وإذا علقت فى بيتك صورة أو كان على الحائط رسم أو كان على مائدتك تمثال لغزالة أو فراشة لطيفة من السيراميك فأنت كافر مشرك سوف يؤتى بك يوم القيامة أنت وتمثالك ويقال لك انفخ فيه الروح فإذا عجزت وأنت لابد عاجز فسيلقى بك وبتمثالك فى جهنم.. فإذا صليت فى بيتك فصلاتك مرفوضة ولا قبول لها فالصلاة لا تكون إلا جماعة وفى المسجد ويوم القيامة يؤتى بصلاتك وتُلقى فى وجهك كالخرقة البالية.. وإذا شاهدوك تصلى وأنت مسدل الذراعين قالوا لك تلك صلاة غير جائزة فالذراعان لابد أن تكونا مضمومتين للصدر.. وإذا سمعوك تقول لجارك النصرانى كل سنة وأنت طيب خرجت من ملة محمد فى نظرهم وحقت عليك اللعنة.. وإذا انقطعت عن الصلاة كان من حق أمير الجماعة أن يطلق منك زوجتك ويطلبها لنفسه فقد أصبحت كافراً وأصبحت زوجتك زانية بمعاشرتك.. وإذا خرجت عن تعاليمهم قيد شعرة دخلت فى ملة الكفر.. وكلما أتيت بفعل أنكروه عليك.. ولا مفر ولا مهرب.. إما أن تكون معهم وأفعالك وحركاتك وسكناتك نسخة منهم أو تكون فى النار.. ومن عجب أن أكثر

مطالب هؤلاء الناس شكليات ومظاهر.. وهم يسوقون لك عشرات الأحاديث ويلتونك بالأحاديث منزوعة من سياقها ومن زمانها.. فالمصورون الذين يلعنهم- النبى عليه الصلاة والسلام- هم الذين كانوا يصنعون الصور والتماثيل لتعبد ويسجد أمامها. ولا وجود لهؤلاء المصورين الآن.. فالصور والتماثيل الآن مجرد زينة وحلية، والقرآن يحكى أن الجن كانوا يصنعون لسليمان التماثيل.. والتمثال لمجرد الزينة هو جمال مجرد لا شئ فيه.. وفى قولهم عن المسلم الذى يخرج عن الملة إذا قال لجاره النصرانى «كل سنة وأنت طيب» نسألهم: وماذا كان يقول النبى- صلى الله عليه وسلم- لزوجه ماريا القبطية فى فراشه.. وهو لاشك كان يقول لها قولاً حسناً.. أكان يخرجه قوله عن ملته- حاشا لله- بل كذبوا وافتروا على الإسلام بما ليس فيه.. وإذا كانت المنقبات لابسات العباءات هن المؤمنات وماعداهن خارجات عن الملة.. فما القول فى آيات القرآن الصريحة التى تخاطب المؤمنين والمؤمنات «قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم» ، «وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن» وما معنى غض البصر هنا إلا أن تكون الوجوه مكشوفة وحسنها ظاهر. وكيف يكون غض البصر عن خيمة سوداء بنقبين.. إنها إذن وجوه مكشوفة وحسنها ملفت، وهى وجوه لمؤمنات فالكلام للمؤمنات والمؤمنين وليس للفاسقات والفاسقين.. والأحاديث التى يرجموننا بها هى أحاديث ينقضها صريح القرآن، ولا حكم لها مهما كان سندها.. والأصولية بهذا المعنى الفج والسطحى تفرغ الدين من مضمونه العميق، ولا تبقى منه إلا رسوماً وشكليات ومظاهر تأخذ المسلم من الجوهر الغنى الثرى للإسلام، لتلقى به فى تفاصيل وفروع وحذلقات، وهى تؤدى إلى عكس المصطلح الذى تدعيه.. إنها تدعى الأصولية ولكنها فى النهاية تخرج المسلم من الأصول إلى الفروع، ثم تخرجه من الفروع إلى السطحيات والشكليات والحذلقات ثم تخرجه إلى الهواء والخواء..(١).

هذا ما كتبه فى جريدة الأهرام واحد من الإسلاميين المصريين، وهو كلام يتعارض تماماً مع كتاب الشيخ بن باز عن المرأة ، ولو كان للمدير العام بوزارة الشئون الاجتماعية أن يكتب تقريراً عن مقال مصطفى محمود هذا فسوف يحكم عليه أنه يحارب الإسلام ويخالف الشريعة والآداب العامة.

وكان أبى أستاذ دين ولغة، ودرس فى الأزهر والقضاء الشرعى ودار العلوم، وفتحت عينى منذ الطفولة على مكتبة أبى، وكتابات الشيخ محمد عبده ولسان العرب والجاحظ وابن خلدون وابن رشد وابن سينا وغيرهم.

ولم تقرأ جدتى الأمية القرآن، لكنها عرفت الله بقلبها وكانت تقول لى : «ربنا هو العدل عرفوه بالعقل» .

وكان أبى الذى قرأ القرآن والإنجيل والتوراة يقول لى إن الله واحد ولافرق بين كتاب وكتاب، ولا فرق بين مسلم أو قبطى أو يهودى إلا بالعمل الصالح النافع، وإن الوثنيين هم الذين يقدسون النقوش فوق الحجر أو حروف الرصاص فوق الورق. وإن صوت الله لا نسمعه من فوق المآذن المبنية بالحجر، ولكن نسمع صوت الله فى أعماقنا، داخل ضمائرنا، وإن المرأة الصالحة كالرجل الصالح ومقياس صلاحها هو عملها وإنتاجها، وليس قطعة قماش تغطى بها

---

(١) جريدة الأهرام، القاهرة، ٣٠ مايو ١٩٩٢، ص ١٥ (مقال د. مصطفى محمود).

رأسها. وإن الأخلاق والفضيلة هى المعرفة والصدق والشجاعة والعلم والصراحة وليس التخفى وراء نقاب.

فهل يمكن بعد كل هذا أن يأتى شيخ من السعودية، ويقول لى إننى سأعاقب وأحرق فى نار جهنم لأننى أسير بوجه مكشوف؟! أو لأن ما يظهر من وجهى للناس أكثر من عين واحدة أو نصف عين؟!

وأى زمن ردئ هذا الذى يجعل مثل هذه الآراء هى التى يتبناها بعض كبار الموظفين والمفتشين فى وزارة الشئون الاجتماعية، فيحكمون علينا وعلى مجلة «نون» بأنها مجلة تحارب الإسلام لمجرد أن نشرنا مقالاً ينقد آراء الشيخ بن باز؟

وإذا كان التقرير القطرى للمادة ١٩ يكشف عن أن العربية السعودية تمارس ضغوطاً على أجهزة الإعلام والنشر فى مصر (وغيرها من البلاد العربية) عن طريق الإغراءات المالية، أو من خلال نفوذها فى سوق الإعلان التجارى[1]، فكيف يمكن لها أن تمارس ضغوطها على كبار الموظفين فى وزارة الشئون الاجتماعية المصرية؟!

والأمر جد خطير، لأن مصر ومهما بلغت بها الأزمة، لن تصبح أبداً مايريدون لها أن تكون. إن مصر هى عقل الأمة العربية المتفتح، وهى قلبها النابض، وهى الرائدة، وهى صاحبة الحضارة القديمة العظيمة، حيث كانت المرأة إلهة العدل والحكمة، حين كانت النساء فى بقاع أخرى من العالم ضمن الدواب. أجل، لن تصبح مصر أبداً خاضعة لهذه العقلية التى لا تناسب إلا القرون الوسطى أو العصور الحجرية.

إن العالم يتغير بسرعة كبيرة، والعالم يتقدم. الأدب يتقدم، والمرأة تتقدم فى جميع البلاد من الهند والسند إلى بلاد النيام نيام ! فهل يمكن أن تظل المرأة العربية وحدها أسيرة الجدران ، وإن خرجت لا يظهر منها إلا عين أو نصف عين؟!

إن وجه الإنسان هو إنسانيته، وامرأة بلا وجه تعنى امرأة بلا إنسانية.

وإذا أهدرت إنسانية نصف المجتمع فهل يكون مثل هذا المجتمع إنسانياً؟!

لكنها ليست إلا مرحلة أو حلقة فى التاريخ الطويل، ردة إلى الوراء يتراجع فيها كل شئ.

فى مثل هذا المناخ تتراجع قضية تحرير المرأة أيضاً إلى الوراء. وتزداد الهوة بين الفقراء والأثرياء، وتزداد معها الهوة بين الرجال والنساء. بمعنى آخر يزداد النظام الطبقى الأبوى شراسة واستبداداً.

---

(١) فى جريدة الأهرام الصادرة بالقاهرة صباح يوم ٢/٦/١٩٩٢ عددت صفحات الإعلانات عن السعودية فوجدتها ١٢ صفحة.

لكنها ليست إلا مرحلة مؤقتة فى التاريخ، إنها أزمة اقتصادية وسياسية وثقافية ترتبط بالأزمة العالمية، سواء فى الشرق أو فى الغرب.

إن انهيار الاتحاد السوفييتى قد كشف عن سوءات النظام الطبقى الأبوى الذى تخفى تحت ستار الاشتراكية.

وإن أحداث لوس أنجلوس الأخيرة، قد كشفت عن سوءات النظام الطبقى العنصرى الذى يتخفى تحت ستار الديموقراطية والسوق الحرة.

ومن هنا يأتى التفاؤل بأن المستقبل سيكون أفضل، طالما أن هذه العمليات الكاشفة مستمرة.

لابد لنا من كشف سوءات هذا النظام العالمى الجديد، القائم على التفرقة على أساس الجنس واللون والطبقة والعرق والدين والعقيدة.

وفى بلادنا العربية لابد من أن نكشف أيضاً عن الأنظمة الاستبدادية المتعاونة مع الاستعمار، والخاضعة لهذا النظام العالمى الجديد، والتى تعتبر وجه المرأة عورة.

بدون هذا الكشف لن يكون للشعوب العربية مستقبل أفضل، ولن تحصل النساء العربيات على حقوقهن المسلوبة.

ومما يزيد تفاؤلى أن قطاعات متزايدة من النساء والرجال من الشعوب العربية أصبحت أكثر وعياً بهذه الحقيقة، وأكثر إدراكاً لأهمية التضامن معاً لخلق عالم جديد فى القرن الواحد والعشرين.

أجل لازلت أحتفظ بتفاؤلى الساذج. والطفلة فى أعماقى لا تزال. والابتسامة، وكل ليلة يتكرر الحلم. إن أبنائى وبناتى فى مصر والوطن العربى سوف يرون حياة أفضل من تلك التى عشناها، وأن القيم المعكوسة سوف تعدل، وأن (رايت إز مايت)... الحق فوق القوة.

الحق فوق القوة

نعم ! الحق فوق القوة. انتهى زمن العبودية، ولا يمكن للحق أن يضيع طالما هناك من يدافعون عنه. طالما هناك بشر يعيشون على الأرض.

لن يختفى الحق، وسوف تقتص العدالة عاجلاً أم آجلاً من كل من أصدر حكماً جائراً أو كتب تقريراً كاذباً.

كيف يمكن لموظف مسئول بالحكومة أن يكتب هذا التقرير الكاذب، ثم يعود إلى بيته وينام مستريح الضمير؟! كيف يمكن لمسئول كبير كهذا بالحكومة المصرية أن يكتب مثل هذا التقرير الكاذب، ثم يفلت من المساءلة والعقاب ؟!

وكيف يدافع مثل هذا المسئول الحكومى عن نفسه حين يكون هناك دليل مادى رسمى من الأمم المتحدة على أن جمعية تضامن المرأة العربية هى جمعية دولية وشرعية وموجودة، وأنها حصلت على الوضع الاستشارى للأمم المتحدة؟ وأن الأمم المتحدة لا تعطى مثل هذا الوضع الاستشارى للجمعيات المحلية ؟!

لقد حاول هذا المدير العام بوزارة الشئون الاجتماعية أن يدعى أن الجمعية المحلية لتضامن المرأة العربية، والمشهرة بوزارة الشئون هى التى حصلت على الوضع الاستشارى بالأمم المتحدة.

لكن خطاب الأمم المتحدة الرسمى يؤكد أن الجمعيات الدولية فقط هى التى تحصل على هذا الوضع الاستشارى ، وليست الجمعيات المحلية.

وفيما يلى ترجمة حرفية لهذا الخطاب الرسمى الذى جاءنى من الأمم المتحدة فى ١٠ يونيو، ومرفق صورة منه بالملحق :

UNITED NATIONS — NATIONS UNIES

10 June 1992

Dear Mrs. El Saadawi:

I wish to confirm that the Arab Women's Solidarity Association was granted consultative status, Category II, by Economic and Social Council decision 1985/113 of 10 May 1985 and has maintained such status since 1985. I also wish to confirm that the Arab Women's Solidarity Association applied as an international non-governmental organization and was granted such status as an international NGO (see attachment).

Please note that a national association working only at the local level would not be granted consultative status, in accordance with Economic and Social Council resolution 1296 (XLIV).

Yours sincerely,

Farida Ayoub, Chief
Non-Governmental Organizations' Unit
Department of Economic and Social Development
Fax: (212) 963-4324

Mrs. Nawal El Saadawi
President
ARAB WOMEN'S SOLIDARITY ASSOCIATION
25 Mourad Street
Giza 12211
Egypt

FA/mb
Attachment

الأمـــم المتحدة

١٠ يونيو ١٩٩٢

عزيزتى السيدة / نوال السعداوى :

أريد التأكيد على أن جمعية تضامن المرأة العربية قد حصلت على الوضع الاستشارى (من الفئة الثانية) بقرار المجلس الاقتصادى الاجتماعى ١٩٨٥/١١٣ فى ١٠ مايو ١٩٨٥، وهى تحتفظ بهذا الوضع الاستشارى منذ ١٩٨٥، وأريد التأكيد أيضاً على أن جمعية تضامن المرأة العربية قد حصلت على هذا الوضع الاستشارى كجمعية دولية غير حكومية وأرجو الإحاطة بالعلم أنه لايمكن لأى جمعية محلية تعمل على نطاق محلى أن تحصل على مثل هذا الوضع الاستشارى طبقاً لقرار المجلس الاقتصادى الاجتماعى رقم ١٢٩٦ (XLIV) .

توقـــيع

فريـــدة أيـــوب

مديرة المنظمات غير الحكومية

إدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية

ما رأى المسئولين بوزارة الشئون ومجلس الدولة فى هذا الخطاب الرسمى من الأمم المتحدة ؟!

هل يمكن الخلط بعد ذلك بين الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية الحاصلة على الوضع الاستشارى بالأمم المتحدة والجمعية المحلية المصرية المشهرة بوزارة الشئون ؟!

لو أن فى بلادنا عدالة، فإن مثل هذا الخطاب الرسمى من الأمم المتحدة كفيل بأن يعيد الحق لأصحابه، وكفيل أيضاً بالتحقيق مع هؤلاء الذين كتبوا التقارير الكاذبة وكشف النوايا الخفية وراء هذه التقارير والأسرار الكامنة وراء إصدار القرار بحل جمعية تضامن المرأة العربية ومصادرة أموالها إلى جمعية نساء الإسلام؟! ولماذا جمعية نساء الإسلام بالذات؟! أهى محاولة لتملق بعض القوى الدينية هنا أو هناك.؟!

الخاتمة

جاءنى صوتها المتهالك عبر أسلاك التليفون :

– قلت لك مافيش فايدة فى الطعن فى الحكم.

– لأ فيه فايدة.

– مافيش عدالة فى البلد.

– لأ فيه !

– مافيش أمل !

صوتها يثير فىّ التحدى ضد اليأس أو التشاؤم. بإصرار عنيد على مدى الثلاثين عاماً وأكثر منذ تعارفنا وأنا أقاوم هذه العبارة «مافيش أمل»..

لكن صوتها اليائس ظل يتردد فى أذنى.

تذكرت القضية التى رفعتها عام ١٩٨٢ بعد خروجى من السجن. ثلاثة أشهر تقريباً قضيتها وراء القضبان بأمر من السادات بلا تحقيق ولا جريمة. ورفعت قضية ضد رئيس الجمهورية فى مجلس الدولة. ثم سمعت من المحامى أن حكماً عادلاً قد صدر. أشعلت هذه الذكرى الأمل داخلى، فى أن يصدر حكم عادل فى القضية، وتعود جمعية تضامن المرأة العربية إلى نشاطها، المهم أن نواصل الأمل، ونواصل العمل بلا كلل أو ملل.

المهم هى هذه الحركة نحو حياة أكثر عدالة. قد نكسب القضية وقد نخسرها، لكن النتيجة لا تهم. المهم هو أن نسعى ولا نكف عن السعى من أجل انتزاع العدل. هكذا علمنى أبى وأمى وجدتى. فالعدل مثل الحرية لا يُعطى، وإنما يؤخذ عبر جهد طويل على مر السنين.

أجل، إنه الطريق الصعب. كم كانت أمامى كثير من الطرق السهلة، لكنى خيرت نفسى بين الصعب والسهل فاختارت الصعب، إنه اختيار حر، يخسر الإنسان فيه العالم، لكنه يكسب نفسه.

وجاءنى صوتها عبر أسلاك التليفون. ملئ بالمرح والحماس. صوت يشبه زقزقة العصافير عند طلوع الفجر.

– مبروك ياسيدتى.

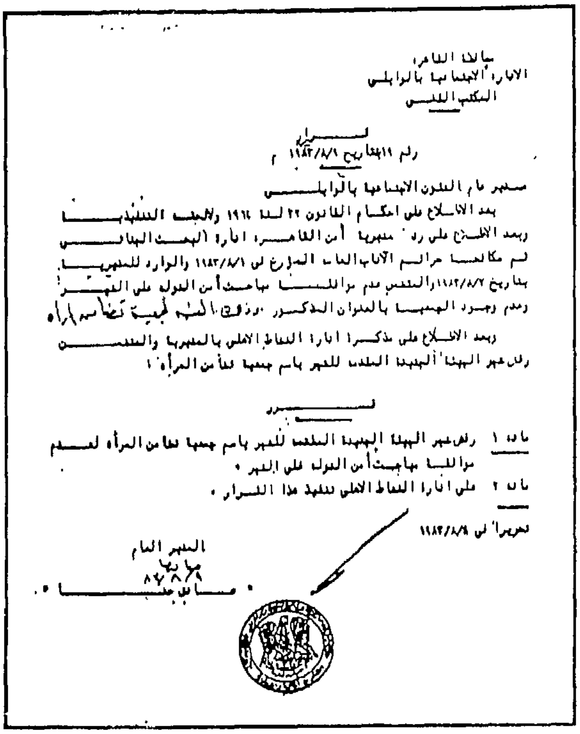
– على إيه .

– قرأت الطعن فى الحكم ! والحق واضح مثل الشمس !

صوتها مثل شعاع الشمس، يضرب فى السحب وتتلاشى الظلمة. إنها واحدة من آلاف الشابات المصريات والعربيات، وكم التقيت بالواحدة منهن صدفة فى الطريق، فإذا بها تشد على يدى وتقول : قرأت كتابك وتغيرت! وفى البريد كل يوم تأتينى الرسائل من المغرب والمشرق. آلاف القلوب تخفق معى. وبخط اليد، فتاة مصرية من قرية نائية فى حضن الجبل بالصعيد تكتب لى: قرأت كتابك فأصبحت إنسانة جديدة، أشكرك! هذه الرسالة وغيرها من آلاف الرسائل تأتينى وتؤكد لى أن العدل مثل الشمس لا يغيب، والكلمة الصادقة لا تضيع.

د. نــوال السعــداوى

الملاحــــق



محافظة القاهرة

الادارة الاجتماعية بالوايلي

المكتب الفني

قرار

رقم ١٩ بتاريخ ١٩٨٣/٨/٩ م

مدير عام الشئون الاجتماعية بالوايلي

بعد الاطلاع على احكام القانون ٢٢ لسنة ١٩٦٤ ولائحته التنفيذية

وبعد الاطلاع على رد مديرية امن القاهرة ادارة البحث الجنائي

قسم مكافحة جرائم الآداب العامة المؤرخ في ١٩٨٣/٨/١ والوارد للمديرية

بتاريخ ١٩٨٣/٨/٧ والمتضمن عدم موافقة مباحث امن الدولة على الشهر

وعدم وجود الجمعية بالعنوان المذكور، وذلك بالنسبة لجمعية تضامن المرأة

وبعد الاطلاع على مذكرة ادارة النشاط الاهلي بالمديرية والمتضمن

رفض شهر الهيئة الجديدة المقدمة للشهر باسم جمعية تضامن المرأة

قرر

مادة ١ رفض شهر الهيئة الجديدة المقدمة للشهر باسم جمعية تضامن المرأة لعدم موافقة مباحث امن الدولة على الشهر

مادة ٢ على ادارة النشاط الاهلي تنفيذ هذا القرار

تحريرا في ١٩٨٣/٨/٩

المدير العام

صادق حنا

محافظة القاهرة

الإدارة الاجتماعية بالوايلى

المكتب الفنى

قــــرار

رقم ١٩ بتاريخ ٩ / ٨ / ١٩٨٣ م

مدير عام الشئون الاجتماعية بالوايلى

بعد الاطلاع على أحكام القانون ٢٢ لسنة ١٩٦٤ ولائحته التنفيذية وبعد الاطلاع على رد مديرية أمن القاهرة إدارة البحث الجنائى قسم مكافحة جرائم الآداب العامة المؤرخ فى ١٩٨٣/٨/١ والوارد للمديرية بتاريخ ١٩٨٣/٨/٧، والمتضمن عدم موافقة مباحث أمن الدولة على الشهر وعدم وجود الجمعية بالعنوان المذكور، وذلك بالنسبة لجمعية تضامن المرأة العربية.

وبعد الاطلاع على مذكرة إدارة النشاط الأهلى بالمديرية، والمتضمن رفض شهر الهيئة الجديدة المقدمة للشهر باسم جمعية تضامن المرأة.

قــــرر

مادة ١ : رفض الهيئة الجديدة المقدمة للشهر باسم جمعية تضامن المرأة العربية لعدم موافقة مباحث أمن الدولة على الشهر.

تحريرا فى ٩ / ٨ / ١٩٨٣

المدير العام

صادق حنــا

صورة من الصفحة الأخيرة من التقرير (السرى جداً)

.... مع التحقيق معها بشأن تكوين نشاط فى مصر تحت اسم جمعية لا وجود لشرعيتها وفقاً للأحكام المنظمة للجمعيات واكتسابها الشخصية الاجتماعية وتحت اسم «جمعية تضامن المرأة العربية» ذات وضع استشارى بالأمم المتحدة عجزت عن تقديم مايثبت شهرها قانوناً. واتخاذها اسما يدعو إلى اللبس بينها وبين جمعية تضامن المرأة العربية المشهرة فى الوزارة، واستغلال ذلك لإقامة أنشطة فى مصر فى غير صالح الاتجاه الوطنى- مع الحصول على أموال وتبرعات من هيئات ومنظمات بالخارج باسم جمعية تضامن المرأة العربية وإيداعه لحسابات بنك مصر دون إثباتها بالسجلات المالية للجمعية العمومية الثانية، وإضافة ماتقدم على الشئون الاجتماعية وبدون الحصول على موافقة الوزارة تطبيقاً لأحكام القانون. مع إقامة مؤتمرات بالمخالفة للقواعد والتعليمات الخاصة بالمؤتمرات التى تثبتها الجهات، والاتصال بهيئات ومنظمات بالخارج دون الحصول على إذن من الشئون الإدارية المختصة بذلك وفقاً لأحكام القانون.

٢- حل جمعية تضامن المرأة العربية لخروجها عن الأغراض المحددة بلائحة نظامها الأساسى والدخول بالجمعية فى مجادلات دينية وسياسية من خلال ماتصدره من مجلات ونشرات وما تعقده من ندوات، ولارتكابها مخالفات جسيمة على نظير ما ورد بهذا التقرير.

٣ - إخطار الأمن العام المصرى لمتابعة التنظيم الذى تقوده السيدة/ نوال السعداوى وتتخذ له مقراً دائماً فى مصر .... والتستر من خلاله فى عقد مؤتمرات واتخاذ مواقف ضد السياسة العامة للدولة، مع رصد ومتابعة حركة هذا النشاط فى مصر والدول العربية، والمنظمات المتعاونة معها فى ذلك.

والأمر معروض برجاء التفضل باتخاذ اللازم

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

محمد حسين حمدى

مدير عام وزارة الشئون الاجتماعية

رقم ١١ : بعض أجزاء من التقرير(السرى جداً) المقدم من اللجنة التى كلفت من قبل وزارة الشئون الاجتماعية بفحص أعمال الجمعية، بتوقيع محمد حسين حمدى - مدير عام وزارة الشئون الاجتماعية بتاريخ ٥ / ١١ / ١٩٩٠.

جاء فى التقرير (السرى جداً) ما يلى :

أولاً: عن مجلة نون والنشرة الدورية :

... أصدرت الجمعية مجلة نون ونشرة تضامن المرأة العربية رغم رفض المجلس الأعلى للصحافة إصدارها، كما تعرضت لأفكار تتعارض مع الشرائع السماوية مثل الأحوال الشخصية مثل الزواج والطلاق وتعدد الزوجات فى الإسلام، حتى اللغة العربية لم تسلم من الهجوم عليها أيضاً، وكلها آراء وأفكار تنطوى على خروج عن قواعد الشريعة الغراء والأديان السماوية، مما يكون له أثر بالغ فى تعبئة الآراء غير الناضجة وشحنها بأفكار بعيدة عن مجتمعنا الشرقى المتدين، من شأنها إثارة البلبلة وإشاعة الفوضى...

... تتعرض المجلة والنشرة لموضوعات من ذلك النوع الذى يفتح أبواباً واسعة للجدل والنقاش، والصراعات الفكرية والمذهبية الحادة، وتتناولهم بآراء وأفكار تحث على التشكيك والبلبلة فى الأنظمة الاجتماعية خاصة تلك التى تستمد أحكامها من مبادئ الشرائع الدينية مع التعريض والتعرض لشخصيات دينية كبيرة بتسفيه آرائهم والنقد اللاذع..

... فى إحدى الندوات التى قامت بتنظيمها الجمعية حول موضوع «المرأة والمستقبل» فى ١٩٩٠/٢/٢٤ ودعت فيها السيدان محمد سيد أحمد الكاتب بجريدة الأهرام، وراجى عنايت الكاتب بمجلة المصور، وعدد من الشباب والشابات (راجع من ص ١٨ – ص ٢٣ من نشرة تضامن المرأة العربية)، جاءت تساؤلات فى الندوة هى «إن المرأة مقهورة بسبب قانون الزواج فما هو شكل الزواج فى المستقبل؟ ولمن ينسب الأطفال؟ وما هو شكل الدين فى المستقبل؟ وفى ظل الديموقراطية ولا مركزية السلطة هل سوف يحدث تغيير فى الرؤية الدينية والفلسفية؟».

١ – مسائل الأحوال الشخصية (زواج – طلاق – تعدد الزوجات فى الإسلام – النسب – أنظمة الزواج والطلاق القائمة على العقود المكتوبة) – وصف مبادئ الشرائع الدينية إسلامية ومسيحية بأنها «أنظمة عبودية» – وبأنها «أنظمة تحكمية» – أو «أنظمة الطاعة» – أو تلك الأنظمة الجائرة التى تسلب المرأة حريتها وتحقر من مكانتها وتنال من إنسانيتها وتخل بالحقوق الإنسانية العامة.

«وهذه القوانين – كما جاء بمجلة «نون» المقالة الأولى والثانية خاصة وغيرها – والتى تطلق عليها الأنظمة الطبقية الأبوية بمؤسساتها التربوية والتعليمية لا تنتج الإنسان أو الإنسانة القادرة على «الحب الحقيقى» وإنما تنتج «ذكوراً وإناثاً».

تعدد الزوجات الذى يسمح به الدين الإسلامى يصنف فى عرف المجلة بمفهوم «الخيانة» ويندرج تحت «نظم الملكية والإرث» ، وهى من أسباب الفساد الاجتماعى الذى يكرسه العرف الاجتماعى ويدافع عنه رجال الفكر والدين تماماً كما أن مفهوم الطاعة يندرج حسب دوريات الجمعية تحت مفهوم العبودية والحط من كرامة المرأة وإنسانيتها وعدم المساواة فى العلاقات الإنسانية !.

أما الغاية التى يراد بلوغها من هذه التحليلات فتشير إليها المقالة المنشورة بالمجلة تحت عنوان

«الاجتهاد وتعدد الزوجات فى الإسلام» ص ٤٧ من مجلة نون وهو: «يجب على أى إنسان أو إنسانة أن يتفهم الدين بعقله هو وليس بعقول رجال الدين» وهكذا ففى تونس استطاعوا تفسير آيات تعدد الزوجات على أنها تحرّم تعدد الزوجات، وهكذا تم تغيير قانون الزواج ومنع تعدد الزوجات قانونياً.. لكن فى مصر فسرت هذه الآيات على أنها تبيح تعدد الزوجات ولهذا ظل هذا الحق للرجل فى القانون».

وفقاً لهذا المنهج فى التفكير، فإن آيات الله تصبح عرضاً مباحاً لكل من يريد أن يفسر بحسب منطقه وهواه.. دون المعرفة والتقيد بقواعد التفسير وأصوله، وبعيداً عن أهل الذكر ومتجاوزاً- بل متعدياً- على آيات الله ، «ولولا نفر من كل طائفة ليتفقهوا فى الدين»، «واسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون»، فلا محل لذلك فى ظل هذا المعنى الفكرى للمدرسة العلمانية...

- اللغة العربية - تحت عنوان «دونية المرأة فى اللغة العربية» تعكس اللغة العربية، الوضع الأدنى للمرأة فى المجتمع والعائلة ولذلك تضع المؤنث العاقل وغير العاقل دون المذكر العاقل وغير العاقل. إن علامة جمع المذكر لا تكون إلا للمذكر العاقل ودون المذكر غير العاقل- مثلاً إن جمع «حامد» هو «حامدون» لكن جمع «كلب» لا يمكن أن تكون «كلبون» وإنما «كلاب» ، ولكن علامة جمع المؤنث العاقل هى «الألف والتاء» مثلاً «حميدة» جمعها «حميدات» لكن هذه العلامة يمكن أن يجمع بها أيضاً المؤنث غير العاقل مثل «كلبة» فإنها تجمع على «كلبات» . وهكذا نرى أن علامة الذكر العاقل لا تكون إلا للعاقل لكن علامة المؤنث العاقلة تكون للعاقلة وغير العاقلة من الحيوانات والجماد».

وتنهى المقالة بالنتيجة وهكذا نكتشف الوضع الأدنى للمرأة فى اللغة العربية».... والهدف: «زاد وعى المرأة بحقوقها وكرامتها كإنسانة، ولهذا علينا أن نعيد دراسة اللغة العربية وأن نغيرها بحيث تخاطب الرجال والنساء بالتساوى».

سنوضح الأمر عندما ازداد الأمر جلاء - وصراحة - فما عرض من آراء خلال الندوة التى نظمتها تحت عنوان «المرأة والمستقبل» المنشور ملخص لها بنشرة الجمعية. ويكفى التنويه هنا بان المستهدف أساساً هو اللغة العربية باعتبارها «لغة القرآن» «وإنا أنزلناه قرآناً عربياً» وقوله سبحانه « بلسان عربى مبين». فهذه اللغة التى كرمها الله ورفع منزلتها وجعلها لغة القرآن ومن شأن اللسان الناطق بها فإنه لسان مبين، لكن ينبغى التسفيه (فى عرف المجلة) من شأنها..

الحجاب والنقاب وفكر دوريات الجمعية وتوجهاتها:

حظى هذا الموضوع باهتمام خاص فى دوريات الجمعية، ليس فقط بالتنفير منه والازدراء والسخرية بمن يتحلّين به.. بل بالتعرض والتعريض لفقهاء الدين الإسلامى وبالتفسيرات المتناولة للآيات حتى أن الأمر يصل فى الاجتراء على مراد الله بالتساؤلات والتعجبات !!

■ تقول رئيسة الجمعية فى أول مقال منشور بنشرة تضامن المرأة العربية «إنهن ضد العرى بمثل ماهن ضد النقاب والحجاب».

– فأما أنهن ضد العرى فإن الأمر لا يحتاج – بطبيعة الحال– لتبرير وجه القناعة فى ذلك.

وأما أنهن ضد الحجاب والنقاب فإن فرضيته الدينية لابد من التعرض لها بما عن الله وعلماء الدين لتبرير وجه القناعة فى الموقف الرافض للحجاب والنقاب.

والتصدى هنا– كما هو منهج التفكير السابق التنويه عنه فى هامش ص ٦ من هذا التقرير– يقوم على التفكير الذاتى (الشخصى) لا شأن له فى ذلك بالتزام قواعد أصول التفسير، ولا استنادا فيه لآراء الفقهاء والإجماع والقياس).

١ – وعلى ذلك تتناول الموضوع رئيسة الجمعية بنفسها فيما يتعلق بفريضة الحجاب والنقاب فى الديانة الإسلامية تحت عنوان : «ما العلاقة بين نقاب المرأة ومجلة بوردا الألمانية؟».

٢ – بينما تناقش كاتبة النشرة مارلين تلك الفرضية الدينية فى الدين المسيحى تحت عنوان «المسيح برئ».

١– ففى معرض التعرض لفريضة الحجاب فى الدين الإسلامى تبرر الموقف ضد الحجاب والنقاب والتعرض– بالتفسير حيناً من عندها والتساؤلات أحياناً– للآية الكريمة.. وليس على أساس كونه مظهرا من مظاهر الاحتشام والاحترام. وحفظا للفضائل وصيانة للأخلاق، ودرءاً لتحريك الفتن والشهوات، وإن الإسلام كما يعنى بطهارة النفوس وتزكيتها يعنى بالمظهر والجوهر..

لكن كما سبق فإن خطورة المنهج القائم على هذا النمط الفكرى هو الحرص على تشويه الشخصية الإسلامية وعقائدها والاعتراض على أوامرها ونواهيها والعلاقات الاجتماعية التى تستمد أصولها من مبادئ هذه الشريعة مع محاولة محو المظهر الإسلامى للشخصية المسلمة.. شكلاً ومضموناً.

٢ – أما بالنسبة للديانة المسيحية ففى معرض تبرير الموقف ضد الاحتشام فقد تصدت الكاتبة مارلة تادرس لذلك تحت عنوان المقالة المنشورة بنشرة تضامن المرأة العربية (ص ٣٨) بعنوان «المسيح برئ» «وهـ تسوق من البداية قواعدها الشخصية فى التفسير»....

– حيث كما هو معلوم لا اجتهاد مع النص – ....

وتناقش النصوص فى الكتاب المقدس «فى الرسالة من الرسول بولس إلى أهل كورونثوس الإصحاح» يقول : (إن رأس الرجل المسيح ورأس المرأة الرجل)، ويقول القديس بولس إن على المرأة أن تغطى رأسها لأنها تشين نفسها وإذا لم تغط فليقص شعرها، وبعد ذلك تقول : ونحن نتساءل لماذا نأخذ الجزء الأول من الآية ونقول إن هذا ينطبق على عصرنا الحالى وأما الجزء الثانى من الآية الكريمة فنتركه ونقول إنه مخالف لروح العصر؟. ثم تقول : لابد أن نعى تماماً أن هذه رسالة شخصية من الرسول بولس إلى كنيسة معينة وشعب بعينه، وفى ذلك الزمان كانت المرأة المحتشمة هى التى تغطى شعرها، فمن الطبيعى أن يطلب بولس منها ذلك، وكانت المرأة أيضاً غير متعلمة وجاهلة وغير مثقفة فمن الطبيعى أكثر أن يطلب الرسول بولس أن يكون الرجل هو رأسها وراعيها، لأنه هو أكثر خبرة منها....

وتقول : يختتم بولس الرسول كلامه بسؤال: «احكموا فى أنفسكم هل يليق بالمرأة أن تصلى إلى الله وهى غير مغطاة؟!».

ورغم أن السؤال سؤال نصى جازم... إلا أن سيادتها تخرج من هذا قائلة : وهنا يترك بولس الحكم للناس ولنا وهذا الحكم يتغير مع الزمان!! أى أن كل شئ متروك بالنسبة للشريعة لروح العصر والتغيرات الزمنية وليس لاستنباط الأحكام وفقاً للأصول السليمة لقواعد التفسير والاجتهاد والرجوع فى ذلك إلى أهل الذكر وهم الصفوة المتخصصة فى هذه العلوم السامية.

١ – منطلق الإقناع لكراهية الحجاب وازدراء من يتمسكن ويتحلّين به .

أ – تحت عنوان «الحجاب والختان والإسلام» ص ٢٢ مجلة «نون» يسوق الكاتب (زوج السيدة رئيسة الجمعية) حججه التالية للإقلاع عن الحجاب والحث على ذلك.

«.... ومع ذلك فإن ارتداء الحجاب بشكل متزايد ظاهرة لها مغزاها، إنه يدل على وضع المرأة المتدنى فى المجتمع، لأن عدداً كبيراً من هؤلاء النساء قد فرض عليهن ارتداء الحجاب من رجال الأسرة أو من ضغوط المجتمع، بما فيها ضغوط التيارات الإسلامية المحافظة. واقترن الحجاب بتأكيد مفاهيم عن مكانة المرأة التى شهدت تراجعاً وخصوصاً منذ بداية السبعينات (لعل الكاتب يقصد بداية عهد الرئيس السادات)، ومن بينها الاعتقاد بأن المرأة مخلوق أدنى بالنسبة للرجل.. وبالتالى فإن سيادته يرد الأمر إلى فرضية الرجل وضغوط المجتمع وليس إلى فرضية الإسلام.. ثم يتابع سيادته : «إن تغطية رأس المرأة يتضمن أنها عورة فلماذ يكون الرأس بالذات.الذى يحتوى على مخ الإنسان «عورة»؟ أليس هذا ملفتاً للنظر.. أم أن شعر المرأة موضوع للإثارة الجنسية فيجب أن يغطى؟ إن التغطية أو التعرية وجهان لعملة واحدة.. إنهما يعنيان أن المرأة ليست إنساناً مثل الرجل.. وإنما جسم يجب أن يغطى، أو جسم يمكن أن يعرى بهدف الإثارة الجنسية.

ثم يبتر كاتب التقرير المقال لأن تكملة العبارة تقول الآتى:

«.... أو جسماً يمكن أن يعرى بهدف الإثارة الجنسية كما يحدث فى الإعلانات التليفزيونية».

ب – من وسائل التغيير من لبس الحجاب التى تستخدمها الدوريات التى تنشرها استخدام الأسلوب القصصى وتحت عنوان «وسارت الأشباح نهاراً (تداعيات ضد النقاب والحجاب ص ٣٢ ، ٣٣ من النشرة) .

النسب وفكر المجلة:

فى أكثر من موضوع تتلخص أفكار الدوريات حول مضمون «أن الرجال يستأثرون بشرف نسب الأبناء، تحمل أسماء الآباء دون النساء وهو حق حرمت منه المرأة منذ عهود العبودية ولازالت تحت الضغوط المجتمعية تحرم من حمل هذا الشرف مما يخل بمبادئ العدالة الإنسانية.

ونحن لا ندرى أمام هذا الفكر ذلك الربط بين حمل الأبناء أسماء الآباء وبين مفهوم الشرف هذا... هل انتقص تنسيب مريم إلى آل عمران من شرفها التى أنزلها القرآن منزلة لم تنزل امرأة من قبل «خير نساء العالمين» .....

التعرض والتعريض برجال الدين:

سبق الإشارة بالمقال المعنون « ما العلاقة بين نقاب المرأة ومجلة بوردا الألمانية» الذى تصدت فيه رئيسة الجمعية (كاتبة المقال) للشيخ بن باز وكتابه «الحجاب والسفور فى الكتاب والسنة» – دار الكتب السلفية – القاهرة ١٩٨٦ ولم يتعرض كاتب التقرير لهذا المقال أكثر من هذا.

أما خط «بابا» الكنيسة الكاثولوكية ومنصب البابوية فقد نزل المقال المعنون «البابا أو الماما» إلى الدرك السوقى من النقد والابتذال.. العنوان يعكس على الفور ذلك التهكم المجوج، ويتهم البابا بالعمالة للغرب ويشيد المقال بالحركة النسائية الإيطالية التى تسعى إلى تغيير الكتاب المقدس .....

التعريض عن الزنا للمرأة فى الإسلام:

ويوصف موت الزانية رجماً بالحجارة والذى يشترطه قانون العقوبات الإسلامى بالعقوبة المتناهية فى قسوتها حيث يشترط قانون العقوبات الإسلامى ألا تكون الحجارة كبيرة حتى لا يموت الشخص بحجر أو حجرين (مقال النساء وحقوق الإنسان).....

- الإطار الفكرى لما تقدم عرضه من موضوعات:

فى إجابة على السؤال الذى تفضلت السيدة رئيسة الجمعية بطرحه فى الندوة التى قامت الجمعية بتنظيمها حول موضوع «المرأة والمستقبل» .. هو شكل الدين فى المستقبل؟ وفى ظل الديموقراطية ولا مركزية السلطة وهل سوف يحدث تغيير فى الرؤية الدينية والفلسفية؟ وفى الإجابة التى حرصت النشرة على العناية بإبراز مضمونها على لسان أحد المتحدثين بالمؤتمر (لم يذكر كاتب التقرير اسمه وهو الأستاذ محمد سيد أحمد) «إننى أرى أن مشكلة الدين ليست هى إيجاد تفسير مقابل متخلف سائد لأن هناك دائماً عملية «تبرير» أى أن هناك نصاً دينياً قابلاً للتبرير وتفسيره تفسيراً متخلفاً أو تفسيراً تقدمياً، ومَن سوف يكسب عملية التبرير هذه– إن التفكير التقدمى ليست له شرعية أكثر من التفسير المتخلف، فكل من التفسيرين له نفس الشرعية وله مبرراته الخاصة.. ولذلك من الضرورى أن نضع الدين بشكل علمانى والعلمانية لا تعنى الإلحاد أو «اللادينية» (!!) بل هى اشتقاقياً تعنى الزمانية.. وتعنى كضرورة اجتماعية الفصل بين الدين والدولة أو الدين والسياسة بحيث يصبح الدين اختياراً شخصياً فقط وليس اختياراً عاماً اجتماعياً. بدون ذلك سوف نظل دائرين فى فلك النص الدينى وبالتالى سوف نكبل العقل ونحاصره بالنص !! وحتى عندما يقتضى الأمر اجتهاداً فإنه يكون فى حدود النص، فضلاً على أنه لا اجتهاد مع النص، ونحن نعرف أن إبداع العقل يقتضى انطلاقه وليس تكبله أو حصاره.. أقول إذن إنه من الضرورى أن يظل الدين كاختيار شخصى.

تبنت تركيا فى عهد كمال أتاتورك مفهوم العلمانية ذلك فألغى من الدستور النص على أن دين الدولة الرسمى هو الدين الإسلامى– ثم عمل على محاصرة وخنق اللغة العربية لغة القران وفقدت أنقرة واسطانبول

مركزاً من مراكز العبادة الإسلامية وضعف الشخصية - ولايزال - هذا الشعب يعانى من جراء هذا الموقف من اللغة ومن عزل الدين عن الحياة السياسية والاجتماعية.....

تلك هى القضايا الأساسية التى تعنى كل من المجلة والنشرة التي تصدرها الجمعية. وجميعها من المسائل الجدلية فى الأمور السياسية والدينية التى حظر المشرع على أنه لا يجوز للجمعية أن تجادل فى الأمور الدينية والسياسية» ......

ثانياً: مؤتمر الصحافة النسائية فى مصر :

(١) أ - تقدم مندوبا الإدارة الاجتماعية بغرب القاهرة. بمذكرة بتاريخ ١٩٩٠/٩/٦ تفيد بانعقاد مؤتمر الصحافة النسائية والنشر فى البلاد العربية خلال الفترة من ٤ - ٧ سبتمبر ١٩٩٠ بمقر الجمعية.

ب - اتخذت رئيسة الجمعية السيدة نوال السعداوى موقفاً مناهضاً للموقف الرسمى المعلن للدولة (مصر) بخصوص قضية احتلال العراق للكويت وضمها إليه. بالإعلان فى المؤتمر عن عزمها عن تشكيل لجنة من الحاضرين لمقابلة الملك فهد، ومطالبته بالعمل على سحب القوات الأجنبية وكذلك مقابلة الرئيس بوش لذات الموضوع لإيجاد حل سلمى للمشكلة.

ج - حضر المؤتمر جمعاً كبيراً من وفود الدول العربية، وأجنبى واحد غير المصريين.

د - قام التليفزيون الجزائرى بتصوير المؤتمر.

هـ - قيام الجمعية بتوزيع نسخ من مجلة «نون» ونشرة تضامن المرأة على الأعضاء وعرضها للبيع بسعر (١ جنيه) للمجلة.

(٢) قامت المديرية بإخطار الجمعية ضمن كتابها رقم ٤٣٤٦ بتاريخ ١٩٩٠/٩/٢٢ بالمخالفات الخاصة بانعقاد هذا المؤتمر.

(٣) قامت إدارة غرب القاهرة بإخطار السيد وكيل الوزارة مدير الشئون الاجتماعية بالقاهرة رداً على كتاب سيادته باتخاذ الاجراءات القانونية ضد الجمعية بأن رئيسة الجمعية قد أفادت بأن المؤتمر المذكور لم تنظمه الجمعية المشهرة بالشئون، وأنه توجد جمعية دولية باسم جمعية تضامن المرأة العربية وهى ذات وضع استشارى لدى الأمم المتحدة ومسجلة لديها (وذلك طبقاً لكتاب إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية) فى هذا الشأن- وأرفق صورة من كتاب الخارجية.

(٤) وعلى أثر تشكل اللجنة - فقد قمنا بمطالبة رئيسة الجمعية بالتقدم بمذكرة توضح العلاقة بين الجمعية الدولية والجمعية المشهرة بالشئون.. وتسلمنا رد الجمعية فى كتابنا الأخير والمستندات التى تقدمت بها رئيسة الجمعية.

يذكر كاتب التقرير هذه المستندات والرسائل المتبادلة بين الجمعية الدولية ووزارة الخارجية، لكنه يصر على أن الجمعية الدولية لايمكن أن توجد دون تسجيل بوزارة الشئون حسب قانون رقم ٣٢ لعام ١٩٦٤) ثم يقول الآتى:

– وما تقدم يعد تحليلاً واضحاً من السيدة رئيسة الجمعية للتستر– خلال ما يقع– من مخالفات تحت اسم الجمعية لا وجود لها فى سجلات شهر الجمعيات– وما ينبغى أن يكون لها وجود فى ظل الأحكام الآتية :

١ – تنص المادة ٥٥ من دستور جمهورية مصر العربية الصادر فى ١٩٧١/٩/١٢ على «للمواطنين حق تكوين الجمعيات على الوجه المبين فى القانون، ويحظر إنشاء جمعيات يكون نشاطها معادياً لنظام المجتمع أو سرياً أو ذات طابع عسكرى.

٢ – تنص المادة ٥٢ فقرة ٦ من القانون المدنى رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ على «كل مجموعة من الأشخاص أو الأموال – تثبت لها الشخصية الاعتبارية بمقتضى نص فى القانون».

٣ – تنص المادة ٨ من قانون الجمعيات رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ : «لا تثبت الشخصية الاعتبارية للجمعية إلا إذا أشهر نظامها وفقاً لأحكام هذا القانون».

٤ – تنص المادة ١١ من قانون الجمعيات رقم ٣٢ لعام ١٩٦٤ :

«تقوم الجمعية الإدارية المختصة بإجراء الشهر» وقد حدد القرار الجمهورى رقم ٢٢٢٢ لسنة ١٩٦٧ الجهة الإدارية بحسب الفقرة من المادة ٤٤ من هذا القرار فى مديرية الشئون الاجتماعية.

ثم يؤكد كاتب التقرير أن الجمعية الدولية ليس لها كيان قانونى، لأنها غير مشهرة حسب قانون الجمعيات ٣٢ لعام ١٩٦٤، وأن مكاتبات وزارة الخارجية وإثبات مركزها الاستشارى لدى الأمم المتحدة لا يعد إشهاراً رسمياً قانونياً.

وبالتالى لا توجد جمعية إلا تلك المشهرة بوزارة الشئون. وهكذا يسجل كاتب التقرير مايلى :

– وحيث يستبين مما تقدم عدم وجود جمعية تضامن المرأة العربية غير جمعية واحدة هى تلك التى تم شهر نظامها بإدارة غرب القاهرة رقم ٣٢٨٢ لسنة ١٩٨٥ فإن محاولات السيدة رئيسة الجمعية لا تبرر لها إلا محاولة النأى عن المساءلة بشأن المخالفات التى ترتكب باسم الجمعية بما فى ذلك مخالفتها فى الخروج عن أغراض الجمعية المشهرة، ومجادلتها فى الأمور الدينية والسياسية وعدم اتباعها للأنظمة والإجراءات والقوانين المنظمة للأعمال التى تباشرها الجمعيات.

وإما أن تكون ذات نشاط تحرص رئيسة الجمعية على عدم وضعه تحت نظر الأجهزة الرقابية المعينة مما يحرم الدستور قيام مثل هذه الجمعيات على نحو ما سبق أيضا بالمادة ٢٥ من أحكام الدستور. وفى كل ماتقدم مما يستوجب التحقيق نرى إحالته إلى النيابة المختصة.

ثالثاً: النواحى المالية والإدارية :

يصر كاتب التقرير على اعتبار جميع الأنشطة والأموال الخاصة بالجمعية الدولية هى للجمعية المصرية المشهرة بالشئون، وبالتالى يعتبر جميع هذه الأنشطة مخالفات إدارية ومالية جسيمة، وأن رئيسة الجمعية تعمدت إخفاءها عن وزارة الشئون عن طريق ادعاء وجود جمعية دولية.

كما يؤكد أنه وفقاً للمادة ٢٣ من القانون ٣٢ لعام ١٩٦٤ لا يجوز لأية جمعية أن تنتسب أو تشترك أو تنضم

إلى جمعية أو هيئة أو نادى مقره خارج مصر قبل إبلاغ الجهة الإدارية المختصة بذلك. . كما لا يجوز لأية جمعية أن تحصل على أموال من شخص أو جهة أجنبية . إلا بإذن من الجهة الإدارية المختصة .

وأخيراً يقرر كاتب التقرير الآتى:

١ – إحالة الأمر إلى النيابة المختصة للتحقيق مع رئيسة الجمعية بشأن المبالغ التى قامت فى الحسابين المفتوحين باسم الجمعية فى بنك مصر – فرع مصطفى كامل. مع التحقيق معها بشأن تكوين نشاط فى مصر تحت اسم جمعية لا وجود لشرعيتها وفقاً لأحكام للجمعيات.. واستغلال ذلك لإقامة أنشطة فى مصر فى غير صالح الاتجاه الوطنى– مع الحصول على أموال وتبرعات من هيئات ومنظمات بالخارج. مع إقامة مؤتمرات بالمخالفة للقواعد والتعليمات الخاصة بالمؤتمرات، والاتصال بهيئات ومنظمات بالخارج بعد الحصول على إذن من الجهة الإدارية.

٢ – حل جمعية تضامن المرأة العربية لخروجها عن الأغراض المحددة بلائحة نظامها الأساسى، والدخول بالجمعية فى مجادلات دينية وسياسية من خلال ما تصدره من مجلات ونشرات، وما تعقده من ندوات ولارتكابها مخالفات جسيمة.

٣ – إخطار الأمين العام المصرى لمتابعة التنظيم الذى تقوده السيدة نوال السعداوى وتتخذ له مقرا دائما فى مصر............................... والتستر من خلاله فى عقد مؤتمرات واتخاذ مواقف ضد السياسة العامة للدولة مع فرض ومتابعة حركة هذا النشاط فى مصر والدول العربية والمنظمات المتعاونة معها فى ذلك.

والأمر معروض برجاء التفضل باتخاذ اللازم.

رئيس اللجنة

محمد حسين حمدى

١٩٩٠/١١/٥

مدير عام – وزارة الشئون الاجتماعية .

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

مجلس الدولة - محكمة القضاء الإدارى

دائرة الأفراد «ب»

بالجلسة المنعقدة علنا فى يوم الخميس الموافق ٧ / ٥ / ١٩٩٢

برئاسة السيد الأستاذ المستشار / منصور حسن غربى نائب رئيس المجلس

وعضوية السيد الأستاذ المستشار / السيد محمد العوضى نائب رئيس المجلس

والسيد الأستاذ المستشار / عبدالفتاح صبرى أبو الليل

وحضور الأستاذ المستشار المساعد/ أحمد عبدالراضى محمد مفوض الدولة

سكرتارية السيد / محمد ابراهيم أحمد أمين السر

«أصدرت الحكم الآتى»

فى الدعوى رقم ٦٦٨٤ لسنة ٤٥ ق

المقامة من

الدكتورة نوال السعداوى بصفتها رئيسة مجلس إدارة جمعية تضامن المرأة العربية

ضـــد

الدكتورة وزيرة الشئون الاجتماعية بصفتها، السيد / محافظ القاهرة وبصفته، نائب محافظ القاهرة للمنطقة الغربية بصفتها، مدير عام إدارة غرب القاهرة الاجتماعية بصفته.

الإجـــراءات:

أقامت المدعية بصفتها هذه الدعوى بعريضة أودعت قلم كتاب المحكمة بتاريخ ١٩٩١/٧/١٤، طلبت فى ختامها الحكم بوقف تنفيذ وإلغاء القرار رقم ١٩ الصادر فى ١٩٩١/٦/١٢ من نائب محافظ القاهرة للمنطقة الغربية بحل جمعية تضامن المرأة العربية وأيلولة أموالها إلى جمعية نساء الإسلام وتعيين مصفياً لها.

وقالت المدعية شرحاً لدعواها إن جمعية تضامن المرأة العربية أنشئت وفقاً لأحكام القانون رقم ١٩٦٤/٣٢ وتم إشهارها تحت رقم ٢٢٨٢ فى ١٩٨٥/١/٧ بمديرية الشئون الاجتماعية بالقاهرة بعد استيفاء سائر الشروط والأوضاع التى يتطلبها القانون وأن الغرض من إنشائها هو العمل فى ميدان الخدمات الثقافية

والعلمية والدينية للمرأة طبقاً لأحكام اللائحة الخاصة بهذه الجمعية وبتاريخ ١٩٩١/٧/١١ فوجئت بخطاب موصى عليه مرفق به القرار المطعون فيه.

وأضافت المدعية أن القرار المطعون فيه لم يتضمن أسباب الحل وقد صدر باطلاً شكلاً وموضوعاً بالمخالفة لأحكام المادة ٥٧ من القانون رقم ١٩٦٤/٣٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة، وأن فى تنفيذ هذا القرار ما يرتب نتائج يتعذر تداركها مستقبلاً، وطلبت الحكم بالطلبات الموضحة بمحاضر الجلسات.

وقد تداولت المحكمة نظر الشق العاجل من الدعوى على النحو الوارد بمحاضر الجلسات، وقدم الأساتذة المحامون عن المدعية عشر حوافظ مستندات، وأربع مذكرات طلبوا فى ختامها الحكم بالطلبات الموضحة سلفاً. كما قدم الحاضر عن الجهة الإدارية خمس حوافظ مستندات ومذكرة طلب فى ختامها الحكم برفض الدعوى بجلسة ١٩٩٢/٣/٢٠. قررت المحكمة إصدار الحكم فى الشق العاجل بجلسة اليوم، حرمت لمن يشاء بتقديم مذكرات خلال أربعة أسابيع قدم خلالها الحاضر عن الجهة الإدارية مذكرة بدفاع الجهة الإدارية طلب فيها الحكم برفض الدعوى، وبجلسة اليوم حرمت لمن يشاء تقديم مذكرات خلال أربعة أسابيع قدم الحاضر عن الجهة الإدارية مذكرة بدفاع الجهة الإدارية طلب فيها الحكم برفض الدعوى، وبجلسة اليوم صدر الحكم التالى مشتملاً على أسبابه التى أودعت عند النطق به.

«المحكمــة»

– بعد الاطلاع على الأوراق واكتمال المرافعة والمداولة.

– من حيث أن الدعوى استوفت أوضاعها الشكلية وبالتالى فهى مقبولة شكلاً.

– ومن حيث أنه عن طلب وقف تنفيذ القرار المطعون فإن مناط الحكم بوقف تنفيذ هذا القرار يتطلب ضرورة توافر ركنى الجدية والاستعجال.

– ومن حيث عن ركن الجدية فإن البادى من مظاهر الأوراق بالقدر اللازم الفصل فى الغالب وقف تنفيذ القرار المطعون فيه فإنه قانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة الصادر بالقانون رقم ٢٩٦٤/٣٢ ينص فى المادة الأولى منه على «تعتبر جمعية فى تطبيق أحكام هذا القانون كل جماعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة أو غير معينة تتألف من أشخاص طبيعية لا يقل عددهم عن عشر من أشخاص اعتبارية لغرض غير المشمول على ربح مادى» .

وتنص المادة الثالثة من القانون سالف الذكر على أن مع مراعاة القواعد والشروط التى يصدر بها قرار من الجهة الإدارية المختصة يجب أن يشتمل نظام الجمعية على البيانات الآتية:

أ – اسم الجمعية ونوع نشاطها ونطاق عملها الجغرافى ومركز إدارتها.

تنص المادة الرابعة من ذات القانون على أن لايجوز للجمعية أن تعمل فى أكثر من ميدان واحد من الميادين التى تحددها اللائحة التنفيذية إلا بعد رأى الاتحادات المختصة وموافقة الجمعية الإدارية المختصة.

كما تنص المادة ٢٧ من القانون المشار إليه على أن تخضع الجمعيات لرقابة الجهة الإدارية المختصة وتتناول هذه الرقابة فحص أعمال الجمعية والتحقيق من مطابقتها للقوانين ونظام الجمعية وقرارات الجمعية العمومية ويتولى هذه الرقابة مفتشون تعينهم الجمعية الإدارية المختصة.

وتنص المادة، ٥٧ من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه على أن يجوز حل الجمعية بقرار مسبب بعد وزير الشئون الاجتماعية بعد أخذ رأى الاتحاد المختص فى الأحوال الآتية :

١ – إذا ثبت عجزها عن تحقيق الأغراض التى أنشئت من أجلها.

٢ – إذا تصرفت فى أموالها فى غير الأوجه المحددة لها طبقا لأغراضها.

٣ – إذا تعذر انعقاد جمعيتها العمومية عامين متتاليين.

٤ – إذا ارتكبت مخالفة جسيمة للقانون، وإذا خالفت النظام العام والأدب.

ويبلغ قرار الحل للجمعية بخطاب موصى عليه بعلم الوصول للجمعية، وتنص المادة ٩٣٢ لسنة ١٩٦٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٩٦٤/٣٢ على أن تحدد الميادين الرئيسية التى تعمل فيها الجمعيات والمؤسسات الخاصة على الوجه الآتى :

١ – رعاية الطفولة والأمومة.

٢ – رعاية الأسرة ....

ويجوز لوزير الأوقاف والشئون الاجتماعية أن يضيف بقرار منه ميادين عمل جديدة للجمعيات والمؤسسات الخاصة ولا يجوز للجمعية أن تعمل فى أكثر من بعد واحد رئيسى من الميادين المذكورة إلا بعد أخذ رأى الاتحاد المختص وموافقة مجلس المحافظة.

ومن حيث أن المستفاد من جماع النصوص المتقدمة أن الجمعيات والمؤسسات الخاصة تقوم بدور أساسى ورئيسى فى ميدان الرعاية الاجتماعية وحماية الطفولة والأسرة وقد حدد النص الميادين الرئيسية لعمل هذه الجمعيات وجميعها ينحصر فى ميدان الرعاية الاجتماعية بصورها وأشكالها المختلفة وواجب أن يشتمل النظام الأساسى لكل جمعية على تحديد ميدان النشاط الذى أنشئت من أجله الجمعية المختصة وحظر على الجمعية أن تعمل فى أكثر من ميدان من الميادين التى حددتها اللائحة التنفيذية والاشتراك أو الانتساب أو الانضمام ثلاثين يوماً من تاريخ الإبلاغ دون اعتراض منها (المادة ٣٢ من القانون رقم ١٩٦٤/٣٢) كما لا يجوز لأى جمعية الحصول على أموال من شخص أجنبى أو جهة أجنبية وأى منظمة فى الخارج إلا بإذن من الجهة الإدارية كما أناط المشرع الجهة الإدارية المختصة مراقبة أعمال هذه الجمعيات وفحص أعمالها لتتحقق من مطابقة أعمالها للقوانين واللوائح وقرارات الجمعية العمومية وأجاز المشرع للجهة الإدارية حل الجمعية بعد أخذ رأى الاتحاد المختص إذا ما ارتكبت الجمعية مخالفة جسيمة للقانون أو للنظام العام أو الآداب العامة.

ومن حيث أن البادى من ظاهر أوراق الدعوى أن جمعية تضامن المرأة العربية التى ترأس مجلس إدارتها المدعية قد أنشئت للعمل فى ميدان الخدمات الثقافية العلمية والدينية للمرأة، وأنه بناء على شكوى من إحدى عضوات هذه الجمعية للجهة الإدارية بارتكاب هذه الجمعية لعدة مخالفات فقد قامت الجهة الإدارية

بتشكيل لجنة لفحص أعمال هذه الجمعية لتتحقق مما جاء بهذه الشكوى وقد انتهت هذه اللجنة إلى أن الجمعية قد ارتكبت المخالفات الآتية :

أولا : إصدار مجلة «نون» و«نشرة تضامن المرأة العربية» وذلك رغم رفض المجلس الأعلى للصحافة الموافقة على إصدارها وقد تضمنت المجلة المشار إليها والنشرة سالفة الذكر الهجوم والتشكيك فى الأنظمة الاجتماعية والدينية وبصفة خاصة أنظمة الأحوال الشخصية من زواج وطلاق وتعدد الزوجات والتعرض لشخصيات دينية كبيرة، والتجريح والهجوم مما يهدد النظام والآداب العامة فى مصر (يراجع التقرير المشار إليه بحافظة مستندات الجمعية الإدارية) فضلا عن الهجوم على سياسة الدولة، وذلك المخالفة لأحكام النظام الأساسى للجمعية (والمادة ٣ والتى تحظر الخوض فى النواحى الدينية والسياسية).

ثانياً : عقد مؤتمر الصحافة النسائية فى مصر خلال الفترة من ٤- ٧ سبتمبر ١٩٩٠ عقد الجمعية المؤتمرات المشار إليها بمقر الجمعية، وقد تناول هذا المؤتمر الهجوم على سياسة مصر بالنسبة لأزمة الخليج دون حصانة الموقف الرسمى للدولة فيما يتعلق باحتلال العراق لدولة الكويت وذلك دون إخطار الجهة الإدارية المختصة قبل عقد هذا المؤتمر والحصول على موافقة هذه الجهة.

ثالثاً : أسفر تقرير اللجنة التى قامت بالتفتيش على أعمال الجمعية من اتصال هذه الجمعية ببعض الهيئات والمنظمات الأجنبية ومحاولة الزج باسم هيئة الأمم المتحدة باعتبار أن هذه الجمعية ذات وضع استشارى للأمم المتحدة وقيام هذه الجمعية بفتح حساب آخر خلاف حسابها الثابت لدى الجهة الإدارية المختصة وهذا الحساب فى بنك مصر - فرع مصطفى كامل يحتوى على حساب بالعملة الأجنبية وحساب بالعملة المصرية المخالفة لأحكام المادة ١٨ من القانون رقم ١٩٦٤/٣٢، ودون إثبات ذلك بسجلات الجمعية المالية.

ومن حيث أن البادى مما تقدم أن الجمعية قد خالفت أحكام القانون والنظام العام والآداب العامة لارتكابها المخالفات المشار إليها باعتبار أنها خرجت على النظام الأساسى بمباشرة نشاط سياسى ودينى من خلال المجلة والنشرة المشار إليها بتقرير الجهة الإدارية وعقد المؤتمرات السياسية دون الحصول على تصريح بذلك من الجهة الإدارية المختصة والاتصال بالمنظمات الدولية وفتح حسابات بالعملة الأجنبية فى بعض البنوك دون إخطار الجهة الإدارية المختصة للحصول على موافقتها على ذلك بما لا يتفق مع المصالح العامة للبلاد وتضر بالعلاقات بين مصر وبعض الدول الأجنبية والعربية الشقيقة الأمر الذى يشكل مخالفة ويهدد السلام والنظام السياسى والاجتماعى للدولة والعمل على نشر أفكار ومعتقدات مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية والدين الإسلامى والأمر الذى يشكل مخالفة جسيمة للقانون وخروجاً على مقتضى الغرض الذى أنشئت الجمعية من أجل تحقيقه، فضلا على إخلاله بالنظام الأساسى للجمعية والذى يحظر عليها المجادلة فى الأمور السياسية والدينية ومن ثم ماذا ما صدر نائب المحافظ للمنطقة الغربية القرار المطعون بناء على تفويضه من محافظة القاهرة بموجب قرار التفويض رقم ٣١ لسنة ١٩٨١ الصادر ١٩٨١/١٢/٢٤ فهذا القرار يكون قد صدر ممن يملك سلطة إصداره طبقا لأحكام القانون رقم ٢٩٦٤/٣٢ والمشار إليه بالقانون رقم ١٩٧٩/٤٢ بشأن الإدارة المحلية ولائحة التنفيذ.

(يراجع فى هذا الشأن حكم المحكمة الإدارية فى الطعن رقم ٦٩٩ لسنة ٣١ بجلسة ٢٤ من أكتوبر سنة ١٩٨٧ وبعد إنذار الجمعية بتاريخ ١٩٩١/١/٧ بضرورة إزالة المخالفات المشار إليها دون جدوى ماعدا أصدرت الجمعية الإدارية قرار المطعون فيه كل الجمعية المشار إليها فإن هذا القرار بحسب الظاهر من أوراق يكون قد صدر متفقاً صحيح حكم القانون ولا ينال من ذلك القول فإن هذا القرار لم يتضمن بياناً بالأسباب التى قام عليها ذلك أن البادى من ظاهر الأوراق أن القرار المطعون فيه قد أشار فى ديباجة إلى مذكرة مديرية الشئون الاجتماعية كما لا يقدح فى ذلك القول بأن الجمعية المذكورة غير الجمعية التى حصلت على الوضع الاستشارى لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى لدى الأمم المتحدة وذلك لأن البادى من مكاتبات الجهة الإدارية مع وزارة الخارجية ليس لديها علم عن الجمعية الثانية ذات الوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة ولا يوجد فى الأوراق ما يؤكد قيام هذه الجمعية داخل جمهورية مصر العربية.

ومن حيث أنه لما تقدم ونظراً لأن القرار المطعون فيه قد صدر متفقاً وحكم القانون مما يتخلف معه ركن الجدية الملزم لوقف تنفيذه مما يتعين مع الحكم برفض هذا الطلب وذلك دون حاجة لبحث ركن الاستعجال لعدم جدواه.

ومن حيث أنه من يخسر الدعوى يلزم بالمصروفات.

فلهذه الأسباب ..

حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً وبرفض وقف تنفيذ القرار المطعون فيه وألزمت المدعية بمصروفات هذا الطلب وأمر بإحالة الدعوى إلى هيئة مفوضى الدولة لتحضيرها وإعداد تقرير بالرأى القانونى فى طلب الإلغاء.

سكرتير المحكمة　　　　　　رئيس المحكمة

هيئة قضايا الدولة

قسم القضاء الإدارى

مجلس الدولة

محكمة القضاء الإدارى

دائرة منازعات الأفراد والهيئات

مذكرة بدفاع

السيدة / وزيرة الشئون الاجتماعية وآخرين بصفتهم «مدعى عليهم»

ضـــد

الدكتورة / نوال السعداوى بصفتها رئيسة مجلس إدارة جمعية تضامن المرأة المصرية «مـدعيـة»

فى الدعوى رقم ٦٦٨٤ لسنة ٤٥ ق

والمحدد لنظرها جلسة ١٩٩١/١٠/٣١ «مرافعة»

الموضوع

يوجز فى أن إحدى عضوات مجلس إدارة الجمعية المدعية، تقدمت بتاريخ ١٩٩٠/١٠/٣ بعدة شكاوى- إلى الجهة الإدارية- متضمنة وجود مخالفات فى جانب تلك الجمعية تمثلت فى إيداعها أموالاً بالعملة الأجنبية فى بنك غير بنك الجمعية الرئيسى المعلن من جانبها وبدون إخطار وزارة- الشئون الاجتماعية بذلك كما يقضى نص المادة ١٨ من القانون رقم ٣٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة إلى جانب عديد من المخالفات الأخرى.

تم تشكيل لجنة - بموجب القرار رقم ٥٩٧ فى ١٩٩٠/١١/٢٠ - لفحص أعمال الجمعية المدعية والتحقق مما ورد بالشكاوى، فأسفر الفحص- وفق الثابت بمستنداتنا عن صحة جميع المخالفات المنسوبة للجمعية وإزاء ذلك كان لزاماً على جهة الإدارة أن تصدر قرارها رقم ١٩ لسنة ١٩٩١- المطعون فيه - بحل الجمعية وأيلولة أموالها إلى جمعية نساء الإسلام وتعيين المحاسب فاروق على حميه مدير عام الإدارة الاجتماعية مصفياً قانونياً لها.

طعنت المدعية بصفتها على هذا القرار بالدعوى الماثلة ابتغاء الحكم بوقف تنفيذه ثم إلغائه..

الدفاع

هيئة قضايا الدولة

قسم القضاء الإدارى

أولاً: عن مشروعية القرار المطعون فيه:

ليس من شك فى أن القرار الطعين يجد سند مشروعيته فى صحيح أحكام القانون إذ نصت المادة ١٨ من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه أنه (على الجمعية أن تودع أموالها النقدية باسمها التى اشتهرت به لدى صرف أو صندوق التوفير وعليها أن تنظر الجهة الإدارية المختصة عن تغيير جهة الإيداع خلال أسبوع من تاريخ حصوله)..

وقد ورد ذات النص أيضاً فى البند ٦ من اللائحة الأساسية للجمعية المدعية ونصت المادة ٢٣ من القانون المشار إليه على أنه (لا يجوز لأية جمعية أن تنتسب أو تشترك أو تنضم إلى جمعية أو هيئة أو نادٍ مقره خارج الجمهورية العربية المتحدة قبل إبلاغ الجهة الإدارية المختصة بذلك وانقضاء ثلاثون يوماً من تاريخ الإبلاغ دون اعتراض منها.

كما لا يجوز لأية جمعية أن تحصل على أموال من شخص أجنبى أو جهة أجنبية ولا أن ترسل شيئاً مما ذكر إلى أشخاص أو منظمات فى الخارج إلا بإذن من الجهة الإدارية المختصة وذلك فيما عدا المبالغ الخاصة بثمن الكتب والمنشورات والمجلات العلمية والفنية).

وتنص المادة «٩» من اللائحة الأساسية للجمعية على أن (تحتفظ الجمعية فى مقرها بدفاتر الحسابات يبين فيها الإيرادات والمصروفات).

كما تنص المادة ٢٢ من ذات اللائحة على أنه (على الجمعية إبلاغ كل من مديرية الشئون الاجتماعية والاتحاد المختص بكل اجتماع للجمعية العمومية قبل انعقاده بخمسة عشر يوماً على الأقل وبصورة خطاب الدعوة والمسائل الواردة فى جدول الأعمال والأوراق المرفقة ، ولكل منها أن يندب من يحضر إليها.

وبتطبيق ماسبق بيانه من نصوص قانونية على واقعات التداعى وعلى الثابت بالمستندات يتضح أن- الجمعية المدعية قد خالفت أحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ وأيضاً أحكام اللائحة الأساسية لها وذلك على الوجه التالى :

قامت الجمعية بإصدار مجلة «نون» والنشرة الدورية وقد صدر العدد الأول فى مايو ١٩٩٠ رغم رفض المجلس الأعلى للصحافة إصدارها، كما قامت بعقد مؤتمر للصحافة النسائية والنشر فى البلاد العربية فى الفترة من ١٩٩٠/٩/٧ بمقر الجمعية حيث اتخذت موقفا مناهضا للموقف الرسمى المعلن عنه للدولة بخصوص قضية احتلال العراق للكويت، ولما اعترضت الإدارة الاجتماعية على ذلك بررت موقفها بأن المؤتمر

المشار إليه لم يقم بتنظيمه، وإنما نظمته – وعلى حد قولها – جمعية أخرى باسم جمعية تضامن المرأة الدولية ذات وضع استشارى لدى الأمم المتحدة، فإنه وبمخاطبة إدارة الهيئات بوزارة الخارجية المصرية عن حقيقة الجمعية التى أشارت إليها المدعية، أفادت الوزارة بكتابها المرسل إلى مديرية الشئون الاجتماعية – مقدم صورته بالحافظة مستند رقم «٢» – إدارة غرب القاهرة، بأنه ليس مدرجاً بميزانية وزارة الخارجية أية إشتراكات وأعانات تتعلق بوجود هيئة مشهرة (مسجلة) بالإدارة باسم جمعية تضامن المرأة العربية الدولية.

كذلك تمثلت أيضاً مخالفات الجمعية فى قيامها بإبعاد معظم النشاط وما يتصل به من أموال عن رقابة الشئون الاجتماعية وعدم إظهاره بسجلات الجمعية التابعة للشئون الاجتماعية، فضلاً عن إنشاء ناد نسائى لم يستدل على إيراداته أو مصروفاته، كل ذلك بالمخالفة لنص المادة «٩» من اللائحة الأساسية المذكورة.

خالفت الجمعية نص المادة ٢٣ من القانون لسنة ١٩٦٤ سالف البيان، والتى تقضى بعدم قبول أموال أجنبية إلا بعد الحصول على موافقة الجهة الإدارية، حيث تبين للجمعية حسابين إحداهما بالعملة المصرية فى بنك مصر – فرع مصطفى كامل، والآخر بالعملة الأجنبية بالبنك الأهلى – فرع جاردن سيتى لم يخطر عنه، مما يعد مخالفة لنص المادة ١٨ من القانون المشار إليها والمادة (٦) من لائحة الجمعية، لكن تلك المخالفات وهى تمثل وقائع مادية دعت جهة الإدارة وأوجبت عليها ضرورة التدخل لإصلاح الوضع الخاطئ المتمثل فى خروج الجمعية المتكرر على نصوص القانون حتى جعلت من هذا الخروج الفرير المنشود الذى تهدف إليه، وأنه إعمالاً لنص المادة ٥٧ من القانون سالف الإشارة الذى قضى بأن (يجوز حل الجمعية بقرار مسبب من وزير الشئون الاجتماعية بعد أخذ رأى الاتحاد المختص فى الأحوال الآتية : (١)............... (٢)............ (٣)................ (٤) إذا ارتكبت مخالفة جسيمة للقانون أو إذا خالفت النظام العام أو الآداب، فقد أصدرت جهة الإدارة القرار رقم ١٩ لسنة ١٩٩١ بحل الجمعية وأيلولة أموالها إلى جمعية نساء الإسلام وتعيين معيناً قانونياً لها، وعليه يكون القرار الطعين قد صدر من مختص بإصداره قانوناً وقام على كامل سببه فى الواقع والقانون، مستخلصاً من أصول ثابتة بالأوراق تؤيد النتيجة التى خلص إليها مبرء من عيب عدم المشروعية مستهدفاً المصلحة العامة المتمثلة فى الحفاظ على النظام العام وحماية المال العام والخاص على السواء.

ولا يجدى المدعية نعيها على القرار المطعون فيه صدوره دون تسبب فالثابت وبحق أن ثمة درع- أرغمت جهة الإدارة على التدخل لإصدار هذا القرار بتلك الدعوى هذه والتى تمثلت فى المخالفات التى ارتكبتها الجمعية، وهى تلك التى تمثل الأسباب الواقعية التى صدر عليها القرار المطعون فيه مستنداً إليها !

أما عن كون المادة ٥٧ قد أجازت الحل فى الأحوال المبينة بها، فإن تلك الأحوال لم ترد على سبيل الحصر وإنما على سبيل المثال، فضلا عن أن الثابت بالمستندات أن المخالفات المرتكبة لاشك جسيمة كما تضمن الخروج على النظام العام من حيث نشر آراء مناهضة لموقف الدولة.

وإذا لم تطعن المدعية بصفتها على القرار محل الطعن بأى مطعن آخر يمكن بالرد القانونى عليه، وإذا أقيمت الدعوى على هذا النحو فاقدة السند والدليل مما يجعلها جديرة بالرفض.

ثانياً: عن طلب وقف التنفيذ:

من المقرر قضاء مجلس الدولة أنه طبقا لنص المادة ٤٩ من قانون مجلس الدولة رقم ٤٧ لسنة ٧٢ لا يقضى بوقف تنفذ قرار إدارى إلا إذا تحقق ركنان: الأول الاستعجال بأن يترتب على تنفيذ القرار نتائج يتعذر تداركها والثانى جدية الأسباب التى يرجع معها الحكم بإلغائه بحسب الظاهر من الأوراق ...

(حكم المحكمة الإدارية العليا الطعن رقم ٦٨٨ س ٢٧ ق جلسة ١٩٨٤/٢/٢٧ مج س ٢٩ ×- استتنسل المكتب الفنى بمجلس الدولة فى المدة من ٨٣/١٠/١- ١٩٨٤/٩/٣٠)..

ولما كان الثابت أن هذين الركنين قد تخلفا منذ البداية، إذ أن ركن الجدية قد تخلف نظراً لصدور القرار المطعون فيه وفق ما تقضى به نصوص القانون مما يجعله مشروعاً، كما أن ركن الاستعجال متخلفاً بدوره، لأنه ليس فى تنفيذ القرار الطعين ما يترتب عليه أضرار يتعذر تداركها فيما لو قضى بعد ذلك بإلغائه، لا سيما وأن الجمعية المدعية لا تقوم على تلبية ضرورة ملحة حتى يتوافر ركن الاستعجال .

(يراجع حكم إدارية عليا الطعن رقم ٢٦٧٧ جلسة ١٩٨٥/٤/٦، وحكم محكمة القضاء الإدارى فى الدعوى رقم ٩٢٩ لسنة ٤١ ق جلسة ١٩٨٧/٦/١٣- غير منشور).

ويتخلف هذين الركنين معاً مما يجعل طلب وقف تنفيذ القرار الطعين حليفاً بالرفض.

بناء عليه

نطلب الحكم برفض الدعوى فى شقيها العاجل والموضوعى وإلزام رافعها المصروفات والأتعاب..

عن الدولة

حمدى رحومة

جـريدة الأخـبار

٢٣ أكتوبر ١٩٨٣ :

فكــــرة !

منذ عـام اجـتمع عـدد مـن السـيدات بعضـهن أساتذة فى الجامعة ومدرسات بها وصحفيات وشاعرات وكاتبات وربات بيوت واتفقن على تأليف جمعية «تضامن المرأة» مهمتها النهوض بالمرأة والدفاع عن حقوقها والارتفاع بها.

واعترض البعض أنها حركة عنصرية رجعية تعمل على تكتيل النساء ضد الرجال، وتفصل بين مشاكل المرأة ومشاكل المجتمع. ولكن جمعية تضامن المرأة كانت تفادت هذا الاعتراض عندما فتحت عضويتها للرجال، وفعلاً اشترك بعض الرجال فى نشاط الجمعية.

ومنذ بداية العام والجمعية فى نشاط مستمر، تجتمع مرة كل أسبوعين، وتقيم ندوات ثقافية وفنية وأدبية وتناقش بعض الكتب التى ترتبط بأهداف الجمعية. ونظمت دراسات عن مشاكل المرأة العاملة ونظرة الصحافة والتليفزيون والإذاعة والسينما إلى المرأة المصرية.

وتقدمت الجمعية إلى وزارة الشئون الاجتماعية لشهرها. وإذا بالجمعية تتلقى خطاباً من إدارة مكافحة جرائم الآداب العامة ترفض قيام هذه الجمعية!

ودهشت عضوات الجمعية، ما علاقة بوليس الآداب بجمعية هدفها المساهمة فى رفع المستوى الاجتماعى والثقافى للمرأة فى مختلف المجالات وربط مشاكلها بمشاكل المجتمع، وفتح مجالات جديدة أمام المرأة فى العمل، وتنمية الشخصية الأصلية للمرأة المصرية ؟

هل الحديث عن الحرية قلة أدب؟ هل الكلام عن الديموقراطية عمل فاضح فى الطريق العام؟ هل مطالبة المرأة بمزاولة حقها الانتخابى قلة حياء؟ نفهم أن يكون عمل بوليس الآداب محـاربة الفسـاد؟ ولكـن ما علاقـة بوليـس الآداب بأسـاتذة الجامعـة والمثقفات والمؤلفات والشاعرات؟ أى شئ فى أهداف الجمعية فيه قلة أدب أو قلة حياء؟!

إن رئيسة الجمعية هى الدكتورة نوال السعداوى الكاتبة المعروفة وصاحبة المؤلفات العديدة التى ترجمت إلى عدة لغات، وآخر كتاب لها هو «الإنسان» . اثنتا عشرة امرأة فى زنزانة واحدة، وهو مهدى «إلى كل من عرف القهر فى البيت أو فى السجن» وهى رواية عن حياة ١٢ سيدة قبض عليهن فى ٥ سبتمبر سنة ١٩٨١ بتهمة أنهن خصوم الحكومة! وبينهن عدد من أبرز أساتذة الجامعة ومدرساتها والصحفيات والكاتبات.

فهل اعتبر بوليس الآداب أن هذا الكلام قلة أدب وقلة حياء، ولهذا رفض أن تكون جمعية رئيستها مثل هذه الدكتورة طويلة اللسان ؟

وسكرتيرة الجمعية هي الدكتورة منى أبو سنة الأستاذ بكلية التربية بجامعة عين شمس. ومن أعضاء الجمعية الدكتورة لطيفة الزيات والدكتورة ليلى عنان والدكتورة عواطف عبدالرحمن والدكتورة عفاف محفوظ وإنجى رشدى المحررة بالأهرام وعائشة أبو النور الكاتبة بأخبار اليوم والأستاذات عطيات الأبنودى وشهيرة محرز ومنى حلمى والدكتورة سهى عبدالقادر ا..

يقولون إن الدولة تحيل كل شئ يتعلق بالمرأة إلى بوليس الآداب.

وإذا كان هذا صحيحاً، فهو أمر لا يمكن السكوت عليه فى الوقت الذى أصبح فى مصر وزيرات وسفيرات ووكيلات وزارات وعضوات فى مجلس الشعب!

صدق .. أو لا تصدق !

مصطفى أمين

جـريدة الأخـبار

٢١ يوليو ١٩٩١ :

فكـــــرة !

فى يوم ١٥ يونيو ١٩٩١ أصدر نائب محافظ القاهرة لمنطقة غرب القاهرة قراراً بحل جمعية لتضامن المرأة العربية.

ونحن نشجع قيام الجمعيات فى بلادنا، وندهش لأن نائب المحافظ يغلق جمعية لتضامن المرأة العربية وينقل أموالها إلى جمعية أخرى بغير أن يذكر سبب هذا الإغلاق.

والذى نعرفه أن هذه الجمعية قامت منذ سنوات طويلة.. ومنذ إنشائها وهى تلقى المعاكسات، بالرغم من أن الدكتور محمود شريف وزير الحكم المحلى ألقى محاضرة فى هذه الجمعية وفى الوقت نفسه صدر قرار (يحظر على الجمعيات بدائرة غرب القاهرة أن تجادل فى الأمور السياسية) ولا نعرف مثل هذا القرار فى أى بلد ديموقراطى وقد عشنا طوال عمرنا نرى نقابة المحامين ونقابة الأطباء وغيرهما من الجمعيات والنقابات تشتغل بالسياسة، وفى ثورة ١٩١٩ كانت جمعية المرأة الجديدة تصدر قرارات تهاجم الاحتلال ولم يحلها الإنجليز.

إننا ندهش أن تحل جمعية بغير تحقيق، وبغير أن يوجه إليها تنبيه إذا أخطأت.

نفهم أن تحل جمعية بسبب الآداب العامة، أو لأنها تدعو إلى قلب نظام الحكم بالقوة، ولكن لا نفهم أن تحل جمعية لأن رئيستها أو أحد أعضائها يعارض الحكومة، وخاصة أن رئيسة هذه الجمعية الدكتورة نوال السعداوى كانت تلقى الخطب والمحاضرات علناً تعارض فيها سياسة الحكومة، وكانت الصحف العالمية تعتبر هذه المعارضة دليلاً على أن فى مصر ديموقراطية تسمح بحرية الرأى.

هذا القرار أزعج كثيراً من الجمعيات، فإذا اعترضت جمعية ما على حالة التموين فى البلاد فهذا تدخل فى السياسة! وإذا طالبت جمعية بالإكثار من زراعة البرسيم فهذا تدخل فى السياسة! وإذا طالبت جمعية بمنع استيراد الحمير إلى مصر فهذه سياسة؛ بل صميم السياسة، كل شئ فى البلد سياسة، ولهذا فمن واجب كل الجمعيات فى مصر أن تسأل ماهى حدود السياسة المسموح بها.

إن الذين أصدروا هذا القرار لم يعلموا حتى الآن أن مصر ديموقراطية.

مصطفـــى أميـــن

جـريـدة الأخـبار

١٧ أغسطس ١٩٩١ :

اوراق

وزارة «الجماعات»!

عندى «للإسلاميين» فى مصر خبر سعيد :

وزارة الشئون الاجتماعية قررت أن تنوب عنهم، وتنفذ برنامجهم، دون ما حاجة إلى استيلائهم على الحكم!

وقد اختارت الوزارة أن تبشر الأمة المصرية بهذا الفتح العظيم منذ حوالى أسبوعين، وبدأت بقرار لن يصدقه القارئ، وإن كنت أقسم بالله العظيم ثلاثاً أنه صدر.

موضوع القرار جمعية اسمها «تضامن المرأة المصرية».

وهى جمعية ترأسها الطبيبة الكاتبة الأديبة نوال السعداوى، ولا أحد يجهل من هى نوال السعداوى. وأنا شخصياً لا أميل إلى نزعتها المعادية للرجال. فهى ترى أن تحرير المرأة يعنى الصراع ضد الرجل، وهى فى هذه المعركة بالغة التطرف، لكن فى بلادنا تياراً نسائياً، وثقافياً، يرى نفس الرأى. وفى العالم أيضاً مثل هذا التيار.. بدليل أن الأمم المتحدة ساندته، وأنشأت جمعية موازية تتآخى مع جمعية نوال السعداوى.

المهم، على أية حال، هو أن هذه الجمعية تعمل فى مصر منذ سنوات، ولها مقر، ولها صفة اعتبارية، بناء على قرار صادر من وزارة الشئون الاجتماعية.

لكن شيئا ما حدث فجأة فى الوزارة.

شخص ما – فى الوزارة – لم تعد تروق له هذه الجمعية. وقد يكون السبب أنه يكره النساء المتمردات، أو أن زوجته التحقت بالجمعية وعادت تناقشه بلهجة لم يألفها، أو أنه مسئول عن مراجعة حسابات آلاف من الجمعيات.. ويريد أن يختصر العدد، أو أن السيد البدوى زاره فى المنام راكباً حصاناً أبيض، وقال له «قم واشطب هذه الجمعية»!

المهم، على أية حال، هو أنه فعل.

وفى الصباح التالى صدر قرار من الدكتورة آمال عثمان الممثلة الوحيدة للمرأة فى مجلس الوزراء، بإلغاء جمعية «تضامن المرأة المصرية».

ولم يكن فى القرار أسباب، لأن القوانين فى مصر لا تلزم صاحب أى قرار بأن يشرح أسبابه.

لكن هذا لا يهم.

إنما المهم أن القرار فرض على الجمعية أن تسلم بيتها، وأدواتها وأموالها، لجمعية أخرى فى ضاحية المعادى.. اسمها «جمعية نساء الإسلام» !

وهذا هو ما يستحق أن نتوقف عنده.

فجمعية «نساء الإسلام» هذه بحكم اسمها جمعية للمسلمات فقط.. والجمعية التى تقرر حلها جمعية لكل المصريات، فكيف تسلم جمعية قومية ممتلكاتها وفلوس عضواتها، لجمعية لا تقبل فى عضويتها غير فريق المسلمات ؟

وإذا كانت جمعية نوال السعداوى ضارة، وغير مرغوب فيها ونخشى إذا تركناها أن تلوث البيئة، أو تثير حرباً عالمية ثالثة. فلم لا تحل وتؤول أموالها إلى أعضائها. ومامعنى اغتصاب ممتلكاتها كما فعل صدام حسين بالكويت ؟

إن شيئاً كهذا لا يمكن أن يحدث فى بلد متحضر.

وأمام القضاء المصرى الآن دعوى رفعتها هذه الجمعية وستكسبها. لأن القضاء المصرى لا يزال متحضرا والحمد لله.

لكن ما يهمنا هو السؤال الخطير : من الذى قرر – حين رأت الوزارة حل الجمعية – أن تلتهم فلوسها جمعية دينية ؟

قيل لى عندما سألت : إن المسألة أبسط كثيراً مما توهمت، وأن الرجل المكلف بتصفية جمعية نوال السعداوى كان بالصدفة الرجل الذى أسس جمعية نساء الإسلام.. فاختار على سبيل الكسل أن يضم الجمعية المحلولة إلى الجمعية التى أسسها.

وفى اعتقادى أن هذا عذر أقبح من الذنب.

فمعناه أن مصائر الجمعيات فى بلادنا أصبحت رهناً بمدى راحة بعض الصغار.. من كبار الموظفين فى أجهزة الدولة، وأن حكوماتنا لم تدرك بعد برغم آلاف الدروس أهمية الجمعيات الأهلية فى بناء المجتمع والنظام، وأنها بإهدار كرامة العمل الاجتماعى الأهلى تنهى إلى الأبد إمكان التوحد ما بين الناس ونظام الحكم، وتلغى المبادرة الشعبية، والإرادة الجماهيرية، وكل ابتكار يمكن أن يساند أجهزة البيروقراطية البلهاء المتعفنة.

ثم يبقى بعد ذلك السؤال ..

من الذى أصبح يحكم هذه الأجهزة البلهاء.. إلى أى مدى أصبحت تديرها «الجماعات»؟

وهو سؤال : أشفق على الدكتورة آمال عثمان من مواجهته لكننى أدعوها أن تفعل.

فهى بالنسبة لى نموذج لنجاح المرأة فى المناصب الكبرى، ونجاحها ينصف موقفى من المرأة عموماً، وسيؤلمنى كثيراً أن تقفل عينيها عن مثل هذه الفضيحة فى وزارتها. وأن يخرج علينا غداً من يعيرنا قائلاً : هذه وزيرتكم ضحكوا عليها. ولا يفلح قوم ولّوا أمورهم امرأة !

مع خالص حبى، وتأييدى واحترامى للدكتورة آمال ...

صلاح حافظ

جـــريدة الشـــعب

٢٢ نوفمبر ١٩٨٣ :

دولــــتنا بوليســـية

تفضلت الأديبة الكاتبة الدكتورة نوال السعداوى، فأطلعتنى على خطاب أرسل إليها من السيد المدير العام للمكتب الفنى بالإدارة الاجتماعية بالوايلى بمنطقة القاهرة، مؤرخ فى ١٩٨٢/٨/٩ يتضمن قراراً صادراً من سيادته يقضى برفض طلب شهر جمعية «تضامن المرأة»، وقد ذكر فى الخطاب المشار إليه كجزء من قرار الرفض وسبب له مانصه : لعدم موافقة مباحث أمن الدولة على التشهير.

والحق أننى تولانى عجب لا نهاية له من أن إدارة من إدارات الحكومة، لا تجد حرجاً فى أن تعلن ببساطة أنها تعمل لحساب مباحث الدولة، وأنها تتلقى صراحة أوامر وتوجيهات من هذه المباحث فتعمل بها وتطيعها، وتعلن للناس ذلك؛ أى تعلن للناس أنها لا تجد بأساً فى أن تكون ذيلا لإدارة مباحث أمن الدولة. وهذا شئ خطير من كل جانب، فمباحث أمن الدولة هى جهاز من أجهزته العديدة المكونة لجهاز أكبر كثيراً وأضخم، هو جهاز الدولة الشامل العظيم، ومن ثم فإن هذا الجهاز الجزئى، مهما بلغ من خوف الناس منه، وخشيتهم من قدرته على إيذائهم ولا سيما فى ظل قوانين الطوارئ؛ إلا أنه ليس سيد الحكومة، ولا صاحب الأمر والنهى فيها.

فإذا كانت وزارة الشئون الاجتماعية قد قبلت أن تخضع فى المسائل الخاصة بتأليف جمعيات لتوجيهات إدارة مباحث أمن الدولة وأن تتلقى الأوامر منها فتطيع وتنفذ الأمر، وكأن هذه الوزارة عسكرى من عساكر الشرطة، يوجه فيتجه ويؤمر فيذعن، فقد كان ممكناً أن يتم هذا الأسلوب من الخضوع والطاعة، فى تستر. فرسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا : (إذا بُليتم فاستتروا)، والستر الذى نريد أن نسدله على الوزارة، يقتضيها أن تتلقى خطابات إدارة مباحث الأمن، فتنفذ ماجاء فيها وتتحمل مسئولية القرار الذى أصدرته إدارة المباحث دون أن تعلن أنها تلقت هذا الأمر، تلقت الخطاب الصادر من الوزارة إلى الجمهور المتعامل بوضع هذا الاعتراف المؤذى، فى صدر هذا الخطاب فيعرف الناس جميعاً أن علاقتنا هى حكومة بوليسية وأن صاحب السلطة الحقيقية فى تصريف البلاد هو مخبر المباحث الذى يكتب التقرير لإدارة المباحث التابع لها مقترحاً عدم التصريح بتأليف تكوين الجمعية التى يطلب تشكيلها عدد من أفاضل أساتذة الجامعة أو عدد من أفاضل السيدات الطبيبات والكاتبات وصاحبات الرأى ممن لهن عدد ضخم من التلاميذ والمريدين، بدعوى أن هذه الجمعية جمعية شيوعية.

والحكومة البوليسية هى حكومة مكروهة فى العالم كله، وبعض الحكومات البوليسية تخفى «بوليسيتها» تحت ستار من المدنية والحرية، ولا تفعل ما تفعله وزارة الشئون الاجتماعية علناً وبلا خجل.

فقد سبق أن أخبرني وكيل تعليم من كليات الجامعة أنه فكر وعدد من زملائه الأساتذة في تأليف جمعية الدفاع عن حقوق الإنسان في إحدى عواصم الصعيد، فجاءهم خطاب مماثل تماماً للخطاب الذي وصل السيدات اللواتي فكرن في تكوين جمعية تضامن المرأة.

والمؤسف حقاً أن هذا التصرف السيئ يصدر من وزارة ترأسها أستاذة للقانون وهي بحكم ثقافتها، ومهنتها، وعلمها تعرف الحكومة البوليسية؟ وتعرف ما يقوله وقاله علماء القانون في استهجانها، والدعوة إلى وضع حد لخصائصها في كل بلد.

والطريف الذي يحول الأمر – في موضوع دس المباحث أنفها في نشاط الوزارات والمصالح الحكومية – إلى مهزلة مبكية ومأساة مضحكة، أن خطاب وزارة الشئون الاجتماعية يقول : إن اقتراح منع التصريح بتكوين جمعية تضامن، صدر من إدارة البحث الجنائي لمكافحة جرائم الآداب العامة.. ومعنى ذلك بعبارة واضحة أن تصنيف النشاط الاجتماعي في وزارة الشئون الاجتماعية أضاف تأليف الجمعيات إلى إدارة تكافح الانحطاط الخلقي، وترويج الفاحشة والعمل على ممارستها ، وهو شئ آخر يرينا العقلية التي يحكم بها على نشاط أصحاب الرأي والراغبين في الخدمة.

فبماذا ننصح السيدات اللواتي أردن أن يدافعن عن حقوق المرأة التي هي فرع– أو ربما أصل– لحقوق الإنسانية ؟!

أننصحهن بالكف عن هذه المحاولة الشريفة السامية، وأن يدعن مجتمعنا بلا محاولة لرفع مستواه.

أم ننصحهن، بإنشاء جمعيتهن دون مراعاة قواعد القانون التي تحتم على من تسول له نفسه تكوين جمعية أن يعرض أمره على إدارة تكافح عيوب الآداب وآفاتها.

إنه مصاب يُبكي ويُضحك، ولكن لا تجد له حلاً، إلا أن تدعو له أن يلخذ بيد هذا البلد، وأن تقول للسيدة آمال عثمان وزير الشئون الاجتماعية أنها لا تخدم السيد اللواء حسن أبو باشا الوزير المشرف على إدارة مكافحة جرائم الآداب العامة، ولا تتلقى منه الأوامر، بل إنها لا تخدم السيد رئيس الجمهورية، إنما هي تخدم القانون الذي تعلمته وأصبحت أستاذة فيه وبفضل هذه الأستاذية اختيرت للوزارة وأنها بسبب تبعيتها للقانون وانتسابها إلى أسرته يجب أن تراجع قواعد وأساليب العمل في وزارتها لتمنع صدور خطاب بهذه الصورة المؤذية الجارحة التي نقلنا صيغتها بالحرف الواحد، ولتمنع من باب أولى، صدور قرار مؤسف محزن كالقرار المانع من تكوين جمعية تضامن المرأة!

فتحي رضوان

جـــريدة الأهـــالى

٣١ يوليو ١٩٩١ :

دبـــوس

وزارة الشـــــــــئون

و«الخلفاء» الراشدون :

o لا يستطيع أحد مهما بلغت جرأته على الحق أن يقنعنا بأن فى مصر حكومة واحدة.

لدينا حكومة تتحدث عن الانفتاح والتعددية والشرعية ولدينا حكومة أو حكومات أخرى تعتقد أن أعظم مظاهر الديموقراطية والتعددية والشرعية. هى تطبيق القانون العثمانلى أو على أحسن الفروض مبادئ الحكم المملوكى.

ولا يستطيع أحد أن يشكل جمعية لممارسة أى نشاط اجتماعى (دعك من النشاط السياسى) إلا بعد اجراءات وتحريات تستدعى تدخل الأمم المتحدة وربما قوات «الخلفاء» الراشدين لدى صاحبة العظمة وزارة الشئون الاجتماعية.

ويبدو أن الوزارة وافقت فى ظروف دولية غير مواتية على تسجيل جمعية تضامن المرأة (المصرية) كما سجلت إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية المصرية جمعية أخرى دولية بنفس الاسم ذات وضع استشارى فى المجلس الاقتصادى الاجتماعى بالأمم المتحدة.

وما أن بدأت تباشير النظام العالمى الجديد حتى رأت وزارة الشئون الاجتماعية والسيد نائب محافظ القاهرة للمنطقة الغربية أن الفرصة أصبحت مواتية لتأديب رئيسة الجمعية المصرية الدكتورة نوال السعداوى والخلط بين الجمعيتين ومصادرة ممتلكاتهما وتسليمهما إلى «محتسب» موظف فى وزارة الشئون يرأس هو نفسه جمعية نسائية مع الاحتفاظ له شخصياً بعشرة فى المائة من هذه الممتلكات جزاء المشقة التى سيعانيها فى عملية الاستيلاء على أموال الغير.

ونشر نائب المحافظ بياناً يعتمد فيه على بلاغ لسيدة تزعم فيه أن الجمعية المصرية تحتفظ فى بنك مصرى بأموال أخرى لم تبلغ عنها . وهى فى الحقيقة أموال الجمعية الدولية وزعم المسئول أنه راجع وزارة الخارجية فأبلغته أنها لا تعرف شيئاً عن الجمعية الدولية مع أن لها ملفاً منذ تسجيلها فى الأمم المتحدة، والمدهش هو أن رجالاً مسئولين يعتقدون أن من يريد إخفاء أموال عن مراقبة وزارة الشئون الاجتماعية يقوم بإيداعها فى بنك مصرى باسم الجمعية فى عاصمة مصر ، مع أن تهريب مثل هذه الأموال يمكن أن يتم بغاية

اليسر إلى بنوك فى الخارج لو كان الهدف هو خداع وزارة الشئون والسيد المحافظ كما حدث لما يزيد على ١٠٠ مليار دولار فى الخارج، والأكثر إثارة للدهشة هو أن السيد نائب المحافظ استفسر عن حقيقة الجمعية فى وزارة الخارجية فعرف منها أنه ليست هناك جمعية بهذا الاسم رغم الوثائق الرسمية التى تقدمها الدكتورة نوال السعداوى .

ولما كان من المستحيل أن تجهل إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية المصرية اسم جمعية دولية ذات ملف رسمى لديها، فقد يكون سؤال محافظة القاهرة عن طريق الخطابات الرسمية المعروفة قد وجه إلى وزارة أخرى أو ربما لوزارة الخارجية فى عاصمة أخرى، أو ربما لم يستدل مندوب المحافظة على عنوان وزارة الخارجية كما حدث منذ أسبوعين عندما سجل أحد «المحضرين» على إنذار موجه لوزارة الصناعة لتنفيذ حكم لصالح عمال المحلة، بأنه لم يستدل على عنوان وزارة الصناعة بالقاهرة.

وهكذا استطاعت وزارة الشئون مع السيد نائب المحافظ أن يعيدا إلى ذاكرة المصريين والقاهرة بعض تقاليد مصر الزاهرة فى عصور العثمانيين والمماليك حتى لا يتوهم أحد أن مبادئنا السياسية والاجتماعية تنبع من خارج بلادنا فى قضية إنشاء الجمعيات بالذات.

وهذا عمل من جلائل الأعمال يمكن أن يبعد الناس ولو لأيام معدودة عن مناقشة أمور كثيبة مثل الارتفاع الصاروخى للأسعار وضريبة الرأس (أو المبيعات) وما يتعرض له العرب من الخليج إلى المحيط دون استثناء من إذلال وإهانة لم يسبق لهما مثيل.

٥ ٥ مأساة الصحفى النظيف الذى لا يرتشى ولا يجامل فى الحق هو التقدير العميق الذى يغمره به الناس بعد موته، والإحساس بالخسارة الفادحة لفقده.

وهذا هو ماخرج به زميلنا وصديقنا الأستاذ سامى السلامونى من العالم. وليرحمنا الله.

فيليب جلاب

جـــريدة الجمهورية

٨ ديســمبر ١٩٨٣ :

دليــل المــرأة الــذكيـــــة
فى التعامل مع الحكومة المصرية

ليس مصدر هذا الدليل خيالى المريض،

وليس هدفه التشهير بمصر مجاناً أو بالعملة الصعبة.

إنما المصدر هو الحكومة نفسها، وأوراقها المختومة بختم النسر.. وكلها الآن أمامى.. مع بالغ الأسف!

الورقة الأولى:

طلب بإشهار جمعية ثقافية للمرأة المصرية، تؤدى أربع مهام على سبيل الحصر:

- محو أمية النساء،
- إصدار مجلة علمية تدرس قضاياهن،
- إنشاء مكتبة لتراثهن الثقافى،
- عقد ندوات وبحوث ومؤتمرات محلية وعالمية،

والطلب مقدم إلى الشئون الاجتماعية ومختوم بتحية الإسلام: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الورقة الثانية :

قائمة بأسماء مؤسسات الجمعية، طالبات التصريح بإشهارها :

- خمس عشرة مثقفة مصرية،
- سبعة أساتذة فى الجامعة،
- مدرسة جامعية،
- مديرة كاتبة،
- طبيبة كاتبة،

- صحفية كاتبة..
- مخرجة.
- رسامة.
- باحثة اجتماعية.
- مديرة برعاية الشباب.

والقائمة تقول بوضوح أن أكثر من نصف مؤسسات الجمعية يتولين تعليم أولادنا فى الجامعات، والباقيات يثقفن الرأى العام فى بلادنا بالكلمة والفيلم واللوحة، ويلجأ إليهن طالبو المشورة والمعونة من شبابنا وفقراء أهالينا.

الورقة الثالثة:

خطاب رسمى إلى السيدة التى اختارتها الجمعية رئيساً لها (الدكتورة نوال السعداوى).

والخطاب من المجلس الأعلى للثقافة، يقول للسيدة الدكتورة أنه قد وقع الاختيار عليها- بمناسبة يوم المرأة العالمى- لتكريمها كإحدى الرائدات المصريات.. من أجل جهودها البناءة فى سبيل نهضة مصر ورفعتها، ودعم الثقافة المصرية.

تاريخ الخطاب ٢١ فبراير ١٩٨٣، والموقع عليه رئيس الثقافة الجماهيرية .. (د. سمير سرحان).

الورقة الرابعة:

شهادة من الدولة إلى السيدة نفسها محاطة ببرواز جليل، ومكتوبة بالخط الفارسى الجميل. وموقع عليها باسم وزير ثقافتنا الطيب المتحمس : محمد عبدالحميد رضوان. وتاريخ الشهادة ٨ مارس ١٩٨٣.

ويقول نصها : يسر وزارة الثقافة منح الأستاذة نوال السعداوى هذه الشهادة تقديراً لريادتها فى المجال الأدبى، مع أصدق التمنيات بدوام التوفيق.

الورقة الخامسة والأخيرة:

دش بارد على أم رأس الجميع : المثقفات والأساتذة اللاتى أسسن الجمعية، والدكتور الذى «تشرف» بإبلاغ رئيستها نبأ اختيارها كرائدة، والوزير الذى وقع بخطه على شهادة تقدير الدولة لها..

والدش تدفق ماؤه من قرار مختوم بختم النسر، صادر عن محافظة القاهرة، يعلن رفض شهر الجمعية التى طلبت هؤلاء السيدات التصريح بها.

لماذا ؟

يجيب صلب القرار، بالحرف الواحد : لعدم موافقة مباحث أمن الدولة !

ولماذا لا توافق المباحث ؟ هل هؤلاء السيدات يساريات؟ هل لهن اتصال بالدول المعادية؟ هل تشتبه الدولة فى مؤامرة لقلب نظام الحكم وهن طرفاً فيها ؟

حاشا لله !

ينفى القرار عنهن هذه الاحتمالات جميعاً. ويحرص فى ديباجته على إيضاح السبب... فيقول بالنص:

«بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم .... إلخ »

«وبعد الاطلاع على رد مديرية أمن القاهرة، إدارة البحث الجنائى، قسم مكافحة جرائم الآداب العامة..» .. وبس !

لا يورد القرار أى سبب آخر لرفض إشهار الجمعية بعد هذا السبب البليغ المقنع !!

ما بعد الفضيحة !!

هذه هى الأوراق الرسمية التى نقلت عنها دليلى للمرأة الذكية فى مصر، ولا يزعجنى - الآن - سوى أن هذه الأوراق ماتزال على مكتبى.. تلوثه !

نعم .. تلوثه.

فلا شئ ينقض الوضوء فى اعتقادى قدر ما تنقضه ورقة تقول لنساء يُعلّمن أولادنا فى الجامعة : أحلنا أمركن إلى بوليس الآداب !

ولاشئ يهين مصر، ويلوثها، ويمتهن ثقافتها وحضارتها، ويشهر بها فى العالم كله.. قدر مايفعل قرار - مختوم بختم الدولة - يعترف بأن الجهة المختصة بالتعامل مع الأساتذة والمديرات والكاتبات فى مصر هى بوليس الآداب ! صحيح أن فى مصر عقولاً ومنظمات تعتبر مجرد تعليم المرأة فسقاً ودعارة.. ومجرد وجودها فى حقل العمل العام ضلالة وانحلالاً. لكن الدولة لا تكف فى دعايتها عن اتهام هؤلاء الناس بالجهل والضلال. فما بالها تتبنى نفس أفكارهم، وتجعل التعامل مع المثقفات والرائدات من اختصاص البوليس المتخصص فى مقاومة الفسق والدعارة ؟!

هل تسللت هذه العقول، وتلك المنظمات، إلى داخل جهاز الدولة؟ وهل سيطرت إلى الحد الذى جعل الثقافة والدعارة فى بلادنا وجهين لعملة واحدة، حسابها ورصيدها عند بوليس الآداب؟

كنت أتصور- حتى الآن- أن الرأى فى شئون الجمعيات الثقافية للجهات الثقافية فى الدولة.

ولكن .. هاهو «رئيس قطاع الثقافة الجماهيرية» يبشر رئيسة الجمعية باختيارها رائدة تستحق التكريم، فيجيئ بوليس الآداب يهنيها ويقول لسيادته : اسكت أنت !

وهاهو وزير الثقافة يمنحها شهادة تقدير فى الريادة، ويوقعها باسمه.. فيهزأ بوليس الآداب بالشهادة والتوقيع، وتحترمه محافظة القاهرة أكثر مما تحترم الوزير !

ولو كنت مكان الرجلين لقدمت استقالتى اليوم .

لا على سبيل الاحتجاج الشخصى. ولكن لأن هذه الاستقالة تضمن على الأقل بقاء سمعة مصر

الثقافية والحضارية. وتعفي بلادنا من اتهام الأجيال القادمة بأنها خانت تراث آلاف السنين، وسلمت الحكم في عالم الثقافة للمخبرين.

ومادام النشاط الثقافي في مصر قد أصبح من اختصاص بوليس الآداب، فالطبيعي هو أن ينسحب الوزير الحالي من الميدان، ويحتل منصبه معالي رئيس مكافحة الآداب العامة في وزارة الداخلية!

لقد تخلفنا كثيراً فيما يبدو، ودون أن نشعر.

ومن ينقذنا من هذا التخلف إلا أن ننسى بعض الوقت الذين يشهرون بنا في الخارج. ونتلفت بعض الوقت إلى الذين يشهرون بنا في الداخل.

الذين يلطخون وجه مصر على راحتهم. ويزينون اللطخ بالتوقيعات وأختام النسر. ويقدمون للدنيا كلها وثائق تثبت أننا قوم نكره الثقافة كراهية الدعارة، ولا نميز بينهما.

ومتى ؟

على مشارف القرن الواحد والعشرين. وبعد سبعة آلاف سنة من الحضارة نفاخر بها العالم الذي نزعم أننا نحن الذين علمناه وربيناه !

تخلصوا من هؤلاء ياسادة.

وثقوا أن مصر بعدهم ستستعيد ريادتها، وقيادتها، ودورها الحضاري في العالم، وأنها ستقهر كل الصعاب التي تواجهها.

فالمشكلة ليست عجز مصر وإنما إجهاض حماس شعبها، وقدراته الخلاقة، وفرض التخلف عليها فرضاً بأمثال هذه النظم التي لا تطالب راقصات الهرم إلا بدفع الضرائب.. بينما تحيل الكاتبات وأساتذة الجامعات إلى بوليس الآداب !

احفظي هذا الدليل جيداً، وعلقيه حلقة في أذنك، حتى تحسني التعامل مع الحكومة المصرية.

توكئي على عصا، واطرقي باب وزارة الشئون الاجتماعية، وقدمي لها شهادة فقر، ستحترم الحكومة فقرك وشيخوختك، وتمنحك معاش السادات.

أخلصي لذكرى زوجك الراحل.. واعملي مربية أو خادمة للإنفاق على أولادك، ستحترم الحكومة صبرك وتفانيك ، وتختارك أماً مثالية.

تألقي في الغناء، أو الرقص، أو المسرح، أو المسلسلات، ستحترم الحكومة مواهبك، وتجاملك، وتسمح لك بأن تسوي حسابك الضريبي بالتقسيط.

تفوقي في دراستك. واعملي طبيبة أو كاتبة أو أستاذة في الجامعة، وفوزي بشهادة تقدير من الدولة. وتقدمي بمشروع ثقافي لتنوير المرأة المصرية.. ستعرض الحكومة أمرك على بوليس الآداب !!

صلاح حافظ

الطـــعن (*):

بسم الله الرحمن الرحيم

إنه فى يوم   الموافق / / ١٩٩٢ الساعـة   أمامى أنا

الموظف بسكرتارية المحكمة الإدارية العليا.

حضر أمامى الأستاذ /   المحامى المقبول للمرافعة أمام المحكمة الإدارية العليا من قبل الأستاذة الدكتور/ نوال السيد السعداوى بصفتها رئيساً لمجلس إدارة جمعية تضامن المرأة العربية والمقيمة .... بموجب التوكيل الرسمى العام رقم

ضـــــد

١ – السيد الدكتور / وزير الشئون الاجتماعية بصفتها

٢– السيد محافظ القاهرة بصفته

٣ – السيد نائب محافظ القاهرة للمنطقة الغربية بصفته

٤ – السيد / مدير عام إدارة غرب القاهرة الاجتماعية بصفته

– وذلك طعناً فى حكم المحكمة الإدارى بمجلس الدولة دائرة الأفراد «ب» بجلسة ١٩٩٢/٥/٧ فى الدعوى رقم ٦٦٨٤ لسنة ٤٥ ق والمتضمن «حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً وبرفض طلب وقف تنفيذ القرار المطعون عليه وألزمت الإدارة بمصروفات هذا الطلب»

الـوقـائـع

أقامت الطاعنة ابتداء الدعوى رقم ٦٦٨٤ سنة ٤٥ ق ضد المطعون ضدهم أمام محكمة القضاء الإدارى بطلب تقدمت به إلى السيد المستشار رئيس المحكمة وطلبت فى ختامه بصفة مستعجلة بوقف تنفيذ القرار المطعون عليه وببطلان وإلغاء القرار المطعون فيه وبإلزام جهة الإدارة المصروفات.

– وتسبيباً لطلباتها أوردت أنه قد تم إنشاء جمعية تضامن المرأة العربية وفقاً لأحكام القانون ٣٢ سنة ١٩٦٤ وتم إشهارها تحت رقم ٣٢٨٢ فى ١٩٨٥/١/٧ بمديرية الشئون الاجتماعية بالقاهرة .... وقد استوفت تلك الجمعية سائر الإجراءات والأوضاع التى يتطلبها القانون غير أنها فوجئت يوم ١٩٩١/٧/١١ بخطاب موصى عليه مرفق به القرار رقم ١٩ الصادر فى ١٩٩١/٦/١٥ من السيد نائب محافظة القاهرة

(*) هذه الوثيقة هى النص الكامل للطعن المقدم إلى هيئة المحكمة، والناشر غير مسئول عن الأخطاء المطبعية واللغوية والصياغة، لأنها كالأصل تماماً – الناشر.

للمنطقة الغربية متضمناً حل الجمعية وأيلولة أموالها إلى جمعية نساء الإسلام.......... وقد صدر القرار دون أسباب.

وبعد أن أوردت الطاعنة أسباب طعنها على القرار ختمت بطلباتها.

– وقد تفضل السيد المستشار رئيس مجلس الدولة فحدد جلسة ١٩٩١/١٠/٣١ لنظر الدعوى وتأجل نظرها لجلسة ١٩٩١/١٢/٥ ثم ١٩٩٢/٢/٢٠ حيث قررت المحكمة حجزها للحكم لجلسة ١٩٩٢/٥/٧ .... وبالجلسة المذكورة قضت بحكمها السابق إيراده بصدر هذه الصحيفة والمتضمن حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً وبرفض طلب وقف تنفيذ القرار المطعون فيه .... إلخ

– وإذا كان هذا الحكم قد عاره الخطأ فى تطبيق القانون مخالفة الثابت بالأوراق والفساد فى الاستناد بأن الطاعنة تخاصمه لدى المحكمة الإدارية العليا للأسباب الآتية :

أسـباب الطـعن

تمهيـد

يشكل هذا الحكم سابقة خطيرة فى مجال تفسير نصوص القوانين المقيدة للحريات والتى استقر قضاء مجلس الدولة على تفسيرها تفسيراً ضيقاً وعلى الانحياز فيها لمبادئ الحرية ضد قيود جهة الإدارة وتعسفها.

– والقانون ٣٢ سنة ١٩٦٤ الخاص بالجمعيات هو من تلك القوانين التى ماعادت صالحه لمواكبة نص المادة ٥٥ من الدستور وهى التى أطلقت حق تكوين الجمعيات للمواطنين.. وبذلك كان يجب على المحكمة حين تصديها لنظر الدعوى أن تراعى فى أية ظروف ولد القانون ٣٢ سنة ١٩٦٤ وألا تغلو فى تفسير نصوصه هذا الغلو الذى أدى إلى تبنى مفهوم ضيق للمدى المتاح للجمعية الحركة فيه وجعل هذا الحكم يبدو وكأنه لم يقرأ إلا دفاع جهة الإدارة فقط ولم يدرس إلا ماتقدمت به من مستندات ...... وكأن الطاعنة لم يكن لها دفاع ولم تتقدم بأية مستندات.... فما كان لدفاعها من أثر يمس فى الحكم وما كان لما تقدمت به من مستندات من صدى يسمع فى الأسباب.

وقد عار الحكم خطأ فى القانون ومخالفة للثابت بالأوراق على نحو ما سوف نوضحه.

السبب الأول :-

خطأ فى تطبيق القانون أصاب الحكم حيث اعتبر أن إحالة القرار المطعون عليه على مذكرة صادرة من مديرية الشئون الاجتماعية كان بداية لتسبيب القرار المطعون عليه.

فى معرض رده على دفاع الطاعنة بأن القرار المطعون عليه جاء معيباً بعيب الشكل لعدم تسبيبه أو رد الحكم المطعون عليه.

ولا ينال من ذلك القول بأن القرار لم يتضمن بياناً

بالأسباب التى قام عليها لأن البادى من ظاهر الأوراق أن القرار المطعون فيه قد أشار فى ديباجته إلى مذكرة الشئون الاجتماعية.

– وإذا كان هذا القول غير سديد ذلك أنه من المقرر أنه «متى اشترط القانون تسبيب القرار الإدارى وعندئذ يصبح ذكر السبب فى صلب القرار شرطاً من شروط الصحة الشكلية (د/ طعيمة الجرف – قضاء الإلغاء طبعة ١٩٧٧ ص ٢٧٣، د/ سليمان الطماوى القضاء الإدارى الكتاب الأول قضاء الإلغاء طبعة ١٩٨٩ ص ٧٧٠) وفى ذلك تقول محكمة القضاء الإدارى.

«أنه إذا تطلب القانون تسبيب القرارات الصادرة بالترقية فإن إحالة القرارات إلى القانون وإلى الملفات والوظائف التى تقلدها المرشحون للترقية لا تعد تسبيباً وإنما يقوم التسبيب فى هذا المجال بذكر الأسباب التى دعت المجلس إلى تفضيل من رقوا وترجيحهم على من تخطوا فى الترقية أو بالقليل بذكر الأسباب التى حملته على تخطى من تخطاه فى الترقية وأن تكون هذه الأسباب أو تلك واردة فى صلب القرار حتى يخرج القرار حاملاً بذاته كل أسبابه أما الإحالة إلى أوراق أو وثائق أخرى فلا تكفى لقيام التسبيب (حكم فى ٨٥/١/٢٩ السنة ١٢، ١٣، ص ٨٤)».

وراجع د / ماجد راغب الحلو القضاء الإدارى طبعة ١٩٧٧ ص ٣٣١ والأحكام المذكورة بهامش الصفحة.).

وإذا كان ذلك وكانت المادة ٥٧ من القانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤ قد أوجبت حل الجمعية بقرار مسبب .... وقد ورد القرار المطعون عليه خالياً من الأسباب........ فإن إحالته إلى مذكرة مديرية الشئون الاجتماعية لا تكفى لتسبيبه خاصة أن تلك المذكرة لم ترفق به ويكون الحكم إذا خالف هذا النظر قد أخطأ القانون مما يجعله حقيقياً بالإلغاء.

ثانيـاً:

قصور فى التسبيب بعدم الرد على دفاع جوهرى للطاعنة، وهو عيب الشكل وذلك لتجاهل جهة الإدارة أخذ رأى الاتحاد المختص قبل صدور القرار المطعون عليه.... وقد نتج عن ذلك خطأ فى تطبيق القانون أصاب الحكم لرفضه طلب وقف التنفيذ رغم أن القرار جاء معيباً شكلاً.

من المقرر أن الدفاع الجوهرى هو ذلك الدفاع الظاهر التعلق بموضوع الدعوى وأن يكون الفصل منه

لازماً للفصل فى الموضوع ذاته... إلزام المحكمة بالرد على الدفاع الجوهرى يتبع من واجب احترامها لحقوق الدفاع فضلاً عن واجبها نحو تسبيب الأحكام.

(د / أحمد فتحى سرور الوسيط فى قانون الاجراءات جـ٣ طبعة ١٩٨٠ص ٢٢٣– ٢٢٤).

– وإذا كان ماتقدم وكانت الطاعنة قد دفعت فى مذكرتها المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥ (مقدمة من مكتب كريمة على حسين ونجاد البرعى محامون) ص ٤ بأن القرار المطعون عليه قد جاء متجاهلاً اتخاذ إجراء هام يسبق صدوره هو ضرورة أخذ رأى الاتحاد الإقليمى للجمعيات وهو إجراء يفرضه نص المادة ٥٧ من القانون ٣٢ لسنة ١٩٩١ وأن هذا التجاهل قد وصم القرار المطعون عليه بعيب الشكل باعتبار أنه «إذا ألزم القانون جهة الإدارة باتخاذ إجراءات بعد أو قبل إصدار القرار وذلك كإجراء تحقيق أو كأخذ رأى جهة معينة فى موضوع القرار فإن تجاهل الإدارة لهذا الإجراء يصم قرارها بعيب ويجعله قابلاً للإلغاء (د/ ماجد راغب الحلو– القضاء الإدارى ص ٢٣١).

وإذا كان الحكم المطعون عليه لم يرد على هذا الدفاع الجوهرى لا بالرفض ولا بالقبول، ولم يورد أى أثر له فى أسبابه فإن حكمه يكون قاصراً فى التسبيب لعدم رده على مثل هذا الدفاع الجوهرى.

على أن الأمر لا يقف هنا عند القصور فى التسبيب لأن الحكم المطعون عليه بتجاهله لهذا الدفاع ثم قضائه برفض طلب وقف تنفيذ القرار المطعون عليه يكون قد ساقه قراراً باطلاً لعيب فى شكله مما يشكل مخالفة للقانون لأنه من المقرر وفق نص المادة ٥٧ من القانون ٣٢ سنة ١٩٦٤ «يجوز حل الجمعية بقرار مسبب من وزير الشئون الاجتماعية بعد أخذ رأى الاتحاد المختص».

– ومفاد ماتقدم أنه لايجوز اتخاذ قرار حل الجمعية دون أخذ رأى الاتحاد الإقليمى للجمعيات الذى هو الاتحاد المختص وفق نص القانون ٣٢ سنة ١٩٦٤.

– فإذا ما اتخذت جهة الإدارة قرار الحل دون أخذ رأى الاتحاد المختص فإن قرارها يكون قابلاً للإلغاء لإصابته بعيب من عيوب الشكل ذلك لأنه من المقرر أن «قد يفرض المشرع على الإدارة قبل إصدار قرار معين استشارة فرد أو هيئة من الهيئات وحينئذ يتعين القيام بهذه الشكلية قبل إصدار القرار حتى لو كان الرأى فى ذاته غير ملزم للإدارة (د/ سليمان الطماوى– مرجع سابق ص ٧٧٦)، (د/ طعيمه الجرف – مرجع سابق – ص ٢٧٤).

– وعلى ذلك استقرت أحكام المحكمة الإدارية العليا ومجلس الدولة (حكم ٥٣/٤/١٦ مجموعة أحكام المجلس السنة ٧ ص ٩٢١ وحكم ٥٥/٦/١٥ مجموعة الأحكام السنة ٩ ص ٤٤٦ ومجموعة أحكام المحكمة الإدارية العليا السنة ٨ ص ٨٩١ حكم فى ١٩٦٣/٣/٢٣.

وإذا كان ماتقدم وكان القرار المطعون عليه لم يتضمن أن من قام بإصداره قد استطلع رأى الاتحاد المختص كما أن جهة الإدارة لم يقدم طوال مراحل التقاضى مايفيد قيام جهة الإدارة باستطلاع رأى الاتحاد المختص...... فإن هذا القرار يكون باطلاً لعيب فى شكله ويكون الحكم المطعون عليه إذا التفت عن ذلك قد خالف القانون فضلاً عن قصور فى تسبيبه مما يجعله فى كل الأحوال – بإذن الله حقيقاً بالإلغاء).

ثالثاً:

قصور فى التسبيب بعدم الرد على دفاع جوهرى يتعلق به عيب مخالفة القانون لأن الحكم الطعين لم يرد على دفاع الطاعنة بعدم مشروعية قرار التفويض لعدم نشره نشراً سليماً وقد أدى التفاته عن هذا الدفع إلى خطئه فى تطبيق القانون.

– كانت الطاعنة قد دفعت فى مذكرة مقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥ (مقدمة من الأستاذ/ عادل أمين) بعدم مشروعية القرار رقم ١٩ سنة ١٩٩١ لصدوره من نائب محافظ القاهرة الذى لم ينشر القرار رقم ٣١٠ سنة ١٩٨١ الذى فوضه فى اختصاصات المحافظة فى الوقائع المصرية .... وانتهت الطاعنة إلى أن

«القرار رقم ٣١٠ سنة ٨١ قد تضمن تفويضاً فى اختصاص نص عليه فى قانون الجمعيات وأسند للمحافظة فى قانون نظام الحكم المحلى فيلزم الأمر كذلك أن ينشر متى يصل إلى علم الكافة ويصبح نافذاً ولا يستطيع نائب المحافظ ممارسة السلطات المفوضة فيها بناء على هذا القرار إلا بعد النشر».

– وأضافت الطاعنة أن «الثابت من مراجعة أعداد الوقائع المصرية الصادر منذ هذا التاريخ أن القرار ٣١٠ سنة ١٩٨١ لم ينشر.

– وإذا كان ذلك وكان الحكم المطعون عليه قد تجاهل هذا الدفاع فلم يرد عليه واكتفى بالقول بأن «القرار صادر ممن يملك سلطة إصداره بموجب قرار التفويض ٣١٠ سنة ٨١ وذلك طبقا لأحكام القانونين ٣٢ سنة ٦٤، و٤٣ سنة ١٩٧٩.

– وإذا كان القول من الحكم المطعون عليه لا يصلح رداً على دفاع الطاعنة الجوهرى من ناحية ومن ناحية أخرى فإنه من المقرر «أن الأحكام العامة للتفويض فى مصر مقررة على الوجة السائد فى فرنسا».

(د/ سليمان الطماوى – مرجع سابق ص ٧٢٨).

وكان من المقرر فى فرنسا أن «القرار المجيز للتفويض يجب أن ينشر نشراً سليماً وإلا كان باطلاً (د . سليمان الطماوى مرجع سابق ص ٧٢٦ والأحكام المذكورة بالهامش رقم ١ بدأت الصفحة).

وإذا كان ماتقدم وكان الثابت من مراجعة أعداد الوقائع المصرية منذ ١٩٨١/١٢/٢٤ وحتى الآن أن القرار رقم ٣١٠ سنة ١٩٨١ والصادر بتفويض نائب محافظ القاهرة فى بعض اختصاصات المحافظ لم يتم نشره نشراً سليماً وهو مالم تجادل فيه جهة الإدارة فإنه يكون غير نافذ حتى يتم نشره ويكون القرار المطعون عليه إذ بنى على قرار تفويض لم ينشر قد وقع باطلاً مستحقاً للإلغاء.

رابعــا:

> خطأ فى الإسناد ومخالفة الثابت بالأوراق حيث استخلص الحكم المطعون فيه أن مكاتبات وزارة الخارجية المصرية تقطع بعدم وجود جمعية دولية مسجلة لديها باسم جمعية تضامن المرأة العربية حين أن الثابت من الأوراق هو خلاف ذلك.

استقرت المحكمة الإدارية العليا على أن «الحكم القائم على أسباب منتزعة من أصول تخالف الثابت من الأوراق يتعين إلغاؤه لأنه قد أخطأ فى تأويل القانون وتطبيقه (إدارية عليا ١٩٥٧/١١/٢٣ السنة ٣ ص ٧٠).

وإذا كان ما تقدم وكان الحكم الطعين قد أورد فى مدوناته وبعد أن استعرض مازعم أنه مخالفات قارفتها الجمعية المنحلة.

> «كما لا يقدح فى ذلك القول بأن الجمعية المذكورة هى غيرالجمعية التى حصلت على الوضع الاستشارى لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى لدى الأمم المتحدة ذلك لأن البادى من مكاتبات الجهة الإدارية مع وزارة الخارجية أن وزارة الخارجية ليس لديها علم عن الجمعية الثانية ذات الوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة ولا يوجد فى الأوراق ما يؤكد قيام هذه الجمعية داخل جمهورية مصر العربية» .

وهذا الذى قال به الحكم الطعين ليس له أصول فى الأوراق فضلاً عن أنه يخالف ما هوثابت فيها......... ولو عنى الحكم بدارسة مستندات الطاعنة أو حتى قراءة ماقدمته جهة الإدارة من مستندات لخرج بنتيجة مخالفة.

- وابتداء فإن أمر وجود جمعية دولية تحمل ذات اسم الجمعية المنحلة وتباشر ذات النشاط ولكن على مستوى العالم العربى كله ماكان ليهمنا فى كثير أو قليل لولا أن كل ماتزعم الجهة الإدارية أنها مخالفات كانت سبباً لصدور قرار حل جمعية تضامن المرأة المحلية إنما هى أعمال قامت بها جمعية تضامن المرأة العربية الدولية ذات الوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة.. كما سنوضح بعد ذلك.

فهل توجد جمعية دولية باسم تضامن المرأة العربية؟ تتبع وزارة الخارجية ؟

فى ١٩٩٠/٩/١١ وجهت رئيس مجلس إدارة جمعية تضامن المرأة العربية الدولية ذات الوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة خطاباً إلى د/ محمد منير زهران مدير إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية قالت فيها بحصر اللفظ

«السيد الأستاذ مدير إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية .... نرسل لسيادتكم محضر الجمعية العمومية بتاريخ ١٩٩٠/٩/٦ الخاصة بجمعية تضامن المرأة العربية ذات الوضع الاستشارى بالأمم المتحدة والتابعة لإدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية...... ويتضمن المحضر أسماء عضوات مجلس الإدارة الجديد وأسماء عضوات المكتب التنفيذى المنتخب برجاء التكرم باعتماد المحضر وختمه بخاتم الدولة حتى يمكن إرساله إلى بنك مصر فرع مصطفى كامل

(الخطاب مستند رقم ١ الحافظة المرفقة بصحيفة المرأة).

وفى هذا الخطاب تسجل جمعية تضامن المرأة العربية الدولية ثلاث أمور :-

الأول : أنها تابعة لإدارة الهيئات بوزارة الخارجية.

الثانى : أن محضر اجتماع جمعيتها العمومية يتم اعتماده وختمه بختام النسر من وزارة الخارجية.

الثالث : أن هذا المحضر بعد اعتماده من وزارة الخارجية سوف يرسل إلى بنك مصر فرع مصطفى كامل .... لماذا ؟ طبعاً لفتح حساب باسم الجمعية الدولية.

– وقد كان يمكن أن ترفض وزارة الخارجية هذا الخطاب وأن ترد على رئيس مجلس إدارة جمعية تضامن المرأة العربية الدولية ذات الوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة بأنها ليست جهة تسجيل جمعيات .... إلا أن ماحدث كان عكس ذلك. فقد تم اعتماد المحضر وقائمة أسماء أعضاء مجلس الإدارة الجديد والمكتب التنفيذى وأمينة الصندوق ومرفق المحضر واعتماد إدارة الهيئات بوزارة الخارجية فى ١٩٩٠/٩/١٩ وأرسلت صورة إلى مدير بنك مصر فرع مصطفى كامل ومختوم بخاتم شعار الجمهورية وثابت هذا كله فى المستند رقم ٢ الحافظة المرفقة بصحيفة الطعن.

وأكثر من ذلك ومنذ ١٩٨٦/٩/٢٨ ووزارة الخارجية تتعامل مع الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية ذات الصفة الاستشارية على أنها جمعية دولية مستقلة وثابت هذا من خطاب موجه من السفير محمود أبو النصر وقت أن كان مديراً لإدارة الهيئات الدولية إلى مدير بنك مصر فرع مصطفى كامل يحيطه علماً بالصفة الدولية لجمعية تضامن المرأة العربية ووضعها الاستشارى لدى الأمم المتحدة (مستند رقم ٣ الحافظة المرفقة).

– وأكثر من ذلك فإن الحكم المطعون عليه والذى ادعى خلو الأوراق أمامه مما يفيد وجود جمعية دولية ذات وضع استشارى لدى الأمم المتحدة وتحمل ذات اسم الجمعية المنحلة فاته أن يقرأ مستندات الطاعنة التى قدمت بحافظتها بجلسة ١٩٩١/١٢/٥ وبالذات المستند من أرقام ٢، ٥، ٦.

فعندما صدر قرار بحل جمعية المرأة العربية المحلية وبات واضحاً أن الشئون الاجتماعية تتعمد الخلط

بين الجمعية المحلية والجمعية الدولية مستقلة وحدة الاسم ووحدة شخص الرئيسة مستهدفة الاستيلاء على أموال الجمعية الدولية توجهت الطاعنة بصفتها رئيس الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية ذات الوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة بخطاب فى ١٩٩١/٨/٥ إلى مدير إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية تطلب منه موافاتها بخطاب يوضح أمرين.

أ – أن جمعية تضامن المرأة العربية الدولية تتمتع بالوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة .

ب – وأنها تتعامل مع إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية باعتبارها إحدى الهيئات الدولية (الخطاب مستند رقم ٥ حافظة الطاعنة أمام محكمة القضاء الإدارى بجلسة ١٩٩١/١٢/٥) .

ولم تخيب وزارة الخارجية ظن الطاعنة فردت عليها بخطاب مؤرخ ١٩٩١/٨/١٠ يفيد بوضوح أن جمعية تضامن المرأة العربية تتعامل مع إدارة الهيئات كإحدى الهيئات الدولية وأنها تحمل الصفة الاستشارية من الفئة الثانية لدى الأمم المتحدة (مستند رقم ٦ حافظة الطاعنة أمام محكمة القضاء الإدارى بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

– كما أن الحكم المطعون عليه لو كلف نفسه عناء قراءة مستندات الطاعنة لوجد أن أولى مستنداتها والتى قدمتها بحافظة مستنداتها بجلسة ١٩٩١/١٢/٥ كان النظام الأساسى لجمعية تضامن المرأة العربية الدولية ذات الوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة وهو بالقطع يخالف النظام الأساسى للجمعية المنحلة والذى قدمته جهه الإدارة بحافظة مستنداتها رقم ٤ دوسيه مستند رقم ٣ .... وواضح الاختلاف من مجرد قراءة الوثيقتين فإحداهما – أى الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية – تعمل فى كل أرجاء الوطن العربى والأخرى – أى الجمعية المحلية– تعمل على مستوى الجمهورية فقط. (نلتمس مراجعة الوثيقتين المشار إليهما).

مما يؤكد أن هناك جمعيتين فعلاً واحدة محلية والأخرى عمومية دولية ذات وضع استشارى لدى الأمم المتحدة .

على أن الأوراق ذاتها سواء تلك التى كانت تحد نظر محكمة القضاء الإدارى أو المقدمة الآن تؤكد وجود جمعيتين بذات الاسم وليس جمعية واحدة. فالمؤسسون للجمعية المحلية (المنحلة) جميعهم من المصريين (يراجع لائحة النظام الأساسى للجمعية المنحلة المقدمة بحافظة الحكومة ٤ دوسيه رقم ٣ مستند). فى حين أن أعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة للجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية ذات الوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة من جنسيات عربية مختلفة. (مستند رقم ٢، ٣ الحافظة المرفقة بصحيفة الطعن).

إذاً فقد بات من المؤكد أن هناك جمعيتين واحدة ذات صفة استشارية دولية والأخرى محلية وإن كانتا تشتركان فى الاسم وفى شخص الرئيس.

– على أننا لا نحب أن نغادر تلك النقطة دون أن نستعرض تلك المكاتبات التى ترددت بين الجهة الإدارية ووزارة الخارجية والتى رأى فيها الحكم المطعون عليه أنها تنبئ أن وزارة الخارجية ليس لديها علم عن الجمعية الثانية ذات الوضع الاستشارى .

– أما عن أن وزارة الخارجية لديها علم بالجمعية الدولية ذات الوضع الاستشارى وتتعامل معها فإن المستندات المقدمة منا رفق صحيفة الطعن والمستندين ٥، ٦ بحافظة المدعية أمام محكمة القضاء الإدارى تقطع بهذا وتؤكده........ فما هو إذن فحوى تلك الخطابات ومتى صدرت.

يلاحظ أن تلك الخطابات المقدمة بحافظة الحكومة قد تم استصدارها من وزارة الخارجية لتعزيز موقف وزارة الشئون الاجتماعية في دفاعها في الدعوى حين أن ماقدمته الطاعنة من مستندات سواء رفق صحيفة هذا الطعن أو أمام محكمة القضاء الإداري سابق على نظر الدعوى ..... ولكننا في هذا المقام لانحاول ولا نريد أن نصم وزارة الخارجية بوصمة تضليل العدالة فقط سوف نحاول رفع التناقض في موقفها بين مستندات قدمناها صادرة من وزارة الخارجية فثبت أن هناك جمعية دولية باسم تضامن المرأة العربية مسجلة لدى وزارة الخارجية بل وتم فتح حسابها في البنك بترخيص من وزارة الخارجية ومستندات قدمتها الحكومة ونسبتها إلى وزارة الخارجية ورأى فيها الحكم المطعون عليه أنها تؤكد عدم علم وزارة الخارجية أو تعاملها من الجمعية الدولية.

الملحوظة الأهم:

إن كل الخطابات المنسوبة إلى وزارة الخارجية والتي قدمتها الجهة الإدارية بحوافظ مستنداتها تؤكد على أمر واحد هو أنه :

«ليس مدرجاً بميزانية وزارة الخارجية أية اشتراكات أو إعانات تتعلق بهذه الجمعية»

(مستند رقم ٢ حافظة الحكومة ٤ دوسيه جلسة ١٩٩١/١٠/٣١)

وبعبارة أخرى في خطاب آخر بأن

« هذه الجمعية ليست مدرجة بميزانية وزارة الخارجية ولا توجد أية اشتراكات أو إعانات تتعلق بها» (الفقرة الأخيرة من المستند رقم ١ حافظة الحكومة بجلسة ١٩٩٢/٥/٧) .

وفي هذه النقطة بالتحديد لا يوجد خلاف بيننا وبين جهة الإدارة فالجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية ذات الوضع الاستشاري لدى الأمم المتحدة لا تحصل على أية إعانات من وزارة الخارجية المصرية لسبب في منتهى البساطة هو أن مثل تلك الجمعيات غير الحكومية ذات الصيغة الدولية تتحرج من تلقي إعانة من أية حكومة خوفاً من أن يؤثر هذا الأمر على استقلال قرارها.

ولكن يبقى السؤال الأساسي وهو : « هل من المنطق السليم أن يستخلص من قول وزارة الخارجية أنها لا تعطي إعانات لجمعية معينة عدم وجود مثل هذه الجمعية».

- الإجابة نفياً .. فلابد لنا إذن أن نسأل من أين جاء الحكم المطعون عليه بما أورده من أن

«وزارة الخارجية ليس لديها علم عن الجمعية الثانية ذات الوضع الاستشاري لدى الأمم المتحدة؟».

لا شك أن الحكم قد خلص إليه بعد أن اطلع على الخطاب المقدم من جهة الإدارة بحافظة مستنداتها

أثناء حجز الدعوى للحكم بجلسة ١٩٩٢/٥/٧ والمنسوب صدوره لوزارة الخارجية.. ولكن ماذا يقول هذا الخطاب؟ وهل ينفى وجود جمعية دولية باسم تضامن المرأة العربية الدولية ؟

– قبل أن ندخل فى الموضوع .... لنا وقفه مع الشكل .... فهذا الخطاب قدم بعد حجز الدعوى للحكم بجلسة ١٩٩٢/٢/٢٠ لجلسة ١٩٩٢/٥/٧ حيث لم تكن المحكمة قد صرحت بتقديم مستندات فقط كان قرارها التصريح بالمذكرات وبالاطلاع على ماقدم من مستندات فعلا بجلسة ١٩٩٢/٢/٢٠.. أى أن المحكمة لم تأذن بتقديم أية مستندات إبان فترة حجز الدعوى للحكم ولكنها أذنت بتبادل المذكرات وبأن يطلع الخصوم على المستندات التى قدمت فعلاً بجلسة ١٩٩٢/٢/٢٠.

وإذا كان ذلك فإن استناد الحكم الطعين على هذا الخطاب يعيبه ويبطله بحسبان أن تكوينه لعقيدته يجب أن يستمد من أدلة طرحت بالجلسة وتناضل فيها الخصوم ومكنتهم المحكمة من الاطلاع عليها ومناقشتها (نقض ١٩٥٠/٥/٣٠ مجموعة القواعد حـ١ ق ص ١١٢ رقم ١٥٢).

بعد تلك الملاحظة الشكلية نعود إلى موضوع ذلك الخطاب الذى استخلص منه الحكم المطعون فيه أن وزارة الخارجية ليس لديها علم عن الجمعية الثانية ذات الوضع الإستشارى لدى الأمم المتحدة.

ويؤكد الخطاب المذكور على ثلاثة مبادئ :

الأول:-

إن إدارة الهيئات الدولية ليست جهة تسجيل للجمعيات ذات الصيغة الدولية.. وأن جمعية تضامن المرأة العربية الدولية كان يجب أن تسجل نفسها لدى وزارة الشئون الاجتماعية إذا كان مقرها القاهرة.

الثانى:-

إن حصول جمعية تضامن المرأة العربية على الوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة قد تم دون الرجوع لوزارة الخارجية وأن هذا الوضع الاستشارى لا يمنحها وضعاً دولياً تفرضه على السلطات الرسمية المحلية دون أن تسجل نفسها لدى هذه السلطات.

الثالث:-

إن الموافقة التى تبديها وزارة الخارجية على تنظيم مؤتمر أو ندوة لا يعتبر اعترافاً بوضع الجمعية أو الجهة التى تنظم هذا المؤتمر.

وانتهى الخطاب بذلك التأكيد التقليدى بأن وزارة الخارجية لا تمنح الجمعية أية إعانات أو ميزانيات.. إلخ (الخطاب مستند رقم ١ حافظة ١٩٩٢/٥/٧ رقم ٧ دوسيه).

إن هذا الخطاب وتلك صيغته لا يمكن أن يستخلص منه ما استخلصه حكم محكمة القضاء الإدارى بل يمكن القول بأنه يؤكد ضمنيا وجود جمعية دولية باسم تضامن المرأة العربية وهو ما يدل عليه قوله إن الجمعية الدولية كان يجب أن تسجل نفسها لدى وزارة الشئون الاجتماعية إذا كان مقرها القاهرة. وتبلغ وزارة الخارجية بذلك.. وهذا لم يتم.

– فهذه الفقرة تتحدث عن جمعية لم تسجل نفسها لدى وزارة الشئون الاجتماعية وقت أن كان مقرها القاهرة.. وهذه الجمعية طبعا غير الجمعية المنحلة المسجلة لدى وزارة الشئون الاجتماعية رقم ٣٢٨٢.

– فهى تتحدث عن جمعيتين واحدة دولية لم تسجل نفسها لدى الشئون الاجتماعية وقت أن كان مقرها القاهرة والثانية محلية سجلت نفسها وتم حلها وهى مثار هذا النزاع.

وفيما عدا ما تقدم فإن كل ما أورده الخطاب بعد ذلك أقوال مرسلة لا خلاف عليها وليست هى محل البحث ولا يمكن أن يستخلص منها أن وزارة الخارجية لا تعلم بوجود الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية فلم يقل أحد أن وزارة الخارجية هى جهة تسجيل جمعيات أو أن حصول أية جمعية على وضع استشارى لدى الأمم المتحدة يجعلها تفرض نفسها على السلطات المحلية أو أن تصريح الخارجية بمؤتمر ما هو اعتراف منها بالجهة المنظمة له.

كل ماسبق لا خلاف عليه ولكن لا ينفى أبداً وجود جمعية دولية باسم تضامن المرأة العربية ولا يمكن أن يستخلص منه هذا النفى.

كما لا ينفى وجودها قول الخطاب فى نهايته أنه : «ليس هناك أى إشراف أو اعتراف من وزارة الخارجية بهذه الجمعية» فعدم وجود إشراف أو اعتراف من الخارجية بالجمعية لا يعنى أنها غير موجودة وان كنا نحيل وزارة الخارجية إلى مستنداتنا رفق الصحيفة وبها اعتماد إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية لمحضر اجتماع الجمعية العمومية للجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية، وتصريح لها بفتح حساب فى البنك (المستندات رفق صحيفة الطعن)، ولا نظن أنه بعد ذلك إشراف أو اعتراف.

فمن كل ما سبق يكون الحكم أن مكاتبات الجهة الإدارية مع وزارة الخارجية أكدت أن وزارة الخارجية ليس لديها علم عن الجمعية الثانية. هو قول مخالف للثابت من الأوراق فالخارجية تزعم – حتى وإن كان الزعم كافياً – أنها لا تشرف على الجمعية الدولية ولا تعترف بها وهو أمر لا يمكن أن يستخلص منه أنه ليس لديها علم عن الجمعية الدولية.

فمن كل ذلك يغدو قيام جمعية دولية باسم تضامن المرأة العربية ذات وضع إستشارى لدى الأمم المتحدة أمراً مؤكداً ويكون الحكم إذا انتهى إلى غير ذلك قد خالف ماهو ثابت بالأوراق. واستخلص من مستندات جهة الإدارة مالا يمكن استخلاصه عقلاً منها ويكون بذلك حقيقياً بالإلغاء.

خامساً:-

انعدام الأسباب القانونية التى بنى عليها القرار المطعون عليه وخطأ حكم محكمة أول درجة فى تطبيق القانون بتخليه عن رقابته على أسباب القرار ومتابعته لأقوال جهة الإدارة دون دليل يؤيد تلك الأقوال فى الأوراق.

من المقرر أن «لمحكمة القضاء الإدارى بحث الوقائع التى بنى عليها القرار الإدارى بقصد التحقيق من مطابقته أو عدم مطابقته للقانون وعلى المحكمة أن تتحقق من حدوث الوقائع المادية والتى استندت إليها الإدارة فى إصدار القرار المطعون عليه (د. سليمان الطماوى القضاء الإدارى – قضاء الإلغاء طبعة ٨٦ ص ٨٥٧).

– وقد كان هذا شأن محكمة القضاء الإدارى، ودائما تبسط رقابتها على سبب القرار الإدارى لتتأكد من أن الوقائع المادية التى استند عليها لها أصول ثابتة فى الأوراق.. وفى هذا تقول «إذا كان القرار قد أخطأ

فى استظهار بعض الوقائع واستخلص من بعضها ثبوت الاتهام فى حق المدعى مع أنه غير مقطوع بصحتها بل إن منها ما لا سند له فى أوراق الدعوى ومنها ماهو عاطل من الدليل.. لذلك يكون القرار غير قائم على أساس من القانون (حكم ١٩٥٣/٣/٢٢ مجموعة الأحكام السنة ٧ ص ٧١٧).

ولكن الحكم المطعون عليه خرج على هذه المبادئ المستقرة وبدلا من أن يتأكد من صحة الوقائع التى نسبتها جهة الإدارة إلى الجمعية المنحلة وعما إذا كان لها أصل ثابت فى الأوراق من عدمه تابع جهة الإدارة فى أقوالها المرسلة وأصبح لها بمثابة الصدى للصوت.. على أننا لا ننزعج كثيراً من ذلك لأن «الطعن أمام المحكمة الإدارية العليا يفتح الباب أمامها لتزن الحكم المطعون فيه بميزان القانون وزناً مناطه استظهار ما إذا كانت قد قامت به حالة أو أكثر من الأحوال التى تعيبه والمنصوص عليها فى المادة ١٥. فإذا كانت محكمة القضاء الإدارى قد أخطأت فى فهم الوقائع، فإن من سلطة المحكمة العليا وقد طرح أمامها النزاع برمته أن تسلط رقابتها عليه وترد الأمر إلى نصابه الصحيح» (حكم ١٩٦٣/٢/٢٣ مجموعة أحكام الإدارة العليا لسنة ٨ ص ٨٦٦ د. سليمان الطماوى القضاء الإدارى جـ ٢طبعة ٨٦ ص ٦٤٥).

– ويهمنا هنا أن نؤكد أن على حكم محكمة الإدارية العليا صدر فى ١٩٥٧/٤/١٣ وانتهى إلى أن «سبب القرار يجب أن يكون حقيقيا لا وهميا ولا صوريا وصحيحا ومستخلصا استخلاصا سائغا من أصول ثابتة نتيجة، وقانونيا تتحقق فيه الشرائط والصفات الواجب توافرها فيه قانونا».

فهل توافر ذلك لسبب القرار المطعون عليه ؟ وهل أعمل الحكم المطعون عليه رقابته على تلك الأسباب؟

الإجابة بالنفى فجهة الادارة لم تقدم دليلاً واحداً على صحة الاتهامات التى كالتها إلى الجمعية المنحلة.. والحكم المطعون عليه خلف تلك الاقوال المرسلة ليؤيد القرار المطعون عليه ويقرر أنه قد صدر متفقا مع القانون !!

– تلخص أسباب القرار المطعون عليه فى الآتى :

١ – إصدار مجلة نون ونشرة تضامن المرأة العربية رغم رفض المجلس الأعلى للصحافة الموافقة على إصدارها وقد تضمنت المجلة المشار إليها والنشرة سالفة الذكر الهجوم والتشكيك فى الأنظمة الاجتماعية والدينية وأنظمة الأحوال الشخصية فضلاً عن الهجوم على سياسة الدولة.

٢ – عقد مؤتمر الصحافة النسائية فى مصر من الفترة من ٤ – ٧ سبتمبر ١٩٩٠ وتناول المؤتمر الهجوم على سياسة مصر بالنسبة لأزمة الخليج.

٣ – أسفر تقرير اللجنة عن اتصالها ببعض الهيئات والمنظمات الدولية، ومحاولة الزج باسم هيئة الأمم المتحدة وقيام هذه الجمعية بفتح حساب خاص بالعملة المحلية وآخر بالعملة الأجنبية فى بنك مصر فرع مصطفى كامل بخلاف حسابها الثابت لدى الجهة الإدارية، ودون إثبات ذلك فى سجلات الجمعية. (نلتمس مراجعة الحكم ص ٤، ٥).

ولنا هنا بعض الملاحظات

أولاً:-

إن الحكم المطعون فيه أو حتى تقرير التفتيش المقدم من الجهة الإدارية لم يذكر من هى تلك الجهات الأجنبية التى اتصلت بها الجمعية المنحلة ولا سبب الاتصال ولا تاريخه ولا الشخص الذى كان معه الاتصال ودوره فى قيادة الجمعية المنحلة.. مما يجعلنا لا نستطيع أن نرد على هذا الاتهام المرسل. **أما موضوع الصفة الاستشارية لدى الأمم المتحدة فقد أوضحنا فى الجزء الرابع من الصحيفة أن هناك جمعية دولية باسم تضامن المرأة العربية الدولية هى التى تحمل هذه الصفة الاستشارية وأنها كانت تتعامل مع وزارة الخارجية المصرية.** (نلتمس مراجعة القسم وأيضاً ذلك الجزء من هذه الصحيفة) والمستندات المرفقة بصحيفة الطعن والمستندات المقدمة أمام محكمة القضاء الإدارى.

ثانياً:-

أما عن فتح حساب بالعملة الحرة وآخر بالعملة المحلية فى بنك مصر فرع مصطفى كامل فقد أوضحنا أيضاً فى الجزء الرابع من تلك الصحيفة أن هذا الحساب مفتوح باسم جمعية تضامن المرأة العربية الدولية ذات الوضع الاستشارى لدى الأمم المتحدة **وأنه مفتوح بتصريح من وزارة الخارجية بعد اعتمادها بنتيجة انتخاب أعضاء مجلس الإدارة لتلك الجمعية وأغلبهم من العرب.** (المستندات رفق هذه الصحيفة وبالتالى فلا علاقة للجمعية المنحلة بهذا الحساب فأمينة الصندوق فى الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية سودانية الجنسية وهى التى لها حق التوقيع على الشيكات .... (نلتمس مراجعة القسم وأيضاً من هذه الصحيفة والمستندات المشار إليها فيه).

ثالثاً:-

أسندت جهة الإدارة إلى الجمعية المنحلة أنها أقامت مؤتمراً باسم مؤتمر الصحافة النسائية فى الفتر من ٤ – ٧ سبتمبر ١٩٩٠ وتناول هذا المؤتمر بالهجوم سياسة مصر بالنسبة لأزمة الخليج.. وقد تابع الحكم المطعون جهة الإدارة فى هذه المزاعم.

والغريب أن جهة الإدارة لم تقدم ما يفيد صحة قولها وكل ماقدمته كان خاصاً بمؤتمر أقامته الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية **فى الفترة من ١ - ٣ سبتمبر ١٩٨٦ فى مبنى جامعة الدول العربية وقد تم هذا المؤتمر بموافقة وزارة الخارجية ووزارة الشئون الاجتماعية وهذا ثابت من حافظة جهة الإدارة المستند رقم ١ حافظة الحكومة ٥ دوسيه جلسة ١٩٩٢/٢/٢٠.**

وبالطبع فإنه فى عام ١٩٨٦ لم تكن هناك أزمة فى الخليج ولا احتلال عراقى للكويت مما يلقى بظلال من الشك على مزاعم جهة الإدارة .. ولو كان الحكم الطعين قد درس حتى مستندات جهة الإدارة بعناية لاكتشف هذه المفارقة المدهشة بمنتهى السهولة.

رابعاً:-

لا يبقى من الأسباب التى أشارت إليها جهة الإدارة إلا إصدار الجمعية المنحلة لمجلة نون ونشرة

تضامن المرأة العربية رغم رفض المجلس الأعلى للصحافة ثم ما تضمنته تلك المجلة من مجادلة فى المسائل الدينية والسياسية.

– وهنا يجدر بنا أن نسأل . هل إصدار أية جمعية لمجلة أو نشرة داخلية توزع بالمجان على أعضائها عملاً يستوجب إصدار قرار بحلها؟

حددت المادة ٥٧ من القانون ٣٢ ص ٩٤ أسباب حل الجمعية وحددته فى أربعة أسباب:

١ – إذ ثبت عجزها عن تحقيق غرضها.

٢ – إذ تصرفت فى أموالها فى غير الأوجه المحددة طبقاً لأغراضها.

٣ – إذ تعذر انعقاد جمعيتها عامين متتاليين.

٤ – إذ ارتكبت مخالفة جسيمة للقانون أو خالفت النظام العام أو الإدارى.

– وواضح أن مجرد إصدار نشرة غير دورية توزع على أعضاء الجمعية لا يمكن بذاته أن يعتبر مخالفة جسيمة للقانون فهو أمر لم تحرمه إطلاقامواد القانون ٣٢ ص ٦٤ كما أنه لا تنطبق عليه مواد القانون ١٤٨ س ١٩٨٠ والتى تنطبق فقط على الصحف والمجلات التى توزع على الأفراد بغير تمييز من ناحية والتى تصدر بصفة دورية منتظمة كل يوم أو أسبوع من ناحية أخرى. (تراجع نص المادة ١٩ من القانون ١٤٨ س ١٩٨٠).

– فإذا أضفنا إلى كل ذلك أن جمعية تضامن المرأة العربية كان من ضمن أهدافها التى أشهرت طبقاً لها . «إصدار مجلة اجتماعية وعلمية للمرأة فى إطار أهداف الجمعية» (نلتمس مراجعة لائحة النظام الأساسى للجمعية المنحلة والمقدمة من الحكومة بحافظتها ٤دوسيه جلسة ١٩٩١/١٠/٣١ مستند رقم ٣).

– نقول إنه بكل ما سبق لا نتصور أن إصدار نشرة غير دورية توزع على أعضاء الجمعية يمكن أن يشكل مخالفة جسيمة تستدعى حل الجمعية خاصة إن كانت تلك النشرة توزع بالمجان ولا تقبل إعلانات وهو ما لم تقل بغيره جهة الإدارة.

ويجرنا هذا إلى النقطة التالية :

ربما كان ما ينشر فى هذه المجلة أو النشرة الدورية يشكل جدلا فى السياسة أو الدين أو مخالفة للآداب العامة وللنظام العام فى مصر !! أو يسئ إلى العلاقات بين مصر والدول الأخرى أو يضر المصالح السياسية للبلاد.

وهنا يجب أن نتوقف قليلاً عند هذا الاتهام الذى جاء فى تقرير جهة الإدارة ثم تردد على لسان الحكم المطعون عليه.. وهو مخالفة الجمعية المنحلة للآداب العامة.

– مخالفة الآداب العامة تعنى مخالفة الأسس الخلقية التى ينهض عليها كيان الجماعة وهى تضمن أعمال الدعارة والمقامرة أو العلاقة الجنسية خارج نطاق الزواج. (د. محمود جمال الدين زكى – الوجيز فى النظرية العامة للالتزامات ص ١٩٠).

– وعلى ذلك تكون التهمة – مخالفة الآداب العامة – وهى التهمة التى رددها الحكم المطعون عليه خلف

جهة الإدارة تهمة تستنكر أن يرمى حكم قضائى له حجيته الجمعية المنحلة بمثلها خاصة وأن الأوراق جاءت خالية من أى مستند يؤكد أن الجمعية وهى جمعية علمية ثقافية – قد خالفت الآداب العامة بالمفهوم الذى أوردناه أو حتى بغيره إن كان هناك غيره – وإن كانت جهة الإدارة والحكم المطعون عليه قد رددا هذه التهمة بغير تبصر ولا روية فإننا نعف عن الرد عليها ونترك الرد على تلك التهمة لقضاة المحكمة الإدارية العليا..

وهنا نعود لنسأل هل تضمنت تلك النشرة غير الدورية التى كانت تصدرها الجمعية المنحلة : جدلاً فى الدين أو السياسة؟ أو أنها تضمنت تشكيكاً فى الأنظمة الاجتماعية والدينية وبصفة خاصة أنظمة الأحوال الشخصية من زواج وطلاق وتعدد زوجات؟ أو أنها تعرضت لشخصيات دينية كبيرة بالتجريح والهجوم؟ أو أنها ذهبت إلى الهجوم على سياسة الدولة؟ .

وتلك هى التهم الواردة فى الحكم المطعون عليه ص ٤ بند أولا والتى استقاها من تقرير الجهة الإدارية والتى أعاد الحكم صياغتها بعبارات أخرى فى ص ٥ الفقرة الثانية منه إذ نسب إليها أنها «قامت بمباشرة نشاط سياسى ودينى من خلال المجلة والنشرة المشار إليهما بتقرير الجهة الإدارية.. والعمل على نشر الأفكار والمعتقدات المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية والدين الإسلامى».

– ولابد أن نلاحظ أمراً هاماً وهو أن جهة الإدارة لم تقدم أعداد مجلة نون أو نشرة تضامن المرأة العربية والتى تزعم أنها احتوت على مجادلات سياسية ودينية أو تشكيك فى أنظمة الزواج والطلاق حتى يستطيع القضاء مراقبة جهة الإدارة فيما إذا كان ما استنتجته من الموضوعات الواردة فى تلك النشرات صحيحاً أو لا.. وقد حددت جهة الإدارة فى تقريرها أن تلك المخالفات المزعومة قد وردت فى عددين فقط هما العدد الأول من مجلة نون فى مايو ١٩٩٠ والعدد الأول من نشرة تضامن المرأة العربية فى مايو ١٩٩٠ (نلتمس مراجعة تقرير التفتيش الوارده بحافظة الإدارة ٦ دوسيه مستند ٤ جلسة ١٩٩٢/٢/٢٠ ص ٣).. وقد كان بوسع جهة الإدارة أن تقدم هذين العددين كما كان بوسع محكمة القضاء الإدارى أن تأمر جهة الإدارة بتقديمها ولكنها لم تفعل..

وكل ما قدمته الحكومة فى مستنداتها لا يعدو أن يكون صورة ضوئية من غلاف مكتوب عليه نشرة تضامن المرأة العربية العدد الأول وغلاف آخر مكتوب عليه نون وصورة ضوئية من مقال باسم «الحجاب والختان والإسلام» لا نعرف فى أى مكان نشر ولا بأى قلم كتب.

ولا يمكن الجزم بأنه نشر فى أى من نشرتى نون وتضامن المرأة العربية لأنه ليس به مايشير إلى مكان نشره. (تراجع حافظة مستندات الحكومة ٦ دوسيه مستند ٤ جلسة ١٩٩٢/٢/٢٠).

– وهذه المستندات طبعاً لا يمكن معها الجزم بأن مانسبته جهة الإدارة إلى نشرتى نون وتضامن المرأة العربية من موضوعات منتزع من أصول ثابتة بالأوراق..

وقد كان هذا يكفينا دفاعاً فى تلك النقطة لولا أن الحكم المطعون عليه قد تبنى ماورد فى مذكرة التفتيش على الجمعية من أقوال مرسلة واعتبرها كافية ليقيم عليها قضائه ولا يمكننا هنا أن نتابع ماورد فى تقرير جهة الإدارة من افتراءات ذلك لأن بعضها لم ينشر على الإطلاق فى نشرتى نون وتضامن المرأة العربية وبعضها محرف عن قصد.. على أننا نورد بعض الملاحظات السريعة.

الملحوظة الأولى :-

إن جهة الإدارة لم تنسب فى تقريرها المقدم منها بحافظة مستنداتها ٦ دوسيه مستند رقم ٤.. أن النشرة تضمنت أى جدل فى الأمور السياسية على الإطلاق .. فكل ما أخذته جهة الإدارة على النشرة أنها ناقشت مسائل الأحوال الشخصية من أنظمة زواج وطلاق وتعدد زوجات والحجاب والنقاب والتعريض ببعض رجال الدين (التقرير المذكور ص ٤ - ٩) أو أنها تدعو إلى الفكر العقلانى العلمانى (ص ١٠ من التقرير) وهى أشياء لا علاقة لها بالأمور السياسية.

وهذا فى حد ذاته كفيل بأن يؤكد أن كل ماورد فى الحكم المطعون عليه من أن الجمعية تجادل عن طريق النشرة فى السياسة أو تسئ للعلاقات بين مصر والدول الشقيقة.. إلخ لم يثبت حتى فى تقرير الإدارة فضلاً عن عدم وجود أية مستندات تؤيده.

الملحوظة الثانية :-

إن مناقشة أمور الزواج والطلاق وقوانين الأحوال الشخصية والحجاب والنقاب جميعها كانت تناقش بطريقة تتفق مع أهداف الجمعية الواردة فى نظامها الأساسى المشهر والمقدم بحافظة مستندات الحكومة رقم ٤ دوسيه جلسة ١٩٩١/١٠/٣١ مستند رقم٣ وجميعه يهدف إلى تحسين وضع المرأة فى المجتمع ومناقشة ما يعترض طريق مشاركتها الفعالة فى خدمة مجتمعاتها من قضايا وتشريعات.

الملحوظة الثالثة :-

إن كل مانسبته جهة الإدارة فى تقريرها المشار إليه حتى لو صح أنه نشر فى نشرتى تضامن المرأة العربية ونون إنما يدخل فى عداد البحث العلمى والذى كفله الدستور للمواطنين فى المادة ٤٩ منه حيث يقول «تكفل الدولة للمواطنين حرية البحث العلمى والإبداع الأدبى والفنى والثقافى وتوفر وسائل التشجيع اللازم لتحقيق ذلك».

- وهذه المادة من المواد القليلة فى الدستور التى لم يقرن تطبيقها بأن تكون فى صدور القانون مما يعنى أن حرية البحث العلمى والإبداع الأدبى والفنى والثقافى حرية مطلقة لا تحددها أية قيود فى أى قانون بل أن قانوناً يتناقض مع تلك الحرية يغدو غير دستورى .... ومن المعلوم أنه متى كانت القاعدة الدستورية صالحة للتطبيق الفورى فلا مشاحة من تطبيقها فورا ودون انتظار لأى تشريع قانونى لاحق.

فإذا أضفنا إلى ذلك أن نشرتى نون وتضامن المرأة العربية لم تكونا مخصصتين للبيع للجمهور، وإنما فقط لأعضاء الجمعية ليتبين لنا أن ما ينشر فيهما إنما هو لأغراض المناقشة بين الأعضاء فقط.

- ودليلنا على صحة مانقول مستمد من مستند قدمته جهة الإدارة فى حافظة مستنداتها رقم ٦ دوسيه جلسة ١٩٩٢/٢/٢٠ مستند رقم ٣ وفيه يقال زعمت أنه نشر بمجلة نون أن جهة الإدارة لم تقدم دليلاً لهذا النشر إلا أن هذا المقال هو بحث علمى عن ظاهرة تزايد ارتداء الحجاب فى المجتمع المصرى وكيف أنه تمسك بالمظهر دون الجوهر ثم كيف أن الحجاب نشأ مرادفاللديانة اليهودية .. إلخ (نلتمس مراجعة هذا المقال).

فإذا كان ماينشر فى نشرتى نون وتضامن المرأة العربية على مثال ذلك المقال فهو دليل على أن هاتين النشرتين مخصصتان لأغراض البحث العلمى وهو مايتفق مع هدف الجمعية المنحلة فضلاً عن المادة ٤٩ من الدستور.

الملحوظة الرابعة:-

إنه بنص المادة الثالثة من لائحة النظام الأساسى للجمعية فإنه لا يجوز لها أن تجادل فى العقائد الدينية.. وليس فى الدين، والفرق بين اللفظين كبير.. ذلك أنه لايجوز للجمعية أن تناقش المسائل التى تؤدى إلى إزدراء عقيدة دينية معينة وتفضيل عقيدة منافسة عليها أو تناقش المسائل التى تؤدى إلى خلاف وصدام بين العقائد الدينية المختلفة مما يؤدى إلى وقوع الفتن الدينية ويهدد السلام الاجتماعى، ولم تدّعِ جهة الإدارة أن الجمعية المنحلة قد قارفت هذا الأمر، فهى لم تناقش الإسلام لتطعن به ديانة أخرى أو لتفضيل ديانة أخرى عليه أو تفضيله على غيره من الديانات..

- أما مناقشة الأمور الدينية أو الأحكام الخاصة بأمر الديانات فهى مسائل مسموح بها باعتبار أن ميدان عمل الجمعية المشهرة هو الخدمات الثقافية والعلمية والدينية (نلتمس مراجعة حافظة الحكومة رقم ٤ دوسيه جلسة ١٩٩١/١٠/٣١ مستند رقم ٣ حـ١ وبه لائحة النظام الأساسى للجمعية).

- كما أن اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات والصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٩٣٢ س٦٦ فقد حددت فى المادة الأولى بند ٦ أن ضمن ميدان عمل الجمعيات «الخدمات الثقافية والعلمية والدينية».

- ولا معنى أن تعمل جمعية فى مجال الخدمات الدينية دون أن يكون من حقها مناقشة بعض الأحكام الخاصة بدين معين والدعوة لتطويره خاصة أن كلمة «الدينية» فى النص اقترنت بالثقافة والعلم.

- فبذلك كله يكون القرار المطعون عليه قد بنى على غير أسباب مقبولة وجاءت كل اتهاماته للجمعية المنحلة عارية من الدليل وإذا تابعه الحكم المطعون عليه يكون قد أخطأ القانون ويتحتم- وهذا شأنه - إلغاؤه.

سادساً:-

خطأ فى تطبيق القانون أصاب القرار المطعون عليه لعدم ملائمته للوقائع التى بنى عليها وقد تابع الحكم المطعون عليه القرار فى ذات العيب تتعلق به وجعلها- الحكم والقرار- مستحقين للإلغاء.

أسلفنا فى سابق القول أن كل ما نسبته جهة الإدارة إلى الجمعية أكثره وأشده خطورة قامت به جمعية دولية باسم تضامن المرأة العربية الدولية وهى تتعامل فيه مع وزارة الخارجية، ولم يبق من مخالفات تنسب إلى الجمعية المنحلة سوى إصدار نشرتى نون وتضامن المرأة العربية وقد أثبتنا أن مجرد إصدار تلك النشرات وهى لا توزع إلا على الأعضاء لا يشكل مخالفة كما أن كل ماورد فيها هو من قبيل البحث العلمى المتفق مع أغراض الجمعية من ناحية ومع نص الدستور من ناحية ثانية.. ولكن على فرض أن مانشر فى النشرتين يخالف أهداف الجمعية فهل يكون الجزاء هو حلها؟؟.. الجواب نفياً باعتبار أن القانون ٣٢ سنة ١٩٦٤ يأخذ بفكرة تدرج الجزاء الإدارى نص المادة ٢٨ منه.

لوزير الشئون الاجتماعية أن يعين بقرار مسبب منه ولمدة

محدودة مديراً أو مجلس إدارة مؤقت.. ويجوز له هذا التعيين إذا ارتكبت الجمعية من المخالفات ما يستوجب هذا الإجراء.

كما أن المادة ٣٢ من نفس القانون تبيح للجهة الإدارية أن تقرر حرمان من تثبت مسئوليتهم من أعضاء مجلس الإدارة القديم عن وقوع المخالفات التى دعت إلى تعيين مديراً أو مجلس إدارة مؤقت من ترشيح أنفسهم لعضوية مجلس الإدارة الجديد لمدة أقصاها أربع سنوات.

أى أنه كان فى إمكان جهة الإدارة حل المجلس المسئول عن هذه المخالفات – إن وجدت – بل ومنع أعضائه المسئولين من ترشيح أنفسهم.

– كما أن الواضح أن نص المادة ٥٧ من القانون ٣٢ سنة ١٩٦٤ لا يجيز الحل إلا لمخالفة جسيمة.

– ولا يمكن القول إن مجرد إصدار نشرتين أيا كان ما يكتب فيهما مخالفة جسيمة.

– وإذا كان ماتقدم وكان من المقرر أنه

«لئن كان للسلطات التأديبية ومن بينها المحاكم التأديبية سلطة تقدير خطورة الذنب الإدارى وما يناسبه من جزاء إلا أن مناط مشروعية هذه السلطة شأنها كشأن أى سلطة تقديرية أخرى ألا يشوب استعمالها غلو ومن صور هذا الغلو عدم الملاءمة الظاهرة بين درجة خطورة الذنب الإدارى وبين نوع الجزاء ومقداره ففى هذه الصورة تتعارض نتائج عدم الملاءمة الظاهرة مع الهدف الذى تغياه القانون» (القضية ٦٥٣ س ص ق مجموعة المبادئ التى قررتها المحكمة الإدارية العليا لسنة ٧ ص ١٧ جلسة ١٩٦١/١١/١١).

– وإذا كان ذلك وكانت جهة الإدارة قد أنزلت عقوبة الحل بالجمعية وهى عقوبة لم تصب فقط على مجلس إدارتها بل على المجتمع والأعضاء وكان يمكن تلافيها بحل مجلس الإدارة وتعيين غيره.. فإن القرار يكون مستحقاً للإلغاء من هذه الناحية ويكون الحكم المطعون عليه وقد التفت عن هذا الدفاع الجوهرى الذى أثير أمامه قد أخطأ بدوره مما يجعله بإذن الله حقيقاً بالإلغاء.

سابعاً:-

عيب مخالفة القانون أصاب القرار المطعون عليه وانتقل منه إلى الحكم المطعون عليه يخالفه نص المادة ٦٠ من القانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤.

كانت الطاعنة قد أثارت أمام محكمة القضاء الإدارى مخالفة القرار المطعون عليه لنص المادة ٦٠ من القانون ٣٢

سنة ١٩٦٤ والذى تذهب إلى أنه «بعد تمام التصفية يقوم المصفى بتوزيع الأموال الباقية وفقاً للأحكام المقررة فى نظام الجمعية.. فإذا لم يوجد نص فى نظام الجمعية على ذلك أو وجد ولكن أصبحت طريقة التوزيع المنصوص عليها غير ممكنة وجب على الجهة الإدارية بعد أخذ رأى الاتحادات المختصة أن تقرر توجيه أموال الجمعية المنحلة إلى الهيئات الاجتماعية التى تراها».

– وهذا النص صريح فى أن توجه أموال الجمعية المنحلة إلى هيئة اجتماعية أخرى مشروط بشرطين:–

الشرط الأول :– أن تتم التصفية بشكل نهائى.

الشرط الثانى :– أن يتم توزيع الناتج وفقاً للأحكام المقررة فى نظام الجمعية فإذا لم يوجد وجب على جهة الإدارة بعد أخذ رأى الاتحاد المختص أن تقرر توجيه أموال الجمعية المنحلة إلى أية هيئة اجتماعية ترا ها.

– وإذا كانت جهة الإدارة لم تنتظر إتمام التصفية ولم تأخذ رأى الاتحاد الإقليمى للجمعيات فى كيفية توجه أموال الجمعية المنحلة ونصت فى ذات قرار الحل على توجيه الأموال إلى نساء الإسلام فإنها بذلك تكون خالفت نص المادة ٦٠ من القانون ٣٢ سنة ١٩٦٤ مما يجعل قرارها حقيقاً بالإلغاء هو والحكم الذى أيده، وجدير بالذكر أن محكمة القضاء الإدارى قد التفتت عن هذا الدفاع الجوهرى فلم تورده أو ترد عليه.

فمن كل ماسبق

يكون قول الحكم إن القرار المطعون عليه جاء موافقاً لصحيح القانون وإن طلب الطاعنة بوقف تنفيذه جاء مفتقداً لركن الجريمة قولاً مردوداً.

وبعـــد

إن تلك القضية لم تعد قضية جمعية تضامن المرأة العربية المنحلة إنما هى كانت كذلك يوم أن كانت محكمة القضاء الإدارى أما اليوم فهى قضية حكم صادر من محكمة القضاء الإدارى، حكم صدر وقد تخلى عن دوره كرقيب على الأسباب التى تبديها الجهة الإدارية لاتخاذ قرارها عما إذا كان لها أجل ثابت فى الأوراق أم لا................. وبالتالى تحول ليس فقط إلى صدى لصوت جهة الإدارة بل إلى منافس لها فى إسناد الاتهامات إلى الجمعية المنحلة دون أن يكون أمامه دليل واحد يسند تلك الاتهامات أو يعززها.. إننا لازلنا مؤمنين بأن قضاء مجلس الدولة هو قضاء الحريات وهو ملاذ الأفراد ضد عسف الإدارة وإن لقضاته من تنوع الثقافة ورحابة الفكر ما يقف أمام انغلاق الإدارة وتعسفها. وإننا نطمع فى أن يكون الحكم الذى تصدره المحكمة الإدارية العليا مؤكداً على أن حكم محكمة القضاء الإدارى- وقد صدر بشكله هذا- أمر عارض فى مسيرة الفخر والحرية لذلك القضاء الشامخ فلذلك نلتمس :

أولاً:- قبول الطعن شكلاً.

ثانياً:- فى الموضوع بتحديد أقرب جلسة أمام دائرة فحص الطعون لتأمر بإحالة القضية إلى المحكمة الإدارية العليا لتقضى :

أ - بإلغاء الحكم المطعون فيه.

ب - بوقف تنفيذ القرار المطعون عليه.

مع إلزام جهة الإدارة بالمصاريف والأتعاب..

والله الموفق ومنه العون

١٧ شارع كمال الدين صلاح – قصر الدوبارة – القاهرة – تليفون ٢١٩٦٨

مكتب
عادل أمين
المحامى

حـافظــــة

بالمستندات المقدمة من الدكتورة/نوال السيد السعداوى .... المدعية .
فى القضية رقم ٦٦٨٤ لسنة ٤٥ قضائية .
المحدد لها جلسة الخميس ٥ ديسمبر ١٩٩١ .
امام محكمة القضاء الإدارى – دائرة منازعة الافراد

رقــم	عـــدد	تاريخ المستند	مـوضـــوع المستنـــد
١	٤ ورقات	....	النظام الأساسى للجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية.
٢	ورقة واحدة	١٩٩١/٨/٥	خطاب المدعية إلى مدير إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية المصرية
٣	ورقة واحدة	١٩٩١/٨/١٠	خطاب مدير إدارة الهيئات الدولية إلى المدعية
٤	ورقة واحدة	١٩٩١/٧/١٨	خطاب مدير إدارة الهيئات الدولية إلى المدعية بخصوص انعقاد المؤتمر الدولى الثالث لجمعية تضامن المرأة العربية فى القاهرة بتاريخ ٢٤ – ٧ – ١٩٩١ .
٥	ورقتين	١٩٩٠/٩/١٥	خطاب المدعية إلى رئيسة المنظمات غير الحكومية بهيئة الأمم المتحدة بخصوص أعضاء مجلس إدارة الجمعية الجديد.
٦	ورقتين	١٩٨٥/٥/٥	خطاب رئيسة وحدة المنظمات الدولية بهيئة الأمم المتحدة، الخاص باعتبار جمعية تضامن المرأة العربية منظمة غير حكومية.
٧	ورقة واحدة	١٩٩١/٧/١٨	خطاب المدعية إلى مدير البنك الأهلى فرع جاردن سيتى.
٨	ورقة واحدة	١٩٩١/٧/٢١	رد مدير البنك الأهلى فرع جاردن سيتى إلى المدعية بخصوص حساب الجمعية بالبنك.
٩	ورقة واحدة	١٩٩١/٦/٢	خطاب إدارة الجمعيات إلى مدير عام بنك ناصر فرع مصطفى كامل بخصوص حساب الجمعية المصرية.
١٠	ورقة واحدة	١٩٩١/٧/١٧	خطاب المدعية إلى مدير عام الشئون القانونية ببنك مصر.
١١	ورقة واحدة	١٩٩١/٧/٤	تأشيرة مدير عام الشئون القانونية ببنك مصر.
١٢	ورقة واحدة	....	البيان الصادر عن الندوة التى عقدتها الجمعية الدولية عن أزمة الخليج العربى.
١٣	ورقتين	١٩٩١/١/١٥	خطاب المدعية إلى مدير عام إدارة غرب القاهرة لشئون الجمعيات رداً على خطابها المؤرخ ٦ يناير ١٩٩١ بشأن المخالفات.
١٤	ورقتين	١٩٩١/٩/٤	خطاب المدعية إلى مدير إدارة الهيئات الدولية بخصوص نقل مقر الجمعية الدولية إلى الجزائر
			أربعة عشر مستنداً فى واحد وعشرين ورقة.
			وكيـــل المدعيـــة

مجلس الدولة

محكمة القضاء الإدارى

دائرة منازعات الأفراد

مذكرة بدفاع : الدكتورة / نوال السعداوى .

بصفتها رئيسة مجلس إدارة جمعية تضامن المرأة العربية .... مدعية .

ضـــد

الدكتورة / وزيرة الشئون الاجتماعية بصفتهم .... مدعى عليهم.

فى الدعوى رقم ٦٦٨٤ لسنة ٤٥ قضائية .

المحدد لنظرها جلسة الخميس ٥ ديسمبر ١٩٩١.

الدفع بعدم مشروعية القرار رقم ١٩ لسنة ١٩٩١ الصادر من نائب محافظة القاهرة لصدوره من غير ذى صفة.

حق حل الجمعيات بقرار مسبب خوّل لوزير الشئون الاجتماعية طبقاً للمادة (٥٧) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات.

وقد خوّل هذا الحق للمحافظين بموجب المادة (٢) من القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الحكم المحلى.

القرار المطعون فيه صادر من محافظ القاهرة للمنطقة الغربية، وقد جاء فى ديباجة هذا القرار أنه صدر بعد الاطلاع على قرار القاهرة رقم (٣١٠) لسنة ١٩٨١، بشأن تحديد المسئولية والاختصاص والتفويض فى السلطات الصادر بتاريخ ١٩٨١/١٢/٢٤.

ولما كان الثابت من مراجعة أعداد الوقائع المصرية الصادرة منذ هذا التاريخ فتبين عدم وجود أثر لهذا القرار، إذ أنه لم ينشر ضمن القرارات الصادرة من محافظة القاهرة.

ولما كان القرار رقم (٣١٠) لسنة ١٩٨١ قد تضمن تفويضاً فى اختصاص نص عليه فى قانون الجمعيات، وخوّل للمحافظ فى قانون نظام الحكم المحلى، فيلزم الأمر كذلك أن ينشر حتى يصل إلى علم الكافة ويصبح نافذاً، ولا يستطيع نائب المحافظ ممارسة السلطات المفوض فيها بناء على هذا القرار.

ولذلك فإننا ندفع بعدم مشروعية القرار رقم ١٩ لسنة ١٩٩١ بشأن حل جمعية تضامن المرأة العربية لصدوره من غير ذى صفة.

مبررات الجهة الإدارية لصدور القرار المطعون فيه :

استندت الجهة الإدارية فى إصدارها للقرار المطعون فيه طبقاً لما جاء بمذكرة إدارة الجمعيات بدائرة الشئون الاجتماعية بمحافظة القاهرة، والمذكرة المقدمة من هيئة قضايا الدولة بجلسة ١٩٩١/١٠/٣١ إلى الأسباب الآتية :

١ - أن الجمعية قامت بإصدار مجلة «نون» وقد صدر العدد الأول فى مايو ١٩٩٠. رغم رفض المجلس الأعلى للصحافة.

٢ - أن الجمعية قامت بعقد مؤتمر للصحافة النسائية والنشر فى البلاد العربية فى الفترة من ٤ -١٧/٩/١٩٩٠ بمقر الجمعية، حيث اتخذت موقفاً مناهضاً للموقف الرسمى المعلن عنه بخصوص قضية احتلال العراق لدولة الكويت.

٣ - خالفت الجمعية نص المادة ٢٣ من قانون الجمعيات، والتى تقضى بعدم قبول أموال أجنبية إلا بعد الحصول على موافقة الجهة الإدارية، وأضافت مذكرة هيئة قضايا الدولة أنه تبين وجود حسابين أحدهما بالعملة المصرية فى بنك مصر فرع مصطفى كامل والآخر بالعملة الأجنبية بالبنك الأهلى فرع جاردن سيتى .

فى حين أنه جاء بمذكرة الجهة الإدارية (مستند رقم ٤/ حافظة المستندات المقدمة من المدعى عليهم بجلسة ٣١/١٠/١٩٩١) أنه تبين وجود حسابين أحدهما باسم الجمعية ببنك مصر فرع مصطفى كامل بالعملة الأجنبية ورقمه (٨/٠٠/٢٠٧/٠/٠/٣٧/١٠٥) ورصيده الحالى ٤٠٢٧٠٠ دولار ، ٦٠٠١٠٤ دولار كندى، ٤٠٩٩٩٦٠ فلورين هولندى.

٤ - إنشاء نادى نسائى لم يستدل على إيراداته أو مصروفاته ودار نشر.

الخلط بين الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية والجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية :

خلطت جهة الإدارة بين الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية والجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية، ولعل سبب هذا الخلط أن بعض أعضاء الجمعية المصرية هن أعضاء فى الجمعية الدولية، فالجمعية المصرية هى الجمعية المكونة طبقاً للقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤، والتى أشهر نظامها بمديرية الشئون الاجتماعية تحت رقم ٣٢٨٢ بتاريخ ٧/١/١٩٨٥، والتى تقدمت هيئة قضايا الدولة بلائحة نظامها الأساسى بحافظة مستنداتها المقدمة بجلسة ٣١/١٠/١٩٩١ (تحت رقم ٣)، وبيّن منها أن الغرض من إنشائها هو العمل على رفع المستوى الثقافى والعلمى للمرأة، ومناقشة مشاكل المرأة والارتفاع بالمستوى الصحى للأسرة من خلال توعية المرأة صحياً واجتماعياً، وإنشاء مكتبة ثقافية، وتوثيق الروابط الاجتماعية والعلمية بين النساء العربيات.

ويتبين من النظام الأساسى المذكور أن كل الأعضاء المؤسسين لهذه الجمعية هن من المصريات اللائى يشغلن وظائف مختلفة أو يمارسن مهن متعددة، ويدير هذه الجمعية سبع سنوات تنتخبهن الجمعية العمومية.

أما الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية، فهى هيئة تكونت من ممثلين للنساء فى مختلف البلاد العربية، وهى طبقاً لما جاء بنظامها الأساسى هيئة عربية دولية غير حكومية تهدف إلى رفع الوعى بحقوق المرأة العربية، والدفاع عن هذه الحقوق، والسعى إلى تطويرها وتنظيم المرأة لتصبح قوة سياسية فعالة كما تسعى إلى تمكين المرأة العربية من المشاركة الفعالة فى نضال الشعوب العربية من أجل الاستقلال القومى والتنمية والديموقراطية والوحدة. (مستند رقم/١ حافظة مستندات المدعية المقدمة بجلسة ٥/١٢/١٩٩١).

وقد نص فى المادة التاسعة عشر من النظام الأساسى للجمعية الدولية على أن يكون مقر المنظمة القاهرة، فإن تعذر ذلك يقوم مجلس الإدارة باختيار مقر مؤقت فى إحدى الدول العربية.

وقد قدمت هيئة قضايا الدولة بحافظة مستنداتها تحت رقم (٢) الخطاب الصادر من إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية المصرية الموجه إلى مدير عام الشئون الاجتماعية إدارة غرب القاهرة الاجتماعية والذى نصه :

«بالإشارة إلى كتاب سيادتكم رقم ١٠٤٣ فى ١٩٩١/٢/٢١ بشأن طلب الإفادة عن مدى وجود هيئة مشهرة (مسجلة) بالإدارة باسم جمعية تضامن المرأة العربية الدولية من عدمه» .

«أرجو الإحاطة بأنه ليس مدرجاً بميزانية وزارة الخارجية اشتراكات أو إعانات تتعلق بهذه الجمعية، ويمكن لسيادتكم الرجوع فى شأن هذه الجمعية إلى وزارة الشئون الاجتماعية للإفادة».

ونود فى هذا الخصوص أن نوضح أن المدعية أو غيرها من أعضاء الجمعية الدولية لم تدع فى أى وقت من الأوقات أن هذه الجمعية مشهرة أو مسجلة بإدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية المصرية، أو أن وزارة الخارجية المصرية تقوم بإدراج اشتراكات أو إعانات بميزانيتها، وإنما قررت المدعية بصفتها أن الجمعية الدولية قد حصلت على الوضع الاستشارى للمجلس الاقتصادى والاجتماعى للأمم المتحدة، وأنها تتعامل مع إدارة الهيئات الدولية فيما يتعلق بعقد المؤتمرات لهذه الجمعية.

ولا شك أن رد وزارة الخارجية المذكور قد جاء نتيجة للصياغة المغرضة التى حرر بها خطاب إدارة غرب القاهرة الاجتماعية الذى لم تقدم الإدارة صورة منه فى الدعوى ضمن حافظة مستنداتها .

ولبيان وضع الجمعية الدولية ومركزها القانونى، نتقدم بالخطاب الصادر من المدعية بصفتها رئيسة الجمعية الدولية المحدد فى «أغسطس ١٩٩١» والموجه إلى مدير إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية المصرية، والذى تطلب فيه موافاتها بما يفيد أن جمعية تضامن المرأة العربية قد حصلت على الوضع الاستشارى للمجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة حسب خطاب الأمم المتحدة الموجود بملف الجمعية رقم ٣/٩/١٦٢، وأنها تتعامل مع إدارتكم كإحدى الهيئات الدولية، وقد أرفق هذا الخطاب بعد المكاتبات التى حصلت فيها الجمعية على موافقة وزارة الخارجية على عقد مؤتمراتها الدولية عام ١٩٨٦، ١٩٨٨، ١٩٩١ (مستند رقم/٢/ حافظة المدعية المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

وهذه المرفقات هى :

١ – خطاب السفير محمود أبو النصر مدير إدارة الهيئات الدولية بتاريخ ١٩٨٦/٥/٤.

٢ – خطاب د. عمرو موسى مدير إدارة الهيئات الدولية بتاريخ ١٩٨٧/١١/٢.

٣ – خطاب د. منير زهران مدير إدارة الهيئات الدولية بتاريخ ١٩٩١/٧/١٨.

٤ – خطاب الأمم المتحدة يفيد حصول الجمعية على الوضع الاستشارى بالأمم المتحدة بتاريخ ١٩٨٥/٥/٢٣.

٥ – خطاب د. عصمت عبدالمجيد نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية إلى المدعية بصفتها رئيسة الجمعية رقم ٣٤٨ بتاريخ ١٩٨٦/٨/٢٧.

٦ – خطاب المدعية إلى د. أسامة الباز وكيل أول وزارة الخارجية بتاريخ ١٩٨٧/١٠/٢٧.

وقد رد مدير إدارة المؤتمرات على هذا الخطاب بتاريخ ١٩٩١/٨/١٠، جاء به أنه: «يتشرف بالإفادة

أنه بمراجعة مستندات الأمم المتحدة المتضمنة قوائم المنظمات غير الحكومية المسجلة لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى، تبين أن جمعيتكم تتمتع بالصفة الاستشارية من الفئة الثانية، على أساس أن أهدافها المعلنة تتفق مع أهداف وقرارات الأمم المتحدة، وذلك بموجب قرار المجلس فى دور انعقاده العادى فى عام ١٩٨٥.

«وتهمنى الإشارة إلى أن عدم ممانعة وزارة الخارجية بعقد الجمعية لمؤتمراتها فى القاهرة ترتبط ببحث كل حالة على حده، حيث تتم مراجعة موضوع المؤتمر للتأكيد على عدم تعارضه مع السياسة العامة للدولة فضلاً عن الدول المشاركة فيه، وعلى ضوء ذلك يتم اتخاذ قرار الوزارة فى هذا الشأن».

«كما أورد إلى أنه بموجب قرار المجلس (المجلس الاقتصادى والاجتماعى لهيئة الأمم المتحدة) رقم ١٢٩٦ الذى يحدد الترتيبات الخاصة بمنح المنظمات غير الحكومية الصفة الاستشارية، فإن الجزء الثامن منه يتضمن دواعى إيقاف أو سحب الوضع الاستشارى من المنظمات غير الحكومية» (الفقرة ٣٦).

ومن هذا الخطاب الصادر من مدير إدارة الهيئات الدولية يتبين أن الجمعية الدولية لتضامن المرأة المصرية تتمتع بالصفة الاستشارية للمجلس الاقتصادى بالأمم المتحدة، وأنها تعقد اجتماعاتها الدولية بالقاهرة بعد موافقة وزارة الخارجية المصرية، وأن إيقاف أو سحب وضعها الاستشارى هو من اختصاص المجلس الاقتصادى والاجتماعى لهيئة الأمم المتحدة. (مستند رقم/٣ حافظة مستندات المدعية المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

ومما يؤكد خلط جهة الإدارة بين الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية والجمعية الدولية لتضامن المرأة المصرية، أنه رغم صدور قرار الحل المطعون فيه بتاريخ ١٩٩١/٦/١٠، فقد وافقت إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية المصرية بتاريخ ١٩٩١/٧/١٨ على قيام جمعية تضامن المرأة العربية بتنظيم مؤتمرها الدولى الثالث فى القاهرة فى الفترة من ٢٤-٢٧ نوفمبر ١٩٩١ حول موضوع المرأة والديموقراطية والتنمية فى البلاد العربية، فقد جاء بخطاب مدير هذه الهيئة الموجه إلى المدعية أنه «لا مانع لدينا من الناحية السياسية من الموافقة على تنظيم هذا المؤتمر طالما أنه لن يترتب عليه أية التزامات مالية، واستبعاد كلمة الديموقراطية من العنوان لاستبعاد شبهة التدخل فى الشئون الداخلية التى قد تثور لدى الدول التى يشارك ممثلوها أ مواطنوها فى هذا الاجتماع» (مستند رقم/٤ حافظة مستندات المدعية المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

ومما يؤكد أن المنظمة الدولية لتضامن المرأة العربية هى منظمة خلاف الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية، أن أعضاء مجلس إدارة الجمعية المصرية يضم عضوات جميعهن مصريات، فى حين أن أعضاء مجلس إدارة الجمعية الدولية يتكون من خمسة عشر عضواً تشكيلهن كالتالى :

٤ عضوات من السودان، عضوين من مصر، عضوين من الأردن، سبعة من كل من ليبيا وسوريا والجزائر ومراكش واليمن والكويت ولبنان، وذلك طبقاً للبيان المرفق بالخطاب إلى رئيسة المنظمات غير الحكومية بهيئة الأمم المتحدة بتاريخ ١٩٩٠/٩/١٥. (مستند رقم/٥ حافظة مستندات المدعية بجلسة ١٩٩١/٢/٥).

كما أن خطاب رئيسة وحدة المنظمات غير الحكومية بهيئة الأمم المتحدة، يؤكد الصفة الاستشارية لجمعية تضامن المرأة العربية الدولية، وذلك لموافقة المجلس الاقتصادى والاجتماعى بدورته العادية فى ١٠ مايو سنة ١٩٨٥ (مستند رقم/٦ حافظة مستندات المدعية بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

وجوب التفرقة بين حساب الجمعية الدولية ببنك مصر فرع مصطفى كامل وحساب الجمعية المصرية بالبنك الأهلى فرع جاردن سيتى:

أوضحنا أن جهة الإدارة قد خلطت بين الحساب البنكى للجمعية المصرية والحساب البنكى للجمعية الدولية، وادعت أن الجمعية المصرية قد خالفت نص المادة ٢٣ من قانون الجمعيات، التى تقضى بعدم قبول أموال أجنبية إلا بعد الحصول على موافقة جهة الإدارة.

ولما كان الثابت أن الجمعية المصرية ليس لها أى حساب فى أى من البنوك سوى حسابها رقم (٠١٠٠٠١٥٠١٩٢) بالبنك الأهلى المصرى فرع جاردن سيتى فقد أرسلت المدعية خطاباها المؤرخ ١٩٩١/٧/١٨ إلى مدير هذا البنك تطلب فيه موافاتها بما يفيد ذلك وعما إذا كانت محافظة القاهرة أو وزارة الشئون الاجتماعية قد طلبت التحفظ على أموال هذه الجمعية طرف البنك . (مستند رقم/٧ حافظة مستندات المدعية بجلسة ١٩٩١/١٢/٥) .

وقد جاء خطاب رد مدير البنك الأهلى المصرى فرع جاردن سيتى بتاريخ ١٩٩١/٧/٢١، يؤكد أن الحساب رقم (٠١٠٠٠١٥٠١٩٢) قد تم فتحه بالعملة المصرية فقط بناء على موافقة وزارة الشئون الاجتماعية رقم ٣٢٨٢ لسنة ١٩٨٥، وتم فتح الحساب بتاريخ ١٩٨٧/٤/٢٩ ولا يوجد أية تحفظات على الحساب. (مستند رقم/٨ حافظة مستندات المدعية المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

ومن هذا نتبين أن وزارة الشئون الاجتماعية كانت على علم تام بأن حساب الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية قد تم فتحه بالعملة المصرية بالبنك الأهلى المصرى فرع جاردن سيتى، إذ أن هذا الأمر تم بعد موافقتها.

ومما يؤكد عدم سلامة تصرفات الجهة الإدارية وهى بصدد اتخاذ إجراءات حل هذه الجمعية أنها لم تعمد إلى التحفظ على أموالها بالبنك الذى وافقت على فتح حساب لها به، وإنما عهدت إلى طلب التحفظ على حساب الجمعية الدولية ببنك مصر فرع مصطفى كامل، فأرسلت خطابها المؤرخ فى ١٩٩١/٦/٢ (أى قبل صدور قرار التحفظ فى ١٩٩١/٦/١٥) إلى مدير عام بنك مصر (فرع مصطفى كامل) تحيطه فيه بأن إدارة الجمعيات بمحافظة القاهرة قامت باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لحل جمعية تضامن المرأة العربية المشهرة بدائرة عمل الإدارة تحت رقم ٣٢٨٢ لسنة ١٩٨٥، والتى لديها حساب باسمها طرفكم تحت رقم ٨/٠٠/٢٠٧/١٠/٣٧/١٠٥ وذلك لوجود العديد من المخالفات المالية، وأن الإدارة رأت- كإجراء مؤقت- التحفظ على أموال الجمعية المذكورة طرفكم لحين صدور قرار الحل، وذلك طبقاً لأحكام المادة ٥٩ من القانون ٣٥ لسنة ١٩٦٤ والتى تنص على أنه: «يمتنع على القائمين على إدارة الجمعية، وعلى الجهة المودع لديها أموال الجمعية والمدينين لها التصرف فى أى شأن من شئون الجمعية أو حقوقها». (مستند رقم/٩ حافظة مستندات المدعية المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

وقد تضمن هذا الخطاب مغالطة تثبت عدم سلامة تصرفات جهة الإدارة، إذ أنها فى إيرادها لنص المادة (٥٩) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤، لم تورد الجزء الأول من المادة والذى ينص على أنه «إذا حلت الجمعية..» أى أن إجراء التحفظ أو الامتناع عن التصرف المنصوص عليه فى هذه المادة لا يتم إلا بعد حل

الجمعية، إلا أن جهة الإدارة أرسلت هذا الخطاب إلى البنك المذكور قبل صدور قرار الحل، كما أوردت نص المادة (٥٩) إيراداً مبتوراً حتى تستطيع أن تحقق أغراضها المشبوهة.

وعندما علمت المدعية بأمر هذا الخطاب، تقدمت إلى مدير عام الشئون القانونية ببنك مصر بكتابها المؤرخ ١٩٩١/٧/١٧، تذكر فيه أنها توجهت إلى بنك مصر فرع مصطفى كامل لصرف مبالغ من حساب جمعية تضامن المرأة العربية رقم (٣/٠١١٤٧٨٠٠/١١/١٠٥) العملة الأجنبية، ففوجئت بوجود تحفظ على الحسابين المصرى والأجنبى صادر من الشئون القانونية بالبنك بناء على طلب محافظة القاهرة- وأوضحت المدعية أن الجمعية المسجلة بوزارة الشئون الاجتماعية تحت هذا الاسم برقم ٣٢٨٢ مفتوح حسابها بالبنك الأهلى المصرى فرع جاردن سيتى تحت رقم (٠١٠٠٠١٥٠١٩٢) ليست هى الجهة الدولية العربية ذات الوضع الاستشارى بالأمم المتحدة، والتى فتح حسابها ببنك مصر فرع مصطفى كامل تحت رقمى :

٣/ ٠١١٤٧٨٠٠/١١/١٠٥	بالعملة الأجنبية
٨/ ٠٠/٠١٠٢٠٧/٣٧/١٠٥	بالعملة المصرية

وأوضحت المدعية فى خطابها المذكور أن هذا الحساب قد فتح بناء على خطاب من إدارة الهيئات بوزارة الخارجية إلى البنك، ويمكن التأكد من ذلك بالرجوع إلى الملف الخاص بهذا الحساب.

كما أرفقت المدعية المستندات الدالة على ذلك، وطلبت رفع التحفظ على هذا الحساب حتى تتمكن من صرف الأموال الخاصة بالجمعية الدولية (مستند رقم/١٠ حافظة مستندات المدعية المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

وقد قامت إدارة الشئون القانونية ببنك مصر بالرجوع إلى الملف الخاص بهذا الحساب ثم قرر مدير هذه الإدارة ما يلى :

«بعد الاطلاع على أوراق فتح الحساب الموجودة طرفكم باسم جمعية تضامن المرأة العربية (الخاضعة لإشراف وزارة الخارجية)، وبعد الاطلاع على المادة ٥٩ من قانون الجمعيات وكذا خطاب البنك الأهلى فرع جاردن سيتى فى ١٩٩١/٧/٢١ المرفق، نخطركم بأن التحفظ الصادر عن محافظة القاهرة قاصر على الجمعية الخاضعة لإشراف وزارة الشئون الاجتماعية المشهرة تحت رقم ٣٢٨٢ لسنة ١٩٨٥ وهى جمعية مغايرة للجمعية عميلتكم، ومن ثم لا ينصرف التحفظ للحساب المفتوح طرفكم الخاص بالجمعية الخاضعة لإشراف وزارة الخارجية - توقيع مدير الشئون القانونية» . (مستند رقم/١١ حافظة مستندات المدعية بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

ومن هذا يتبين أن المخالفة المنسوبة للجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية والخاصة بقبول أموال أجنبية دون الحصول على موافقة الجهة الإدارية طبقاً لما تنص عليه المادة ٣٢ من قانون الجمعيات لا تقوم على أساس صحيح، إذ ثبت أن الحساب الموجود ببنك مصر فرع مصطفى كامل بالجمعية الدولية ذات الصفة الاستشارية لدى هيئة الأمم المتحدة، والتى قامت بفتح الحساب المذكور بعد موافقة وزارة الخارجية المصرية، كما أن المادة السادسة عشر من نظامها الأساسى، تنص فى فقرتها الثانية على أن أحد مصادر مالية المنظمة: التبرعات غير المشروطة المقدمة من أشخاص أو جهات لا تتعارض أهدافها مع أهداف الجمعية، أو أية موارد أخرى ترتبط بنشاط الجمعية.

مؤتمر الصحافة النسائية والنشر فى البلاد العربية :

استندت الجهة الإدارية فى إصدارها قرار حل الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية إلى أنها قامت بعقد مؤتمر للصحافة النسائية والنشر فى البلاد العربية فى الفترة من ٤ إلى ٧ سبتمبر سنة ١٩٩٠ بمقر الجمعية، حيث اتخذت موقفاً مناهضاً للموقف الرسمى المعلن عنه بخصوص قضية احتلال العراق للكويت.

ونود أن نوضح بداءة أن هذا المؤتمر عقد بمعرفة الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية وبمقرها، لا مقر الجمعية المصرية.

أما عما ذكرته الجهة الإدارية من أن الجمعية قد اتخذت موقفاً مناهضاً للموقف الرسمى بخصوص قضية احتلال العراق للكويت، فهذا يكذبه نص البيان الذى صدر عن هذا المؤتمر والذى نورده فيما يلى :

بيـــــان
عن أزمة الخليج العربى

نحن النساء المشاركات فى الندوة الدولية عن الصحافة النسائية والنشر التى تقيمها جمعية تضامن المرأة العربية بالتعاون مع اليونسكو فى الفترة مابين ٤ – ٧ سبتمبر ١٩٩٠ نتوجه إلى الهيئات الشعبية والحكومية فى العالم العربى بأن نتكاتف معاً ضد الحل العسكرى لأزمة الخليج، ونطالب بإنهاء التدخل الأمريكى المسلح، وانسحاب جميع القوات الأجنبية من المنطقة، كما نطالب بانسحاب القوات العراقية المسلحة من الكويت، والسعى نحو إيجاد حل سلمى للأزمة يضع فى اعتباره مصالح الشعبين العراقى والكويتى، وكذلك مصالح الشعوب العربية الأخرى للاستفادة من الثروات البترولية التى مازالت تخدم أهدافاً لا علاقة لها بمصالح الأغلبية الساحقة من الجماهير العربية نساء ورجالاً، كما نطالب بانسحاب القوات الإسـرائيلية مـن الأراضـى العربيـة المحتلـة، واسـتمرار المسـاندة المـادية والمعنوية للثورة الفلسطينية والانتفاضة فى الأرض المحتلة، كما أنه سيتم تشكيل وفد من المشاركات فى الندوة للسفر إلى بغداد وواشنطن للقاء الرئيسين صدام حسين وجورج بوش للمطالبة بحل سلمى للأزمة. (مستند رقم/١٢ حافظة مستندات المدعية المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

مجلة نون أو النشرة الدخلية :

من بين الأسباب التى أوردتها الجهة الإدارية لتبرير قرار الحل محل الطعن أنها قامت بإصدار مجلة «نون»، وأن العدد الأول صدر منها فى مايو سنة ١٩٩٠ رغم رفض المجلس الأعلى للصحافة.

ومجلة «نون» أو النشرة الداخلية التى حلت محلها بعد العدد الرابع تصدرها الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية لا الجمعية المصرية، وهى تشبه الدوريات التى تصدرها الجمعيات الدولية الأخرى مثل منظمة التضامن الآسيوى الأفريقى واتحاد الكتاب الآسيوى الأفريقى، ومنظمة البلاد الأفريقية والمنظمة العربية

لحقوق الإنسان واتحاد المحامين العرب، وقد حاولت الجمعية الدولية الحصول على ترخيص بإصدارها من المجلس الأعلى للصحافة حتى تستطيع أن توزعها على الكافة، وعندما رفض المجلس منحها هذا الترخيص حولتها إلى نشرة داخلية بدون اسم، ويقتصر توزيعها على الأعضاء .

دار نشر تضامن المرأة العربية :

أما عن مقولة أن الجمعية المصرية قد أنشأت دار نشر تحت هذا الاسم، فنود أن نوضح أن دار النشر المذكورة لها سجل تجارى باسم الأشخاص المالكين لها، وتحاسبهم مصلحة الضرائب بصفتهم الشخصية، وتخضع للنظام المحاسبى المتبع فى مثل هذه الحالات، ونظراً لذلك فإن حساباتها لا تدرج فى ميزانية حسابات الجمعية.

النادى النسائى :

أما عن النادى النسائى فقد اتخذ مجلس إدارة الجمعية المصرية قراراً بافتتاح نادى نسائى بتاريخ ١٩٨٩/٣/٢٠ يقوم على فكرة عمل يوم اجتماعى تلتقى فيه العضوات بالمقر للتحدث معاً، وعقدت أول جلسة للنادى بعد ذلك بشهر، ولكن نظراً لعدم وجود إقبال على هذه الفكرة فلم يستمر فى نشاطه بعد ذلك، وبالتالى فليست له أية مصاريف أو إيرادات.

وقد أوضحت المدعية هذه الأمور جميعاً لمدير عام إدارة غرب القاهرة لشئون الجمعيات فى خطابها المؤرخ ١٩٩١/١/١٥ رداً على خطاب الإدارة المؤرخ ٦ يناير سنة ١٩٩١. (مستند رقم/ ١٣ حافظة المستندات المقدمة من المدعية بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

من هذا نتبين أن معظم المخالفات المنسوبة إلى الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية لم تصدر عنها، وأنه ما بقى من مخالفات نسبته الإدارة إلى هذه الجمعية لا يقوم على أساس سليم، الأمر الذى يتوافر فيه ركن جدية الأسباب التى تستند إليها المدعية فى وقف تنفيذ القرار الإدارى المطعون فيه.

أما عن ترتب نتائج يتعذر تداركها عن تنفيذ القرار المطعون فيه فهو أمر متوافر أيضاً، إذ قد ترتب على صدور هذا القرار أن اجتمع المكتب التنفيذى للجمعية الدولية واتخذ قراراً بعقد مؤتمرها الدولى القادم فى مدينة الجزائر، ونقل مقرها الرئيسى إلى فرع تضامن المرأة العربية بالجزائر، وذلك تطبيقاً لنص المادة (١٩) من النظام الأساسى للجمعية الدولية، والذى ينص على أنه «يكون مقر المنظمة بالقاهرة، فإن تعذر ذلك، يقوم مجلس الإدارة باختيار مقر مؤقت فى إحدى الدول العربية» .

وقد أشير إلى هذا الأمر فى الخطاب الصادر من المدعية ١٩٩١/٩/٤ إلى مدير إدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية. (مستند رقم/ ١٤ حافظة مستندات المدعية المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٢/٥).

ولا شك أن اتخاذ هذا الإجراء قد تولد نتيجة للخلط الذى مارسته الجهة الإدارية بين الجمعية المصرية والجمعية الدولية، الأمر الذى يوجب سرعة إزالته حتى لا تتأثر سمعة مصر فى البلاد العربية وفى العالم أجمع.

إن وقف تنفيذ القرار المطعون فيه سوف يعيد الأمور إلى نصابها، ويشجع الجمعية الدولية على العودة إلى مقرها الرئيسى والتخلى عن مقرها المؤقت الذى نقلت إليه.

وقد ورد بخطاب المدعية إلى مدير إدارة الهيئات الدولية :

«نحن نأسف أن يحدث كل هذا مع جمعية دولية لها سمعة طيبة على نطاق العالم نتيجة عملها المستمر من أجل إعلاء شأن المرأة العربية، وتأكيد أهمية التضامن العربى فى مواجهة المتربصين به، لكن يبدو أن المسئولين الذين اتخذوا هذه الخطوات تركت لهم فرصة التصرف فى أمور لا يدركون كل الأبعاد المتعلقة بها».

«ويهمنا أن نسجل هذا الموقف الايجابى والتعاون المستمر من إدارة الهيئات الدولية والمؤتمرات بوزارة الخارجية، مما يجعلنا حريصين على استمرار التشاور معكم فى أية أمور تخص نشاط الجمعية الدولية التى تعمل فى نطاق البلاد العربية بما فيها مصر وتسعى إلى تدعيم التعاون بين الشعوب العربية والنهوض بالمرأة».

«ونحن على ثقة بأن هذا الوضع لن يستمر طويلاً، وأن جمعية تضامن المرأة العربية ذات الوضع الاستشارى - لدى هيئة الأمم المتحدة ستعود عن قريب إلى المدينة التى احتضنتها وأعطتها التشجيع منذ إنشائها».

بناء عليه

نلتمس الحكم بوقف تنفيذ القرار المطعون فيه، وإحالة الدعوى إلى هيئة مفوضى الدولة لتقديم تقريرها فى الموضوع.

وكيل المدعية بصفتها

المحامى

١٩٩١/١٢/٥

بسم الله الرحمن الـرحيم

محكمـة القضاء الإدارى
دائرة منازعات الأفراد والهيئات
مذكرة بدفاع

الدكتورة / نوال السيد السعداوى بصفتها رئيسة مجلس إدارة

جمعية تضامن المرأة العربية المصرية .... مدعيــة .

ضـد

السيدة الدكتورة / وزيرة الشئون الاجتماعية وآخرين بصفتهم .... مدعى عليهم.

فى الدعوى رقم ٦٦٨٤ لسنة ٤٥ ق جلسة ١٩٩١/١٢/٥

المـوضــوع

سبق عرضه وإيضاحه تفصيلاً بعريضة الدعوى

ونرجو أن نورد فيما يلى بهذه المذكرة مايعزز طلباتنا بعريضة الدعوى، ويفند ماجاء بمذكرة دفاع الجهة الإدارية المدعى عليها على النحو التالى :

الـدفــاع

جمعيتان إحداهما مصرية والأخرى دولية :

يهمنا أن نوضح منذ البداية أن وزارة الشئون قد تجاهلت وجود جمعية دولية لا تخضع لإشرافها، وهى لذلك قد خلطت بين جمعيتين إحداهما مصرية والأخرى دولية ، لقد ظلت الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية تعمل بموافقة وزارة الخارجية المصرية منذ عام ١٩٨٦ حتى اليوم، وقد حصلت أيضا على موافقة الخارجية على عقد مؤتمرها الدولى الثالث لجمعية تضامن المرأة العربية بالقاهرة خلال نوفمبر ١٩٩١، وحصلت على هذه الموافقة فى ١٨ يوليو ١٩٩١ أى بعد صدور قرار وزارة الشئون لحل الجمعية المصرية، فكيف يمكن أن تكون الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية غير موجودة ؟! (يراجع مستند الحافظة رقم ٨).

وما يؤكد أن هذه الجمعية الدولية مختلفة عن الجمعية المصرية، أن مجلس إدارة الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية معتمد من وزارة الخارجية، وهو مغاير تماماً لمجلس إدارة الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية، إذ أن عضوات مجلس إدارة الجمعية المصرية كلهن مصريات، أما عضوات مجلس إدارة الجمعية الدولية فينتمين إلى بلاد عربية متعددة (ليبيا- الجزائر- اليمن- سوريا- لبنان- مصر- السودان... إلخ) مستند الحافظة رقم ٦، ٧ .

وتؤكد الصفة الدولية للجمعية الدولية المراسلات المتبادلة بينها وبين وزارة الخارجية، وهى ثابتة بالخارجية ولها ملف رقم ٣٠/٩/١٦٢ بإدارة الهيئات الدولية لوزارة الخارجية، كما أرسلت هذه الإدارة إلى

الجمعية الدولية فى ١٩٩١/٨/١٠ مايفيد أن الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية، تتمتع بالصفة الاستشارية بالأمم المتحدة (مرفق صورة من هذا الخطاب بالحافظة مستند رقم ٤) من ذلك يتضح مدى تعسف الجهة الإدارية، وعدم مشروعية القرار المطعون فيه، ولعل تأشيرة السيد مدير عام بنك مصر برفع التحفظ عن حساب الجمعية الدولية بالعملة الأجنبية والمصرية، ما يوضح ويؤكد سلامة ما أسلفناه من أن الجهة الإدارية قد تعمدت الخلط بين الجمعية الدولية والجمعية المصرية .

وقد حاولت وزارة الشئون التحفظ على حساب الجمعية الدولية فى بنك مصر قبل صدور قرار حل الجمعية المصرية فى ١٥ يونيو ٩١، ولم تتحفظ وزارة الشئون على حساب الجمعية المصرية فى البنك الأهلى المصرى – فرع جاردن سيتى، وهكذا خلطت الجهة الإدارية بين حساب الجمعية الدولية، وحساب الجمعية المصرية، وادعت الوزارة أن هناك حساباً بالعملة الأجنبية بالبنك الأهلى – فرع جاردن سيتى، فى حين أن الحساب فى هذا البنك بالعملة المصرية فقط، لأنه تابع للجمعية المصرية ووزارة الشئون وليس تابعاً للجمعية الدولية.

وقد رفضت الإدارة القانونية فى بنك مصر طلب وزارة الشئون التحفظ على حساب الجمعية الدولية فى بنك مصر– كما هو ثابت من قرار مدير عام الإدارة القانونية فى بنك مصر – برفع التحفظ عن الحساب (مرفق حافظة المستندات رقم ١٤).

لقد أخطأت الجهة الإدارية خطأ جسيماً بإجراء التحفظ على أموال الجمعية الدولية فى حساب بنك مصر، وهذه أموال تخص عضوات بالبلاد العربية وليس مصر وحدها، وكيف تؤول أموالها إلى جمعية نساء الإسلام فى حين أن الجمعية الدولية بها عضوات عربيات مسلمات وغير مسلمات ومن بلاد متعددة؟ كذلك فروع جمعية تضامن المرأة العربية فى البلاد الأجنبية مثل استراليا وغيرها؟

ثم كيف يكون المصفى القانونى للجمعية هو نفسه المدير التنفيذى لجمعية نساء الإسلام، التى تؤول إليها الأموال ؟

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه تقرر تأجيل عقد المؤتمر الدولى الثالث لتضامن المرأة العربية الذى كان مزمعاً عقده بالقاهرة من ٢٤– ٢٧ نوفمبر ١٩٩١ وذلك بناء على طلب الأستاذة المستشارة فاطمة حسين بإدارة الهيئات الدولية بوزارة الخارجية.

ولهذا اجتمع المكتب التنفيذى للجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية وقرر عقد هذا المؤتمر بالجزائر فى مارس ١٩٩٢، كما قرر أيضاً نقل المقر الرئيسى للجمعية الدولية من القاهرة إلى الجزائر، حيث الفرع الجزائرى لتضامن المرأة العربية – مرفق صورة من خطابنا إلى الخارجية – إلى أن يوضع قانون ينظم أعمال الجمعيات الدولية فى مصر وينتهى هذا التناقض بين وزارة الشئون الاجتماعية ووزارة الخارجية المصرية. هذا ولا يفوت المدعية أن تشير إلى جميع المخالفات الإدارية أو المالية التى وردت فى مذكرة الحكومة منسوبة إلى الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية، فى حين أن هذه المخالفات ليست مخالفات لأن الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية لا تخضع للقانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤، أو وزارة الشئون الاجتماعية، وجميع معاملات

الجمعية الدولية كانت مع وزارة الخارجية المصرية بما فى ذلك فتح الحساب فى بنك مصر - فرع مصطفى كامل بالعملة الأجنبية.

الأخطاء المنسوبة ظلماً إلى الجمعية المصرية:

ليس صحيحاً ماجاء بمذكرة دفاع الجهة الإدارية المقدمة بجلسة ١٩٩١/١٠/٣١. إذ أن الوزارة انساقت وراء شكوى كيدية من إحدى عضوات الجمعية الدولية لتضامن المرأة المصرية، والتى قررت الجمعية العمومية لهذه الجمعية بتاريخ ١٩٩٠/٩/٦ فصلها من عضوية الجمعية ومجلس إدارتها، نظراً لما قامت به من محاولات لتخريب الندوة الدولية للصحافة النسائية العربية، التى تنظمها الجمعية من ٤-٧ سبتمبر ١٩٩٠، ووزعت منشورات ضد الجمعية خلال الندوة وقد أخطرت بهذا الفصل فى ١٩٩٠/٩/٦.. وإثر ذلك قدمت العضوة المفصولة شكواها الكيدية إلى وزارة الشئون الاجتماعية بتاريخ ١٩٩٠/١٠/٢.

١ - إن مازعمته الجهة الإدارية من أن الجمعية قامت بإصدار مجلة «نون»، هذا الزعم يجافى الحقيقة. إذ أن حقيقة هذه المجلة «نون» أنها نشرة تضامن المرأة العربية، فهى نشرة للأعضاء والعضوات، ولم يكن مصرحاً ببيعها فى السوق أو الحصول على إعلانات، وبالتالى لم تخالف القانون لأنها ليست مجلة فى مفهوم الصحف والمجلات.

٢ - أما عن النادى النسائى فلم يكن إلا فكرة نظرية لم تتحول إلى أى عمل أو مشروع وكانت مجرد فكرة عمل يوم اجتماعى تلتقى فيه العضوات بالمقر للتحدث معاً، ولم تتحقق أبداً وبالتالى ليست له أية مصاريف أو إيرادات.

٣ - إن الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية لم تتخذ مواقف سياسية، ولم تنظم أية ندوة دولية، أما الندوة الدولية للصحافة النسائية العربية التى نظمتها الجمعية الدولية لتضامن المرأة العربية من ٤- ٧ سبتمبر ١٩٩٠، فلم تتخذ أيضاً أية مواقف مناهضة للموقف الرسمي المعلن عنه للدولة بخصوص قضية احتلال العراق لدولة الكويت، بل أصدرت المشاركات العربيات فى الندوة بياناً واضحاً يعبر عن رأى المشاركات العربيات فى الندوة، ويدين التدخل الأجنبى، ويطالب بانسحاب القوات العراقية من الكويت وانسحاب القوات الأجنبية من الخليج (مرفق صورة رقم ١٠ بالحافظة). غير أن الجهة الإدارية انساقت وراء شكوى كيدية تقدمت بها عضوة مفصولة موتورة فأصدرت قرارها الطعين بحل الجمعية المصرية لتضامن المرأة العربية بلا أسباب مقنعة، محاولة أن تلفق بعض المخالفات الإدارية والمالية والسياسية بناء على شكوى فردية مغرضة لم يحقق فيها على الإطلاق، وكيف تحل جمعية دون تحقيق مع مجلس إدارتها المسئول ؟ ولماذا لا يقتصر الأمر على حل مجلس الإدارة إذا ثبت أنه ارتكب خطأ ؟ أو تحل الجمعية بأسرها وتعاقب كل العضوات بلا ذنب فعلته.

وما كانت الجهة الإدارية لتصدر هذا القرار الطعين لو أنها تحرت وجه الحقيقة وأجرت تحقيقاً محايداً عادلاً فى تلك الشكوى الكيدية التى تقدمت بها إحدى عضوات الجمعية التى كانت قد فصلت من الجمعية لسوء

تصرفاتها. إن المخالفات التى قيلت فى سبيل تبرير إصدار هذا القرار المطعون فيه كان من الممكن تلافيها ومعالجتها لو أن الجهة الإدارية قامت ببحثها وملابساتها، ورجعت إلى المسئولين عن الجمعية لتتبين الحقيقة، ولو أنها فعلت لاستبان لها أن هذه المخالفات على افتراض وقوعها، فإنها أبسط من أن توصف بالجسامة التى تذرعت بها الجهة الإدارية لتشتط وتغلو فى إعمال سلطتها فى إنزال هذا العقاب الساحق الماحق للجمعية عضوات مجلس إدارتها، وأخذهن على حين غره دون أن تتيح لهن فرصة الدفاع عن أنفسهن وعن جمعيتهن.

ولا يغيب عن عدالة هيئة المحكمة الموقرة، أن القرار المطعون فيه تترتب عليه أضرار جسيمة تلحق بالجمعية المذكورة ونشاطها، وبعضواتها، وتمسهن داخلياً وخارجياً، ويتعذر تداركها.

بناء عليه

نصمم على الطلبات الواردة بعريضة الدعوى ونلتمس من عدالة الهيئة الموقرة الحكم بها.

وكيل المدعية

دكتور محمد عصفور

المحـــامــى

بسم الله الرحمن الرحيم

المجلس الأعلى للصحافة

رئيس المجلس

السيدة الأستاذة / نوال السعداوي

رئيس مجلس إدارة جمعية تضامن المرأة العربية

١١ أ ش [illegible] سعد – ش القصر العيني – القاهرة

تحية طيبة وبعد ،

بالإشارة إلى الخطاب الوارد من سيادتكم بشأن الرغبة في إصدار مجلة .

رجاء التكرم بالإحاطة بأن المجلس الأعلى للصحافة في اجتماعه بتاريخ ١٩٨٩/٣/٢ لم يوافق على طلبكم لعدم توافر الشروط القانونية التي تستلزمها الفقرة الثانية من المادة ١٩ من القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ بشأن سلطة الصحافة .

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام ،،،

رئيس
المجلس الأعلى للصحافة

د . علي لطفي

١٩٨٩/٣/ .
(ع)

110389

مجلة نون

مايو ١٩٨٩ :

«نون» ممنوعة

أخيراً أردنا أن نحقق الحلم ونصدر مجلة للمرأة العربية نخاطبها كإنسان له عقل، وليس كجسد لا يشغله إلا الزينة والأزياء والموضات.

في ١٤ يناير ١٩٨٩ أرسلنا طلباً رسمياً إلى المجلس الأعلى للصحافة، نطلب التصريح لنا بإصدار مجلة علمية ثقافية متخصصة تصدر أربع مرات في السنة عن جمعية تضامن المرأة العربية، وتحقق أهدافها المسجلة في قانونها الأساسي.

وفي ١٣ مارس ١٩٨٩ (أي بعد ٥٩ يوماً) وصلنا الرد الرسمي موقعاً من رئيس المجلس الأعلى للصحافة (د. علي لطفي) يرفض أن نصدر المجلة، لعدم توافر الشروط القانونية التي تستلزمها الفقرة الثانية من المادة ١٩ من القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ بشأن سلطة الصحافة.

وبالرجوع إلى هذه المادة وجدنا أنها تشترط رأس مال قدره ٢٥٠ ألف جنيه مصرى لإصدار صحيفة يومية و١٠٠ ألف جنيه مصرى إذا كانت صحيفة أسبوعية، ويودع هذا المال بالكامل قبل إصدار الصحيفة فى أحد البنوك المصرية.

لكن المجلة التى طلبنا إصدارها لم تكن يومية ولا أسبوعية ، وإنما هى فصلية تصدر ٤ مرات فى السنة.

وعلى هذا فإن المجلس الأعلى للصحافة قد أخطأ فى تطبيقه هذه المادة.

ونصحنا بعض الناس بأن نبحث عن واسطة لها نفوذ فى الدولة، أو نسعى إلى مقابلة رئيس المجلس الأعلى للصحافة، ورفضنا هذه النصيحة لأننا ضد أسلوب الوساطة، ونؤمن بأن الحق يجب أن يصل إلى أصحابه دون الذهاب إلى ذوى السلطة.

ونصحنا بعض الناس أن نرفع قضية فى المحكمة، لأن من حق الجمعيات المسجلة بالقانون أن تصدر مجلاتها العلمية المتخصصة.

ولكننا نعرف كم يمكن أن تكلفنا مثل هذه القضية من مال ووقت وجهد، وقد نكسبها أو لا نكسبها حسب «القاضى» وشجاعته فى الوقوف ضد قرار صادر عن مجلس أعلى فى الدولة.

وقال لنا خبراء القانون أن من حق أى جمعية أن تصدر مجلاتها الداخلية وتوزعها على الأعضاء، نظير اشتراكات معينة أو ثمن يدفع لكل عدد، لكن القانون يمنع بيع هذه المجلات فى السوق لجماهير الناس.

كنا نعمل من أجل إصدار العدد الأول من مجلتنا «نون»، وأعددنا معظم المواد والرسومات حين جاءنا ذلك الرد بالرفض من المجلس الأعلى للصحافة.

وقررنا إصدار العدد الأول ليوزع على عضواتنا وأعضائنا فحسب.

وما نكتبه الآن ليس إلا تسجيلاً للتاريخ، وليعرف الناس لماذا لم نستطع أن نوزع هذه المجلة للجماهير.

ونقول الآتى :

(١) كيف تقاوم الدولة التيارات الدينية المتطرفة المتخلفة ثم ترفض إصدار مجلات علمية ثقافية متخصصة تقدم الثقافة والفكر؟!

(٢) كيف تقاوم الدولة القوى الرجعية التى تشد المرأة إلى الوراء، ثم ترفض إصدار مجلة علمية هدفها النهوض بالمرأة؟!

(٣) كيف تشدو الدولة بالديموقراطية وحرية التعبير، ثم تحاول إغلاق أحد منابر التعبير الحر؟

(٤) كيف يخطئ المجلس الأعلى للصحافة فى تطبيقه للمادة ١٩ من قانون الصحافة، ومن هى السلطة فى بلادنا التى تراقب وتصحح أخطاء المجلس الأعلى للصحافة ؟

(٥) إن الشروط الواردة فى هذه المادة (رأس مال قدره ٢٥٠ ألف جنيه لإصدار صحيفة يومية، ١٠٠ ألف جنيه للمجلة الأسبوعية) يعنى أن حرية التعبير والنشر لا تشمل «الفقراء» مع أنهم الأغلبية ، وهل يمكن

أن تكون هناك ديموقراطية بدون الأغلبية؟! وكيف يصدر الفقراء مجلاتهم وليس لديهم ذلك من رأس مال ؟!

(٦) لو فرضنا جدلاً أن هذه الشروط تنطبق علينا وأنها شروط ضرورية قانوناً، فإن المادة ١٩ تنص على أنه يجوز للمجلس الأعلى للصحافة أن يستثنى من كل أو بعض هذه الشروط، فهل مارس المجلس الأعلى للصحافة هذا الاستثناء في الماضي أو الحاضر ؟!

وماهي معايير هذا الاستثناء؟

ألا تكون أولى هذه المعايير هي حاجة المجتمع إلى هذه المجلة؟!

وهل هناك أكبر من حاجة مجتمعنا لمجلة علمية ثقافية جادة تخاطب عقول النساء وسط هذا السيل من المجلات التجارية التي تنشر التفاهات، وتعتمد على صور الإغراء والخلاعة أو الإعلانات العارية عن البضائع الاستهلاكية؟!

عبودية الجمال المصنوع

■ أعترف بأنني امرأة لا أستطيع أن أواجه العالم بوجه مغسول.. تعودت منذ بلغت سن الرشد أن أخفي بشرتي الحقيقية تحت مسحوق أبيض كانت أمي تسميه «البودرة».

إن ثمن علبة البودرة اليوم يساوي ثمن ثلاثة كيلوات من البرتقال.. وأنا أحرم نفسي من البرتقال، لأخفي وجهي بهذا اللون الأبيض.

بشرتي الحقيقية سمراء.. وكانت جدتي تردد دائماً أن الرجال يفضلون الشقراوات..

وجميع المجلات النسائية تحتوي على إعلانات لمساحيق التجميل وعلى رأسها «البودرة»، وصور النساء الشقراوات تغطي أغلفة المجلات، وهذا كله يزيد من رغبتي في إخفاء لوني الأسمر.

أحياناً أشعر أنني «عبدة» لهذا المسحوق الأبيض، فإذا نفدت علبة البودرة أهرع إلى أقرب صيدلية لأشتري علبة جديدة.

تماماً مثل المدمنين الذين لا يستطيعون الحياة بغير علبة الأقراص أو الحقن.. وأحياناً أحرم نفسي من الطعام لأشتري مساحيق الوجه، فإن البودرة وحدها لا تكفي وإنما لابد من ظلال العين، وأحمر الشفتين، والخدين وقلم الحواجب.

لقد تمردت يوماً على هذه العبودية، وتشجعت واستجمعت كل قوتي، وخرجت إلى عملي (أنا أستاذة بكلية الآداب) فإذا بزملائي وزميلاتي يسألونني في قلق :

– هل أنت مريضة اليوم ؟

■ ■ ■

لست وحدك في هذه العبودية لمساحيق التجميل، وحيث أنك امرأة متعلمة فسوف أسوق إليك بعض المعلومات الجديدة عن الأضرار الخطيرة لمساحيق الوجه، وخاصة تلك المساحيق التي تجعل البشرة السمراء بيضاء، أو «البودرة» :

١ – إضعاف شخصية المرأة، وفقدانها الثقة في نفسها، وهويتها الحقيقية، والتقليد الأعمى وتمجيد البشرة البيضاء وازدراء السمراء.

٢ – تحتوي البودرة ومعظم مساحيق التجميل على مادة «الزئبق»، وقد ثبت ضررها البالغ إلى حد أن القوانين في انجلترا ومعظم البلاد الأوروبية قد منعت استخدام مادة «الزئبق» في مستحضرات التجميل وأنواع الصابون التي تباع في إنجلترا أو أوروبا– لكن الشركات الرأسمالية (في أوروبا وأمريكا) ترسل هذه المستحضرات إلى بلاد العالم الثالث (ومنها بلادنا) رغم أنها تحتوي على الزئبق وغيره من المواد الضارة الخطرة..

٣ – إن مادة «الزئبق» سامة، وقد تؤدي إلى تهتك خلايا الكلية والمخ، وقد تؤدي أحياناً إلى الوفاة أو تشويه الجنين.

٤ – إن الزئبق وغيره من المواد الكيماوية في هذه المساحيق ومستحضرات التجميل يسبب للبشرة

السمراء أضراراً بالغة، إذ ينزع عنها بالتدريج الطبقة الخارجية الواقية للبشرة والتى تحتوى على المادة الطبيعية التى تكسب البشرة سمرتها وحمايتها من تغيرات الطقس وذرات الغبار.. وبهذا تصبح البشرة أقل تحملاً لأشعة الشمس، وخاصة الأشعة فوق البنفسجية. كما تصبح البشرة أكثر امتصاصاً للعناصر السامة الموجودة فى الهواء، خاصة الهواء الملوث فى المدن الكبيرة مثل القاهرة أو غيرها من العواصم.

٥ – بالإضافة للأضرار الصحية والنفسية، هناك أيضاً الأضرار الاقتصادية، فهذه المساحيق والمستحضرات تكلف المرأة من جميع الطبقات مايزيد على ٢٠٪ من دخل الأسرة. حتى النساء الفلاحات قد بدأن يشاركن فى هذا الاستهلاك للكماليات الضارة بسبب دخول جهاز التليفزيون إلى القرى، ومشاهدتهن الإعلانات التجارية عن هذه المستحضرات والمساحيق على الشاشة.

٦ – تتعمد الشركات الرأسمالية التجارية أن تخفى عن النساء المعلومات الطبية التى تثبت أضرار هذه المساحيق بمثل ما حدث بالنسبة لبعض عقاقير منع الحمل مثل الديبوبريفيرا أو النيوربلانت، ويلعب الاستعمار الجديد دوراً فى ترويج هذه المنتجات فى أفريقيا وآسيا وأمريكا الجنوبية مستغلاً غياب القوانين الصحية التى تمنع تداولها، أو جهل المسئولين عن الصحة فى عالمنا الثالث بأضرارها.

٧ – لقد تنبهت بعض البلاد فى العالم الثالث أخيراً إلى هذا، وقد منعت الحكومة فى بعض البلاد الأفريقية مثل «زيمبابوى» جميع أنواع البودرة أو المساحيق التى تبيض البشرة السوداء والتى يدخل فى تركيبها مادة الزئبق.

٨ – وتنبهت الشركات الرأسمالية فى أوروبا وأمريكا إلى هذا، وبدأت تغير من أسماء هذه المستحضرات لتخفى احتوائها على الزئبق.

إنها لعبة تجارية هدفها الربح وضحيتها المرأة.

ولن ينقذ المرأة من هذه الخدعة إلا نفسها ووعيها بأضرار هذه المساحيق، ووعيها بأن الجمال الطبيعى هو الصحة، وهو الذكاء، وهو الصدق والشجاعة، وهو الرياضة فى الهواء الطلق، وهو قوة الشخصية وأصالتها وإبداعها، وليس التقليد.

إن أول خطوة هى :

١ – الامتناع تماماً عن استخدام أى شئ من هذه المساحيق على اختلاف أنواعها.

٢ – نشر هذه الحقائق والمعلومات على جميع النساء.

■ ■ ■

إلى مذيعات التليفزيون:

١– باروكة الشعر الأنيق أو تسريحة الرأس الرائعة تتلاشى بسرعة ويضيع جمالها إذا جعلت رأسك ثقيل الحركة كأنك تحملين فوق رأسك أبا الهول.

٢– وهى تفسد جمال وجهك الطبيعى إذا صاحبها سؤال بلا معنى، أو ابتسامة بلا معنى ، أو أخطاء واضحة فى اللغة أو المعلومات العامة أو البديهيات.

٣– بدلاً من إضاعة وقت الفراغ والفلوس عند الكوافير، لماذا لا تشترين بهذه الفلوس كتاباً قيماً وتنفقين وقت فراغك فى القراءة.

لجنة مصرية للدفاع عن الوحدة الوطنية

■ حينما وقعت أحداث أبو قرقاص بالمنيا، دعت جمعية تضامن المرأة العربية والجمعية المصرية للتنوير إلى اجتماع عقد فى ٢٢ مارس سنة ١٩٩٠، وحضره ٣٥ شخصية على اختلاف انتماءاتها الفكرية والسياسية والدينية، لبحث الموقف، والتدارس فيما يمكن عمله لمقاومة النزاع المتزايد بين المسلمين والمسيحيين فى بلادنا، واتفق الحاضرون على أهمية عقد اجتماعات أخرى، مع دعوة عدد أكبر من مختلف قطاعات المجتمع، وذلك بهدف تكوين قوة شعبية ضاغطة لها وزن وتأثير على الرأى العام .

■ هكذا تم اللقاء الثانى ليلة الخميس ٢٩ مارس ١٩٩٠، وفى هذه المرة زاد عدد الحاضرين بشكل ملحوظ ليصلوا إلى مايزيد على المائة.. وقد اتفق على اعتبار جميع الموجودين أعضاء فى الهيئة التأسيسية للجنة، وعلى تسميتها باللجنة المصرية للدفاع عن الوحدة الوطنية، كما اتفق على اعتبار هذه الهيئة التأسيسية تحت التكوين، بحيث تظل مفتوحة لانضمام أعضاء جدد إليها.. وناقش الحاضرون البيان الذى نشر فى الصحف يوم الأربعاء ٤ مايو ووقع عليه عدد كبير من الشخصيات العامة، والكتاب، والفنانين، والصحفيين،. وقيادات الأحزاب.

وفى الاجتماع الثالث الذى عقد مساء الخميس ٥ أبريل، حضر مائة وأحد عشر عضواً، انضموا جميعاً إلى الهيئة التأسيسية تحت التكوين، ليصبح عددها مائة وتسعة وأربعون عضواً، وتشكلت سكرتارية لمباشرة العمل، وثلاث لجان هى لجنة البحوث وتقصى الحقائق، ولجنة الإعلام، ولجنة الاتصال والعمل الجماهيرى.

وتسهيلاً للعمل، اقترح الحاضرون عقد اجتماعات الهيئة فى الخميس الأول من كل شهر، وقد قررت اللجنة إعداد ميثاق يعبر عن رؤية اللجنة المصرية للدفاع عن الوحدة الوطنية لقضية النزاع الطائفى المتزايد بين المسلمين والمسيحيين، ويرسم سياسات ملائمة لمواجهة هذا النزاع وايقافه، ويصبح أرضية فكرية لتوحيد صفوف المثقفين حتى يمكن النهوض بالأمة ومواجهة الأخطار التى تتربص بها وتهدد مستقبلها.

وأجمع الحاضرون على ضرورة عقد مؤتمر علمى فى أقرب فرصة ممكنة لبحث جذور الفتنة الطائفية ووسائل علاجها .

اللجنـــة المصرية للوحدة الوطنيـــة

أسـمـاء أعضـاء الهيئة التأسيسية

١ - أبو سيف يوسف
٢ - أشرف حلمي محمود
٣ - إنجي سيزار فهمي
٤ - آمال سعد زغلول
٥ - آن ماري بركات
٦ - أحمد عز الدين
٧ - أحمد حسين الأهواني
٨ - أشرف زكي
٩ - أشرف سوريال نسيم
١٠ - أمير عزيز ميخائيل
١١ - أمينة شفيق
١٢ - إبراهيم سعد الدين
١٣ - إيزيس وديع حنا
١٤ - أحمد عبدالله
١٥ - أحمد بدران
١٦ - أحمد مجاهد
١٧ - أمين محمد
١٨ - تامر جلال أمين
١٩ - ثروت باسيلي
٢٠ - جلال أحمد أمين
٢١ - جميلة محمد اسماعيل
٢٢ - جورج جريس
٢٣ - جليلة القاقي
٢٤ - حسن حنفي
٢٥ - حازم علي حافظ
٢٦ - رشدي راشد
٢٧ - راندا عبدالرحمن
٢٨ - رأفت خالد
٢٩ - رانية جلال أمين
٣٠ - رجب البنا
٣١ - رابحة عطاف
٣٢ - رفعت السعيد
٣٣ - رانية أمين
٣٤ - رأفت يوسف أبو سيف
٣٥ - رجاء منصور
٣٦ - زينب منتصر
٣٧ - زاهر عياد باسيلوس
٣٨ - زينب شاهين
٣٩ - سونيا دبوس
٤٠ - سعيد صادق
٤١ - سامية كمال علام
٤٢ - سهير فهمي
٤٣ - سعاد منسي
٤٤ - سمير مرقص عبدالمسيح
٤٥ - سعد حماد
٤٦ - سهير الإمام
٤٧ - سمير نعيم أحمد
٤٨ - سعد الدين إبراهيم
٤٩ - سعد هجرس
٥٠ - شهيدة الباز
٥١ - شريف محمد الرفاعي
٥٢ - شريف حتاتة
٥٣ - شوقي خالد
٥٤ - شريف حسن قاسم
٥٥ - صلاح عبدالمتعال
٥٦ - صلاح المراغي
٥٧ - طارق حجي
٥٨ - طلعت عبدالحميد
٥٩ - عاصم الدسوقي
٦٠ - علاء قاسم
٦١ - عاطف شريف حتاتة
٦٢ - عادل عازر
٦٣ - عبداللطيف وهبة
٦٤ - عائشة عبدالغفار
٦٥ - علي الدين هلال
٦٦ - عبدالحافظ هريدي

٦٧ – عبدالعظيم أنيس
٦٨ – عبدالباسط عبدالمعطى
٦٩ – عادل كامل غبريال
٧٠ – على فهمى
٧١ – علاء فكرى منصور
٧٢ – عماد على
٧٣ – عادل حافظ
٧٤ – عبداللطيف وهبه
٧٥ – عدلى عزيز عياد
٧٦ – غادة محمد طلعت
٧٧ – فرج فودة
٧٨ – فهمى ناشد
٧٩ – فيليب جلاب
٨٠ – فؤاد فهمى
٨١ – فيفيان فؤاد فهمى
٨٢ – قطب العربى
٨٣ – كمال الأبراشى
٨٤ – كمال مغيث
٨٥ – كريمة حافظ
٨٦ – ليلى اسماعيل أحمد
٨٧ – ليلى عبدالوهاب
٨٨ – ليلى أحمد
٨٩ – ليلى الشربينى
٩٠ – مارى سلامة
٩١ – مواهب المويلحى
٩٢ – مرسى سعد الدين
٩٣ – موسى صبرى
٩٤ – محمد أبو العينين
٩٥ – مجدى الدرجلى

٩٦ – ميلاد حنا
٩٧ – مصطفى معوض
٩٨ – محمد جلال يحيى
٩٩ – محروس سليمان حنا
١٠٠ – ماجد عطية
١٠١ – منى قرشى
١٠٢ – محمد رشدى سعد
١٠٣ – مرفت محمود السعدنى
١٠٤ – محمد عودة
١٠٥ – مديحة دوس
١٠٦ – مها نادر جلال
١٠٧ – مجدى يوسف
١٠٨ – محمد فتوح
١٠٩ – مراد نبيل
١١٠ – منير فخرى عبدالنور
١١١ – محمود التهامى
١١٢ – مكرم مرقص يعقوب
١١٣ – محمود أمين العالم
١١٤ – محمد حسن العزازى
١١٥ – ملك زعلوك
١١٦ – محمد أبو الغار
١١٧ – محمد فائق
١١٨ – مصطفى عبدالعال
١١٩ – ممدوح فرج محمد
١٢٠ – منى حلمى
١٢١ – مجدى محمد سلامة
١٢٢ – منال رفاعى أحمد
١٢٣ – محمود سامى شريف
١٢٤ – نوال السعداوى

١٢٥ – نجوى محمد نظمى
١٢٦ – نجوى نصيف مرقص
١٢٧ – نسرين عبد الباقى
١٢٨ – ناهد رمزى
١٢٩ – نعم الباز
١٣٠ – نادية حافظ خيرى
١٣١ – نادية صالح
١٣٢ – نجيب فخرى
١٣٣ – ناجى جورج
١٣٤ – نادية رمسيس فرح
١٣٥ – هبة عاصم الدسوقى
١٣٦ – هدى زريق
١٣٧ – وحيد رأفت زكى
١٣٨ – وحيد غازى
١٣٩ – وسيم محروس سليمان
١٤٠ – وليم سليمان قلادة
١٤١ – وفيق محمود شلبى
١٤٢ – وليد صلاح الدين مغيث
١٤٣ – يونان لبيب رزق
١٤٤ – يحيى محمد بشير
١٤٥ – يوسف حلمى المصرى
١٤٦ – يونان بطرس

أعضاء لجنة البحوث
والمؤتمرات وتقصى الحقائق

١ - أ . أبو سيف يوسف
٢ - أ . ليلى الشربينى
٣ - د. محمود أمين العالم
٤ - د. نادية رمسيس فرح
٥ - د. صلاح عبدالمتعال
٦ - د. محمد أبو العينين
٧ - د. عبدالباسط عبدالمعطى
٨ - د. عاصم الدسوقى
٩ - د. شريف حتاتة
١٠ - د. وليم سليمان قلادة
١١ - د. نوال السعداوى
١٢ - د. فرج فودة
١٣ - د. طلعت عبدالحميد
١٤ - م. زاهر عياد باسيلوس
١٥ - د. ناهد رمزى
١٦ - د. صلاح المراغى
١٧ - أ. سهير فهمى
١٨ - د. مصطفى عبد العال
١٩ - م. سمير مرقص عبدالمسيح
٢٠ - أ. كريمة حافظ
٢١ - د. يونان لبيب رزق
٢٢ - سمير نعيم
٢٣ - م. سهير لطفى
٢٤ - أ. رءوف عباس
٢٥ - د. حسن حنفى
٢٦ - ماجد عطية.

أعضاء لجنة العمل
الجماهيرى والاتصال

١ - عادل عازر
٢ - نجوى محمد نظمى
٣ - راندا عبدالرحمن
٤ - ملك الحسينى زعلوك
٥ - منى قرشى
٦ - شوقى خالد
٧ - حازم شريف
٨ - يونان بطرس
٩ - مكرم الله مرقس
١٠ - أمير عزيز ميخائيل
١١ - ليلى عبدالوهاب
١٢ - محمود سامى أحمد شريف
١٣ - علاء قاسم
١٤ - فرج فودة
١٥ - رفعت السعيد
١٦ - شهيرة الباز
١٧ - سعاد منسى
١٨ - وحيد رأفت زكى
١٩ - على فهمى
٢٠ - سهير الأمين .

أعضاء لجنة الإعلام

١ - نادية خيرى
٢ - منال رفاعى محمد
٣ - رجب البنا
٤ - نعم الباز
٥ - سعد هجرس
٦ - رأفت خالد
٧ - قطب العربى
٨ - عبداللطيف وهبة
٩ - زينب منتصر
١٠ - أحمد عز الدين
١١ - ماجد عطية
١٢ - فيليب جلاب
١٣ - محمد عودة
١٤ - رفعت السعيد.

الحجاب، والختان، والإسلام

الحجاب نشأ قبل الإسلام:

فى السنين الأخيرة زاد عدد النساء اللائى يرتدين الحجاب، وعلى الأخص بين الطبقات المتوسطة فى المدن، وبين الفئات الاجتماعية المختلفة النازحة من الريف، والتى تعيش فى أغلب الأحوال ظروفاً صعبة للغاية، وتشكل قطاعات هامشية لم تجد لنفسها مكاناً مستقراً فى حياة المدينة .. ومع ذلك فإن النساء المحجبات لايزلن أقلية .. فالطرحة التى تضعها المرأة فى الريف حول رأسها ليست حجاباً بالمعنى الصحيح. لأنها متعلقة بالعرف أكثر من تعلقها بالرغبة فى تنفيذ ما قد يظن أنه جزء من تعاليم الإسلام .. وهى دليل على الحشمة أكثر منها دليل على الإيمان ..

وهناك عدد كبير من النساء العربيات لا يعتبرن أن محاكاة الغرب فى اللباس دليل تقدم، أو انعكاس للحداثة فى التفكير. فمن حق الإنسان أن يرتدى ما يريحه، والمهم فى النهاية هو ما يوجد فى رأسه امرأة كانت أم رجلاً.

ومع ذلك فإن ارتداء الحجاب بشكل متزايد ظاهرة لها مغزاها، إنه يدل على وضع المرأة المتدنى فى المجتمع، لأن عدداً كبيراً من هؤلاء النساء قد فرض عليهن ارتداء الحجاب من رجال الأسرة، أو من ضغوط المجتمع ، بما فيها ضغوط التيارات الإسلامية المحافظة، واقترن الحجاب بتأكيد مفاهيم عن مكانة المرأة التى شهدت تراجعاً متصلاً منذ بداية السبعينات ومن بينها الاعتقاد بأن المرأة مخلوق أدنى بالنسبة للرجل، عليها أن تلتزم جدران البيت حتى تكرس حياتها لخدمة الزوج والأسرة دون أن تنشغل بالتعليم والعمل والإنتاج الذهنى أو المادى، وأشياء أخرى، أن تعتبر نفسها عورة، أو موضوعاً للإثارة الجنسية يخشى عليها، ويجب أن يتم إخفاؤها على قدر الإمكان، سواء بالحجاب أو بوسائل أخرى أكثر قسراً ..

هكذا صار الحجاب رمزاً لأشياء لها تأثيرها على تقدم المجتمع، وعلى المرأة نفسها.. والرجل.. وقد يحدث أن تلجأ المرأة أو الفتاة لارتداء الحجاب كوسيلة لمواجهة ضغوط المجتمع.. فالمرأة المحجبة لا تتعرض لمضايقات الرجال بالقدر الذى تعانى منه السافرات، والحجاب قد ييسر للمرأة الخروج للدراسة، والعمل فى مجتمعات لازالت تحافظ على تقاليد موروثة من عهود مضت.. أو قد يكون الدافع توفير مصروفات تصفيف الشعر، والموضات المتغيرة.. والحصول على مساعدات وعون، وخدمات من بعض التنظيمات والهيئات الإسلامية، أو الرغبة فى التميز عن مجتمعات الغرب، حيث تسود القيم المادية، والحرية الجنسية الضارة، أو فى إظهار نوع من التميز القومى، والاستقلال والمقاومة لغزو الاستعمار القديم، والجديد لحياتنا.

ولكن ما إذا حللنا ارتداء الحجاب وفقاً لهذه الدوافع سنجد أنها ظاهرة ضارة.. فلماذا؟!

إن تغطية رأس المرأة يتضمن أنها «عورة» . لماذا يكون الرأس بالذات.. الذى يحوى على مخ الإنسان «عورة» فى المرأة.. أليس هذه ملفتاً للنظر.. أم أن شعر المرأة موضوع للإثارة الجنسية فيجب أن يغطى؟.. إن التغطية أو التعرية وجهان لعملة واحدة.. إنهما يعنيان أن المرأة ليست إنساناً مثل الرجل.. وإنما جسم يجب

أن يغطى.. أو جسم يمكن أن يعرى بهدف الإثارة الجنسية كما يحدث فى الإعلانات التليفزيونية. جسم بلا عقل تحركه الغرائز، والشهوات، فتتحرك فيمن يراه.. وكل هذا ضار للغاية لأنه يبث فى النساء والرجال على حد سواء نظرة خاطئة لوضع المرأة، وكيانها كإنسان، ويكرس المفاهيم التى ترى فيها مخلوقاً أدنى قد يقترب من الحيوان، إنه يساعد على تأكيد أساليب التغطية، والتستر، والنفاق.

ويهتم بشكل الأخلاق أكثر مما يهتم بالجوهر، والفساد يجنح بطبيعته إلى الإخفاء والتستر.. بينما الاستقامة تظل واضحة.. ارتداء الحجاب قد يبدو تصرفاً أخلاقياً.. ولكن أخلاقيته تتوقف عند الشكل، ولا تمتد بالضرورة إلى مضمون الإنسان وجوهره.. والاهتمام بالشكل أحد مظاهر فساد المجتمعات.. المهم دائماً هو القلب واللب، والمعدن. والفساد له منابع مختلفة.. فارتداء الحجاب قد يكون خضوعاً للضغط دون اقتناع خصوصاً فى ظل أشكال الإرهاب المادى والمعنوى الذى يمارس الآن.. وهو فى الوقت نفسه تأكيد للصورة المشبوهة عن المرأة كجسم تحكمه الشهوات وينقصه العقل.. وكمخلوق أدنى من الرجل.. وهذا بدوره يشوه تفكير الرجل.. ويضعف ثقة المرأة فى قدراتها الذهنية ، والإبداعية فتصبح عنصراً سلبياً لايصلح حتى للعناية بالأسرة.. وتربية أطفالها، وهو يتضمن نظرة إلى المرأة كموضوع للجنس بينما الفرض المعلن من ارتداء الحجاب هو الحيلولة دون إثارة الرجال.

الدليل على التناقض الكامن فى ظاهرة انتشار الحجاب هى تلك «الموضات الإسلامية» التى نراها فى كل مكان، سائرة فى شوارع المدينة، أو جالسة فى السيارات أو مختالة فى براويز الإعلانات.. فمن المشاهد المعتادة فى عصر الانفتاح أولئك النساء، والفتيات اللائى يتأرجحن فوق كعوبهن العالية، وتتموج أجسامهن فى الأثواب الهفهافة ، وتطل عيونهن المكحلة، من تحت حجاب أشبه ما يكون بغطاء الرأس الذى كانت ترتديه الجوارى والمحظيات فى حريم الخلفاء، والسلاطين ، والمماليك الأتراك.

أما حجة التمسك باللباس القومى كأحد السمات المميزة للمرأة فى مواجهة غزو الاستعمار الغر فهو كلام شكلى قيمته تظل محدودة فى أحسن الأحوال. فالتميز القومى مسألة تتعلق بجوهر الإنسان ، بلغا وأرضه وتمسكه بالوطن واستقامته وإنتاجه وسلوكه، فالقومية ليست جواز سفر، ولا رداء وإنما موقف. و السنين الأخيرة أصيب الكثيرون بداء التخفى خلف الشكل وتجاهل الجوهر.. فالجوهر هو دائماً الأصعب.

وفيما يتعلق بالحجاب علينا أن نتذكر حقيقة تغيب عن كثير من الناس.. وهو أنه لم ينشأ أصلاً فى الإسلام. إنه ولد مع الديانة اليهودية، فقد طلب «التلمود» من المرأة أن تغطى رأسها أثناء الصلاة، لأن شعر المرأة مثل جسدها العارى.

والنساء اليهوديات كن يتشحن بالحجاب منذ أقدم الأزمنة.. ثم جاءت المسيحية، وظلت عادة ارتداء الحجاب قائمة بين النساء المسيحيات والراهبات فى الكنائس، والأديرة. يخفين رؤوسهن فى حجاب طويل من القماش الأبيض. والنساء فى قرى البلدان الأوروبية يغطين رؤوسهن بالطرح أو الشيلان السوداء أو الملونة.

الحجاب إذن سابق على الإسلام، وفى رأى الكثيرين لا يوجد بالنسبة إليه نص قاطع.. إنه جزء من النظرة التى تعتبر المرأة جزءاً من ملكية الرجل، لذلك يجب ألا يراهن رجال آخرون خوفاً من الإثارة، ومن حدوث ماهو محظور فيؤدى إلى اختلاط النسب، والنسب مرتبط بالميراث.. والميراث هو انتقال الملكية من الآباء للأبناء.

الحجاب ليس حماية للأخلاق، وهو لا ينفصل عن الدعوة للحيلولة دون خروج المرأة من جدران البيت لتشترك فى العمل ، وفى النشاط العام الذى يستهدف تقدم المجتمع ويحقق مصالح النساء والرجال، حتى ينقضى الظلم، والقهر، وتتحقق الحرية والكرامة فى الحياة.

الختان عادة وثنية :

عند مناقشة وضع النساء فى البلاد العربية يجب أن نفرق بين حقيقة الدين وتعاليمه وبين ما يمكن اعتباره من قبيل العرف، أو التقاليد.

وتتضح أهمية هذه التفرقة بشكل واضح عندما نتأمل ما يقال أو يكتب عن ختان البنات، وكأنه مستمد من تعاليم الإسلام.. وهذا ليس صحيحاً على الإطلاق، ولا يعتمد على أى سند فى القرآن.. أو فى أحاديث النبى محمد، أو فى حياة المسلمين الأول، الذين لم يأخذوا بعادة ختان البنات.. وحتى اليوم، فإن هذه العادة لا تمارس فى عدد من البلاد الإسلامية، ومنها المملكة العربية السعودية التى كانت فى الأصل الأرض التى بدأت فيها الدعوة الإسلامية.

لقد آن الأوان لكى نبحث فى معتقداتنا بعقل مفتوح حتى نتبين ماهو مفيد، وباعث على التقدم، وما يعتبر من قبيل التقاليد البالية الضارة بالمجتمع وبالناس، وهذا ينطبق بالذات على النساء، لأنهن يخضعن لكثير من الآراء والقيم والعادات التى تحافظ على وضعهن الأدنى فى المجتمع.

ومن بين العمليات الضارة التى تمارس مع البنات تلك العادة التى تسمى بالختان، وأغلب الناس لا يدركون الأضرار الجسيمة الناتجة عن الختان.. فهى عملية مشوّهة. كثيراً ما تؤدى إلى النزيف، والالتهابات.. وهى تسبب صدمة عميقة للفتيات فى سن مبكرة، وقد اتضح هذا من سؤال البنات، ومن ذكرياتهن المرتبطة بالختان. ومن الدراسات التى أجريت بواسطة عدد من أساتذة الطب فى جامعة القاهرة وعين شمس. ومن المعروف أنها تحول دون حدوث الاشباع الجنسى عند المرأة مما يلعب دوره فى توتر العلاقات بين الأزواج.

وإذا بحثنا عن أصل «الختان» فى التاريخ، سنجد أنها عادة وثنية نشأت قبل الإسلام، وعلى الأخص فى عدد من البلاد الإفريقية.. وأنها كانت تمارس على نطاق واسع فى المجتمعات الفرعونية. والختان الفرعونى هو الذى يمارس حتى الآن فى السودان، وهو أقسى أنواع الختان لأنه يعتمد على إزالة كل الأجزاء الظاهرة للجهاز التناسلى فى المرأة تاركاً فقط فتحة للمهبل.. مما يصيب الفتاة بأضرار جسمية، ونفسية، وجنسية فادحة.

والدراسة التاريخية لعادة ختان البنات تبين أن الهدف الأساسى منه هو إضعاف الرغبة والشبق الجنسى فى الفتاة كوسيلة لضمان إخلاصها لرجل واحد، والحفاظ عليها من الاتصال بالرجال قبل الزواج، وأثناء الزواج، وكأن الإخلاص والوفاء والأخلاق يمكن ضمانهما ببتر جزء من جسم الإنسان.. والمجتمع يعتبر أنه من حق الرجل أن يكون متعدد العلاقات الجنسية، وتعدد الزوجات الذى يمارس فى بعض الديانات ومنها الإسلام جزء من هذا المنظور الاجتماعى.. وهنا يثور السؤال: إذا كان الرجل يسمح لنفسه بتعدد العلاقات الجنسية، فمع من؟.. سؤال مهم نتهرب عادة من الإجابة عنه، لأن السؤال يتضمن التمرد على اللا أخلاقية السائدة فى المجتمعات والتى تسمح بها النظرة غير المتساوية للذكور والإناث.

أما المرأة فمطلوب منها أن ترتبط برجل واحد حتى لا يختلط نسب الأولاد، وهذا ينبع من نظام الملكية والميراث، فالأب يريد أن يعرف من هم أولاده حتى لا تذهب أمواله فى غير المسار المحدد له.

هذه الازدواجية هى أحد أسس الفساد فى مجتمعاتنا سواء كانت شرقية أو غربية. وهو فساد يكرسه العرف الاجتماعى ويدافع عنه رجال الفكر، والدين.. العلاقات السوية بين الرجال والنساء لا يمكن أن تنشأ إلا إذا كانت قواعد الأخلاق والسلوك واحدة، تنطبق على كل الأطراف رجالاً كانوا أو نساء.. والازدواجية الخلقية لا تؤدى سوى إلى انهيار القيم، والأخلاق حتى إذا استخدمت كل أنواع القهر لفرضها على الناس. والقهر نفسه مفسد للأخلاق.. لأن المسئولية ، والاستقامة اختيار حر للإنسان ، فإذا حاولنا فرض الإخلاص الجنسى مثلاً على طرف دون الآخر انعدمت العدالة، وضاعت فرص إقامة العلاقات بين الرجال والنساء على الاحترام، والمصارحة، والمسئولية المشتركة، وأصبح التحايل، والنفاق، والفساد جزءاً من ممارسات الحياة اليومية.

لذلك فمن المهم كشف كل أنواع التضليل وخصوصاً إذا تمت باسم الدين، فللدين تأثير عميق فى حياتنا. والختان ليس من الإسلام فى شئ، ولا يمت بصلة إلى تعاليمه، إنه وليد العلاقات غير المتكافئة بين الرجال والنساء.

شـريف حتاتـه

المسيح يرى

مارلين تادرس

■ لابد أن نتفق أولاً على أن الإنجيل يؤخذ بالروح ولا يؤخذ بالكلمة الحرفية، ومعنى هذا أن روح الموضوع وجوهره هو المهم وليس مطلقاً حرفية الكتاب المقدس، فلنعط مثالاً حتى نتفق، فالمسيح حينما طلب منا بيع كل مانملك ونتبعه لم يعن حرفية الموقف ولكنه كان يعنى أن يوضح لنا شرور المال، أو حينما طلب منا أن نحمل الصليب ونتبعه فليس معنى هذا أن يصنع كل منا صليباً، ونضعه فوق ظهورنا ونمشى وراءه، والأمثلة من هذا النوع كثيرة ولذلك سوف أتركها للقراء للتفكير فيها حتى أدخل فى الموضوع مباشرة .

■ وقد جلست أبحث وأنقب فى الإنجيل عما قاله السيد المسيح عن المرأة، وعن مواقفه تجاهها، فلم أجد نصاً واحداً يؤيد فكرة خضوع جنس إلى جنس آخر أو أى شئ من هذا القبيل، بل على العكس، فإن ما قاله المسيح كان دائماً ينفى أى تفرقة من أى نوع سواء الرجل والمرأة أو الغنى والفقير، أو السيد والعبد.. فشروط المسيحية عنده هى الإيمان فقط، أما فى رسائل بولس الرسول والبعض القليل من التلاميذ فنجد هذه التفرقة ولكن إذا نظرنا لها نظرة موضوعية وشمولية وبدون انفعال واستنكار ، لوجدنا الموضوع كله قابلاً للمناقشة ولنمسك الآيات كلها الواحدة تلو الأخرى لكى نرى معاً.

طبيعة العصر المتغيرة

١ – فى الرسالة من الرسول بولس إلى أهل كورنثوس الإصحاح ١١ يقول:

[إن رأس الرجل المسيح ورأس المرأة الرجل].

فى نفس الجملة يقول إن على المرأة أن تغطى رأسها لأنها تشين نفسها وإذا لم تغط فليقص شعرها.

ونحن نتساءل الآن لماذا نأخذ الجزء الأول من الآية ، ونقول إن هذا ينطبق على عصرنا الحالى وأما الجزء الثانى من الآية فنتركه ونقول إنه مخالف لروح العصر؟ لابد أن نعى تماماً أن هذه رسالة شخصية من الرسول بولس إلى كنيسة معينة وشعب بعينه، وفى ذلك الزمان كانت المرأة المحتشمة هى التى تغطى شعرها. فمن الطبيعى أن يطلب بولس منها ذلك، وكانت المرأة أيضاً غير متعلمة، وجاهلة وغير مثقفة، فمن الطبيعى أكثر أن يطلب الرسول بولس أن يكون الرجل هو رأسها وراعيها، لأنه هو أكثر خبرة منها.

ولكن الرسول بولس يعود فى نفس الإصحاح ليؤكد أن فى النهاية، القصد من كل هذه المطالب أن تكون الكنيسة فى نظر المجتمع بلا عيب، أى لا ينظر أحد إلى نساء الكنيسة ويقول إنهن سافرات، وإنى أتساءل هنا : لماذا نأخذ الجزء الأول من الآية ونترك الثانى؟ لأن روح العصر هى المتحكمة، وأن تظل الكنيسة بلا عيب.

المرأة من الرجل والرجل

من المرأة والاثنان من الله

٢ - يعود الرسول بولس في نفس الإصحاح فيؤكد :

[الرجل ليس من دون المرأة ولا المرأة من دون الرجل في الرب].

ويوضح نظريته أنه [كما أن المرأة هي من الرجل هكذا الرجل أيضاً هو بالمرأة ولكن جميع الأشياء هي من الله]، أي إذا كانت حواء من ضلع آدم فآدم اليوم يولد من بطن حواء.. «ومافيش حد أحسن من حد»، فهو إذن يعرف هذا جيداً، وعلى هذا فحينما يقول إن المرأة تغطي شعرها، فهذا بسبب العصر والزمن الذي يعيشه.

ترك الحكم للناس

٣ - يختتم بولس الرسول كلامه بسؤال هام جداً :

[احكموا في أنفسكم، هل يليق بالمرأة أن تصلي إلى الله وهي غير مغطاة؟].

وهنا يترك بولس الرسول الحكم للناس ولنا، وهذا الحكم متغير مع الزمان، أفلا نفعل هذا الآن؟ أفلا نصلي دون حرج وشعورنا غير مغطاة؟ فالحكم إذن ليس حكماً مطلقاً ، وإنما خاضع للتغيرات الزمنية.

ويسأل الرسول بولس في نفس الآية : [هل يليق بالرجل أن يطيل شعره]. ولهذا السؤال دلالة خاصة إذ أن الرد عليه يعتمد اعتماداً كلياً على الزمان والمكان أيضاً، فهناك عصور كاملة في أوروبا كان الرجال يطيلون شعورهم، أو يرتدون الباروكات، واليوم أيضاً يفعل البعض هذا، فهل هذا خطيئة في شرع الله؟ نحن نعلم أنه بالرغم من أسئلة بولس الاستنكارية هذه فإنه اليوم ليس عيباً، ولا نلقي على الكنيسة باللوم أو بالخطيئة إذا فعلنا هذا.

صمت المرأة

٤ - أما في الإصحاح ١٤ من نفس الرسالة يقول الرسول بولس المقولة الجدلية الشهيرة:

[لتصمت نساؤكم في الكنائس لأنه ليس مأذوناً لهن أن يتكلمن بل يخضعن كما يقول الناموس أيضاً].

ويعود فيقول :

[إنه قبيح بالنساء أن تتكلم في كنيسة].

هذا الكلام واضح وصريح، بالطبع في ذلك الوقت كان قبيحاً للنساء أن يتكلمن في الكنيسة، ولكنا نعلم اليوم أن المرأة المتعلمة القائدة تستطيع دون عيب أو لوم أن تتكلم في الكنيسة، وهذا ما تفعله وتصرح به الكنائس اليوم، ومن غير المعقول أيضاً أن تلتزم النساء بما يقوله بولس من أنه إذا أرادت المرأة أن تسأل سؤالاً فلتسأل زوجها حينما يعودان إلى المنزل ولا تسأل في الكنيسة، من منا يفعل هذا اليوم؟ وفي أي

كنيسة؟ ربما كنائس الفقراء فى الأحياء الفقيرة فقط، وهذا لأن المجتمع يحتم عليهن هذا، إذن فالقضية قضية مجتمع وليست قضية دين وتدين، فنحن نعلم أن بولس كان يكلم أبناء عصره فى تلك الآية، فلماذا نختار الآيات التى تعجبنا فقط، ونتناسى روح العصر، ويقول بولس [كما يقول الناموس أيضاً] ألم يات المسيح ليحررنا من الناموس .

معرفة الحكمة

٥ – يقول الرسول بولس فى رسالته إلى تيطس فى الإصحاح الثانى :

[إنه ينبغى على النساء أن يكن متعقلات، عفيفات، ملازمات بيوتهن، صالحات، خاضعات لرجالهن لكى لا يجدف على كلمة الله].

لا حظوا أن الهدف الأول والأخير هو أن لا يجدف على كلمة الله. ونحن نسأل الآن : هل خروج المرأة للعمل وعدم ملازمتها البيت حرام ؟ أهو عيب؟ هل يجدف على كلمة الله حينما تفعل ذلك؟ لماذا لا تلتزم المرأة المسيحية بهذه الآية؟ لماذا تلتزم المرأة المسيحية والكنيسة بكلمة [خاضعات لرجالهن] وتترك الكلمة التى قبلها مباشرة [ملازمات بيوتهن]؟ أليست روح العصر مرة أخرى هى المتحكمة؟ فكيف إذن تكون المرأة اليوم خاضعة للرجل وتقبل هذا على نفسها وهى المتعلمة المثقفة؟ إذا أرادت الالتزام بكلمات بولس فلتلتزم بها كلها وتصمت وتجلس فى البيت وتتغطى ثم تخضع، فهل تفعل؟

الحب وليس الخضوع

٦ – فى الرسالة إلى أهل أفسس يقول الرسول بولس فى الإصحاح الخامس : [أيها النساء اخضعن لرجالكن كما للرب، لأن الرجل هو رأس المرأة كما أن المسيح أيضاً رأس الكنيسة].

فنلاحظ أولاً أن هذه الإعادة لما قاله مسبقاً إنما هى تأكيد لأنه اجتهاد ذاتى وهو شخصياً يقول هذا، ودائماً تتمسك الكنيسة بهذا الجزء من الآية، وتنسى أيضاً الجزء التالى :

[أيها الرجال أحبوا نساءكم، كما أحب المسيح أيضاً الكنيسة وأسلم نفسه لأجلها.. كذلك يجب على الرجال أن يحبوا نساءهم كأجسادهم، من يحب امرأته يحب نفسه].

وهنا نجد أن الأساس فى العلاقة هو الحب، وليس الخضوع، فأنا أعتقد أنه إذا أحبنى زوجى حتى أنه فدانى بنفسه، واعتنى بى كجسده تماماً، فالإحساس سيكون متبادلاً رغماً عنى، والمحبة ستظل موجودة رغماً عنى، دونما الحاجة إلى خضوع كالعبيد، ودونما فكرة من له صنع القرار، ومن عليه الخضوع والموافقة. فالمسيح كان خادماً للكنيسة، وأعطى حياته فداء لها وهى أيضاً كذلك، فهل يكون الرجل خادماً للمرأة وفادياً لها ؟

٧ – فى الرسالة إلى تيموثاوس فيقول فى الإصحاح الثانى من رسالته الأولى : [إن النساء يزين ذواتهن بلباس الحشمة].

ونحن معه فى هذا لأن التبرج ليس من سماتنا وهذا ما تمليه علينا أخلاقيات اجتماعية مقبولة، ولكنه يوضح أن الحشمة بالنسبة له هو فى ذلك الزمان هى ألا يكون للمرأة [ضفائر أو ذهب أو لآلئ أو ملابس كثيرة الثمن].

هل هذه هى الحشمة فى هذا العصر؟ هل ألا يكون للمرأة ضفائر وذهب من الحشمة فى شئ ؟ واليوم نتغاضى عن هذه الآية، لأن روح العصر تختلف اليوم عن زمن تيموثاوس.

أما الآية التالية مباشرة فتقول : [لتتعلم المرأة بسكوت فى كل خضوع، ولكن لست آذن للمرأة أن تعلم ولا تتسلط على الرجل بل تكون فى سكوت].

فنقول فى هذا شيئين : الأول أن بولس هو شخصياً الذى لا يأذن، أى أنه اجتهاد ذاتى منه، والثانية أن المرأة كما ذكرنا من قبل تتكلم فى الكنائس ولا تكون فى سكوت، فنعود ونقول روح العصر. روح العصر.

العقل وروح العصر

٨ – ومما يؤكد مسألة روح العصر هذه، أن بولس ينصح ويقول فى رسالته : [أما الأرامل الحدثات فأرفضهن]. فما هذا المنطلق؟ هل يعقل أن ترفض الكنيسة الأرامل الصغيرات فى السن؟ ولكننا نعلم أن بولس يوجه كلامه إلى كنيسة محددة وشعب معين من واقع تجربة شخصية، فكان يرى هؤلاء النسوة يترددن على البيوت ويتحدثن بالنميمة، وما إلى ذلك فطلب فى هذا الموقف رفضهن، فهل معنى هذا أن ترفضهن الكنيسة إلى اليوم؟ بالطبع لا، وبالطبع لا تفعل الكنيسة هذا، لأنها تعلم روح العصر المختلفة.

المساواة أمام الرب

أما الشئ الرائع حقاً والذى يحدد عقلانية كلامى هنا، أن المسيح ذاته لم يقل أى شئ من هذا الكلام. المسيح لم يفرق بين الرجل والمرأة. لم يأت بمعنى واحد يشير إلى وجوب الخضوع من طرف إلى طرف آخر، ولكن على العكس تماماً، كان يتكلم بروح المساواة فى الرب. هل نذكر جميعاً أنهم حينما أتوا له بالسيدة الزانية – وبالطبع لم يأتوا بالرجل الذى زنت معه – وكانوا يرجمونها فقال مقولته الشهيرة : [من منكم بلا خطيئة فليرمها بحجر].

وكانوا كلهم رجالاً فانصرف الواحد تلو الآخر، لم يفرق المسيح مطلقاً بين كونها رجلاً أو امرأة.

لمــــاذا الإصــــرار
على خضوع المرأة

والغريب حقاً أن الكنيسة البروتستانتية التى كانت أول من بشر بعدم حرفية الكتاب المقدس، وراعت فى كل الأمور مسألة روح العصر، ظلت على احتفاظها بمسألة خضوع المرأة للرجل فقط وتركت كل الآيات الأخرى. ألا يثبت هذا أن المجتمع الذى يضع قوانينه الرجال هو الذى يفرض على المرأة فكرة الخضوع؟ لماذا

تصر الكنيسة فى جميع اجتماعات السيدات أن تظل تعلم وتؤكد فكرة خضوع الزوجة لزوجها؟ من أين جاءت الفكرة؟ لماذا لم تتغير مع باقى المتغيرات؟ لم يستطع أحد منهم أن يقول أن الرب أمرنا بهذا، لأنه لم يفعل. حينما ذكر المسيح المرأة والرجل تكلم فقط عن فكرة الطلاق ورفضه لها سواء من المرأة أو من الرجل، فقانون المسيح هو المساواة، فلماذا نفترض فكرة الخضوع ونتمسك بها ؟

ياسيدى وسى السيد

أما الكنيسة الأرثوذكسية الأكثر التزاماً بحرفية الكتاب، فقد بدأت فى التنازل عن الكثير من هذه القوانين الاجتماعية. ولكن الشئ الغريب حقاً هو احتفاظها بجملة تقال دائماً فى العهود بالكنيسة أثناء عقد مراسم الزفاف، فيقول القس للعروس أنها ينبغى أن تقول لزوجها [ياسيدى] على وزن [سى السيد] لنجيب محفوظ، كما كانت سارة تقول لأبينا إبراهيم، حقاً إنه شئ غريب. أولاً لأنه حتى فى طلب الخضوع لم يقل بولس أبداً أن تقول المرأة للرجل هذا، والغريب أيضاً أن سارة وأبانا إبراهيم كانا يعيشان منذ عدة آلاف من القرون، وكان من الطبيعى آنذاك أن تخاطبه هكذا. فلماذا تصر الكنيسة اليوم على مثل هذه الجملة الشاذة وسط العهود التى تأخذها العروس على نفسها؟ إن هذا العهد منقوض والكنيسة تعلم جيداً هذا، فلماذا تضعنا فى مأزق أن تقول عهداً سوف ننقضه فى نفس الساعة؟ والكنيسة تعلم أيضاً كم يضحك الجميع عند هذه الجملة، حتى بعض القساوسة ذاتهم، فلماذا الإصرار على الاحتفاظ بهذه الجملة المتهالكة، والتى لا أساس لها؟

مسئولية النساء أيضا

وأخيراً أود أن أعلق على بعض النماذج من السيدات اللاتى رأيتهن وعاشرتهن ممن يؤمنّ بفكرة الخضوع، فكلهن يؤكدن أن خضوعهن لرجالهن إنما من باب التقوى والإيمان ويقلن بكل ثقة أنها إرادة الله، والحقيقة أن هناك اختلافاً حقيقياً ودائماً بين ما يطالب به الله فعلاً، وبين ما تتطلبه ظروف اجتماعية خاصة، ولكن الكل يعمل تحت ستار الدين والتدين. فالمرأة التى تحب رجلها لا حاجة لها لأن تخضع، ولا حاجة له لأن يطلب منها الخضوع. فالخضوع أساساً أمر غير وارد بين المحبين، إنه فقط الاحترام المتبادل والثقة المتبادلة فى الآراء. والنساء اللاتى رأيتهن يحببن أزواجهن فى الكنيسة رأيتهن يقلن إن هذا هو الإيمان، هذا الخضوع من أجل الرب ومن أجل الدين، وهو فى الحقيقة أمر جاء سهلاً عليهن بسبب الحب الموجود أصلاً.

أما المرأة التى لا تحب زوجها فهى تتخذ أحد طريقين: إما أن تخضع له بالفعل لأنها لا تستطيع أن تفعل سوى ذلك بحكم العادات والتقاليد الاجتماعية، أو بحكم تركيبة شخصيتها فتقول ببساطة أن خضوعها هو عين الإيمان، مع أنه فى الحقيقة عين الضعف، وفى هذه الحالة تكون المرأة ماسوشية؛ أى تهوى تعذيب ذاتها وكله فى اسم الرب، أو تكون لا حيلة لها سوى أن تقبل وتخضع، لأنها لا تستطيع أن تفعل غير ذلك. أما الطريق الثانى الذى تتبعه المرأة التى لا تحب زوجها فهو التمرد والثورة وعادة ما ينتهى هذا بالطلاق.

المرأة والمستقبل

يوم السبت ٢٤ فبراير.. دعت جمعية تضامن المرأة العربية الأستاذ «راجى عنايت» والأستاذ «محمد سيد أحمد» فى ندوة حول موضوع «المرأة والمستقبل»، وفيما يلى ملخص لهذه الندوة.

الأستاذ راجى عنايت :

■ بادئ ذى بدء، أود أن أشير إلى أن حركة المرأة فى الغرب، وقضية تلوث البيئة، وقضية معاداة الحرب (كما حدث فى فيتنام) تعد جميعها من القضايا أو النشاطات التى عجلت بظهور المجتمع الجديد وانقضاء الأسس التى قام عليها المجتمع الصناعى.

وفيما يتعلق بمستقبل المرأة بشكل عام، ونتيجة لتغير الظروف الموضوعية والأسس التى يقوم عليها المجتمع الصناعى، فإننا نلاحظ ما يلى :

أن الأحلام الجميلة تظل أحلاماً جميلة حتى يظهر احتياج اقتصادى لها، فتوضع عندئذ هذه الأحلام موضع التطبيق، ووجهة نظرى هى أن الاحتياج الاقتصادى لمجتمع مابعد الصناعى- ولأول مرة فى تاريخ الجنس البشرى - يعطى للمرأة فرصة كبرى، تنهى قضيتها كامرأة، ولا أقول تنهى وجودها كامرأة، ولا تميزها كأنثى، بل تلغى فقط قضيتها، وتحولها إلى إنسان شأنها شأن الرجل، لقد عاشت المرأة أوضاعاً قهرية مفروضة عليها، وقد ساعد على هذا قصورها البيولوجى الذى منعها من احتلال نفس المكانة التى احتلها الرجل، ورغم كل المكاسب العظمى التى حصلت عليها المرأة، ورغم كل الظلم الذى رفع نسبياً عن كاهلها، فإن المرأة بقيت فى مكانة متراجعة عن مكانة الرجل فى أكثر من شكل من أشكال الحياة، سواء فى نوع العمل المقبولة فيه أو فى الأجر، أو فى ظروفها الخاصة والاجتماعية التى كان يقتضى الأمر مراعاتها.

إن المجتمع القادم سوف يجعل المرأة تتجاوز هذا الوضع لأسباب خاصة بالمجتمع وتطوره منها:

أولاً : التحول من العمالة اليدوية البدنية إلى العمالة الذهنية، ونظراً إلى أن عقل المرأة لا يختلف عن عقل الرجل، فإن أى حديث عن قصور بيولوجى سوف ينتفى، وسوف تصبح المرأة مؤهلة لتولى أى عمل من الأعمال مادام أن هذا العمل عمل ذهنى.

ثانياً : تطور وسائل منع الحمل، وتنوع وسائل الإنجاب حالياً ومستقبلاً، وهذا سوف يجعل المرأة تحدد وقت إنجابها، بحيث تتحكم تحكماً تاماً ودقيقاً فى عملية الإنجاب، وبحيث لا يعوقها هذا عن أداء مهامها.

ثالثاً : التحول «بنسبة عالية» من العمل إلى البيت نتيجة تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصال، ولذلك يمكن للمرأة أن تمارس عملها الذهنى فى بيتها حتى فى يوم الولادة.

رابعاً : إن توقيت العمل سوف يخضع لتنظيم معين، بحيث ينشأ نوع من الزمن المرن فى العمل يتلاءم مع ظروف المرأة الخاصة.

تلك هى بعض النقاط الأساسية التى تجعلنى أقول إن كل المؤشرات تفيد أن التغييرات الأساسية فى المجتمع البشرى، تحدث لحساب تعديل وضع المرأة، وإعادة تقييمه تقييماً صحيحاً. وشكراً.

د. نوال السعداوى :

شكراً للأستاذ «راجى عنايت»، والحقيقة أن الأستاذ راجى عنايت قدم بعض النقاط الهامة جداً، ولكن كنت أود أن يركز الضوء على بعض النقاط الأخرى، وسوف أثير هذه النقاط، وربما يحب الأستاذ «محمد سيد أحمد» أن يعقب عليها، مثال ذلك، أن المرأة مقهورة فى مجتمعنا بسبب الزواج، فما هو شكل قانون الزواج فى المستقبل؟ ولمن سوف ينسب الأطفال؟ وماهو شكل الدين فى المستقبل؟ وفى ظل الديموقراطية ولا مركزية السلطة، هل سوف يحدث تغير فى الرؤية الدينية والفلسفية؟ ومن المعروف أنه قبل وجود المجتمع العبودى والزراعى، كان هناك مجتمع لم تكن فيه المرأة مقهورة، فكيف تعالج فى المستقبل شتى الأسباب التى أدت إلى قهر المرأة؟

الأستاذ راجى عنايت :

ربما تكون هناك فرصة للإجابة عن مثل هذه التساؤلات عندما يحين أوان مناقشة الحاضرين فى الندوة، ولكنى أرى بصفة مبدئية أن هناك أحد التحولات الهامة فى المستقبل، ألا وهو التحول من النمطية أو الشكل الثابت الأحادى فى الأسرة، فسوف يكون هناك أكثر من شكل للأسرة، وسوف يكون تعدد أشكال الأسرة أمراً مقبولاً. أما كون هذا التعدد أمراً أخلاقياً أو غير أخلاقى، فهذا ليس له علاقة بالموضوع، ولا يهمنى. فلم يعد من الضرورى أو المفيد للمجتمع أن يكون للأسرة هذا الشكل المحدد الواحد، إن العلاقات الأسرية سوف تتسم بالتنوع الواسع. كما أن المجتمع لن يتحمل هذا فقط، بل سوف يستفيد من هذا أيضاً.

ما هى الحركة النسائية ؟

الأستاذ محمد سيد أحمد :

قد يبدو موضوع «المرأة والمستقبل» موضوعاً سهلاً، لكنه فى الحقيقة ليس سهلاً. بالطبع فإن ما يخطر على البال أن هناك حركة نسائية عظم شأنها فى منتصف القرن العشرين. وفى اعتقادى أن الحركة النسائية هى إعادة هيكلة (إعادة بناء) للعلاقات التقليدية القديمة بين الرجال والنساء.

دعـــوات ضــــد
التلوث الاجتماعى

فيما يتعلق بالعلاقة التقليدية بين المرأة والرجل، فيمكن أن نشاهدها فى مجتمعنا هذا- وخاصة فى فترة الانفتاح التى شهدت كثيراً من التدهور الأخلاقى- فى الدعوة إلى التحشم والعودة إلى القيم المتوارثة ،

وعودة المرأة إلى البيت من أجل استقرار الأسرة أمام تهديد المخدرات، وضياع النشئ والشباب، وانهيار العائلة، كل هذا ماهو إلا شكل من أشكال التأمين أو التحصين ضد التلوث الاجتماعى. إن الأمر يبدو وكأن هناك غريزة تحصن ضد الأخطار، وذلك من خلال العودة إلى أشكال أكثر أماناً، والرجوع إلى الماضى، بحيث لا نغامر فى عالم متغير.

طلب الأمان

يدفع للاستسلام

وفى اعتقادى أن فكرة التحصين هذه- أو الأمان أو الاستقرار فى ظرف غير مستقر- تفسر لنا قبول المرأة طواعية التخلى عن فرص متاحة وحقوق متاحة، أى أن ظاهرة تخلى المرأة عن حقوقها هذه تحدث باعتبارها شكلاً من أشكال التحصن ضد أخطار ليس متحكماً فيها بالطبع. علينا أن نتساءل: إلى أى حد يعتبر هذا صحيحاً عموماً ؟ أنا أقرب إلى الاعتقاد بأن هذا يحدث فى مواقع معينة من المجتمع، وأميل إلى الاعتقاد بأن هذا يعتبر ظاهرة مؤقتة، ومرتبطة بإحباطات معينة، وبأوضاع اقتصادية اجتماعية معينة، والخروج من هذه الانتكاسة سوف يتطلب مراعاة أسباب البعد الحضارى.

مجتمع جديد

لا يخسر فيه أحد

وفيما يتعلق بفكرة الازدواجية (أو الثنائية القبطية) بين الرجل والمرأة، فإنها تعنى أن طرفاً منهما يكسب، فى حين أن الطرف الآخر يخسر، والخروج من مأزق الازدواجية هذا يقضى أن يكسب الاثنان معاً (أو يخسر الاثنان معاً). ولنتأمل قليلاً فيما يحدث اليوم فى العالم. إن مفهوم الصراع التقليدى بين الاشتراكية والرأسمالية، كان يقتضى القول إن الاشتراكية إذا كسبت، فسوف تخسر الرأسمالية، وأن الرأسمالية إذا كسبت، فسوف تخسر الاشتراكية، وأن المعسكر الأول إذا اتسع، فسوف ينكمش المعسكر الثانى. ويدور التفكير اليوم حول نوع من التداخل والتركيب بين الاشتراكية والرأسمالية. فإذا طبقنا هذا على ازدواجية الرجل والمرأة، لكان هذا يعنى أن الرجل ببساطة هو كل شئ، فهو الطرف الذى يكسب فى حين أن المرأة هى الطرف الذى يخسر. ولذلك فإن إعادة الهيكلة أو البناء تعنى التعود على مجتمعات يكسب فيها كل من الاثنين (الرجل والمرأة) بحيث لا يكسب طرف على حساب الطرف الثانى.

وأخيراً فإننا إذا كنا بصدد مجتمع يتجاوز كلاً من المجتمع الأمومى (الذى احتلت فيه المرأة مكانة عالية على حساب الرجل)، والمجتمع الأبوى (الذى احتل فيه الرجل مكانة عالية على حساب المرأة) فإن السؤال الهام هو كيف نحقق هذا التجاوز من موقعنا هنا أى فى مصر سنة ١٩٩٠. وشكراً.

الفكر العنصرى والتسلطى

...... لمــــــــاذا ؟!

د. نوال السعداوى :

هذه النقطة الأخيرة هامة جداً، فعندما نتكلم فى «جمعية تضامن المرأة العربية» عن المرأة وننقد النظام الأبوى، يتساءل البعض فى خبث: ماذا تريدون بالضبط؟ ويبدو أن تركيبتهم الفكرية تركيبة مركزية أحادية، فإذا كنا نطالب بإلغاء النظام الأبوى، فإن بعض الأصوات تعلو قائلة : إذن أنتم تطالبون بالنظام الأمومى !

وإذا ناقشنا حقوق المرأة، فإن هذه الأصوات أيضاً تعلو قائلة : إذن أنتم أعداء للرجل! أو عندما نفكر فى الأديان بشكل عقلانى، تصرخ هذه الأصوات قائلة: إذن فأنتم تدعون إلى اللادينية، وإننى لأتساءل : لماذا يكون إله المسيحية أباً؟

ولماذا يجرى تصور المسيح على أنه أبيض وليس أسوداً؟ ولماذا يكون الإله ذكراً؟ المفروض أن الإله لا يكون ذكراً ولا أنثى، ولا أبيض ولا أسود، لماذا يتغلغل الفكر العنصرى إلى الدين؟ ومن المعروف أنه قد ظهرت فى العالم بعض الحركات التى تنادى بأنسنة الله، وذلك من أجل تنقية الدين من الطابع العنصرى والتسلطى الذى تسلل إليه، حسناً، سوف نبدأ الآن فى تلقى الأسئلة والآراء.

سعيد صادق (بالجامعة الأمريكية):

هل الحركة النسائية فى مصر سوف تنتهى بعد تحقيق أهدافها العائلية؟

محاربة طواحين الهواء

نبيل علوبة (طبيب جراح)

لقد استفدت جداً من التحليل العميق للأستاذ «محمد سيد أحمد»، ومن النظرة المستقبلية المتفائلة للأستاذ راجى عنايت، إننى متفائل لأننى أرى أن بلدنا يتقدم إلى الأمام- فالوضع اليوم يختلف عما كان عليه الوضع منذ خمسين سنة – عندما أدخل مدرج الجامعة، أجد أن نصف الطلاب من البنات، كما أن السيدات يمثلن نسبة كبير من هيئة التدريس، وأرى أن صورة «سى السيد» القديمة فى طريقها إلى الاختفاء فى كثير من الأسر، كما أن تعليم المرأة يسير جنباً إلى جنب مع تعليم الرجل. وفيما يتعلق بقانون الميراث، فإننى أعرف عائلات كثيرة تورث الأولاد بالطرق الموجودة والتى يسمح بها الدين. إن المرأة هى الركيزة والقوة فى الحدود القائمة سواء أكانت هذه الحدود ديناً أو نظاماً أسرياً. وآمل أن المرأة – عندما تحارب للحصول على حقوقها-

لا تحارب «طواحين الهواء» وتبتعد بحريتها عن مسألة الدين والأسرة، وفى اعتقادى أن النظرة الذكية المتحررة للدين تسمح بإعطاء المرأة حقوقاً كثيرة جداً.

أثر التغيرات فى أوروبا الشرقية

عبدالحليم غزالى (صحفى) :

فى الحقيقة ، لقد تمنيت من الأستاذ «محمد سيد أحمد» أن يتحدث بالتحديد عن تأثير التغيرات الحادثة فى أوروبا الشرقية على شرقنا العربى ومصرنا. وكان من الممكن أن نتحدث عن المرأة من خلال هذه التغيرات، ماهو مثلاً الدور الذى يجب أن تبادر به الحركة النسائية، ليس من أجل ملاحقة هذه التغيرات، بل من أجل ألا يجرفنا طوفان هذه التغيرات؟

تحطيم التبرير والتغذية المرتدة

د. عماد إسماعيل (أستاذ علم النفس):

فى الحقيقة، إننى أود أن أنبه إلى نقطتين هامتين للغاية، بالطبع تحليل الأستاذ «راجى عنايت» والأستاذ «محمد سيد أحمد» تحليل عميق وطيب، ولكنى أريد أن ننزل إلى أرض الواقع. النقطة الأولى التى أود التنبيه إليها هى استخدام الدين كلافتة تختفى وراءها أشياء كثيرة جداً. فمثلاً، يدعى كثير من رجال الدين أنهم يريدون الحفاظ على كرامة المرأة، فى حين أنهم فى حقيقة الأمر يريدون إهدار كرامتها. ويبدو أن الإنسان لديه قدرة فائقة على «التبرير»، تبرير أية أفكار وسلوكيات متخلفة وجعلها تبدو وكأنها أفكار وسلوكيات إنسانية وتقدمية، ومن هنا أمكن للأب أن يتسلط على ابنته بحجة المحافظة على مصلحتها الحقيقية، وأمكن للسياسى أن يظل فى وضعه السلطوى المركزى، بحجة المحافظة على مصلحة الشعب الذى لم يدرك بعد مصلحته الحقيقية ، والمشكلة هى أن أناساً كثيرين يقعون فريسة لمثل هذا التبرير. والنقطة الثانية : يبدو أن هناك «تغذية مرتدة» Feed back، تتعلق بالسلوك المتخلف الذى يؤدى إلى راحة نفسية مؤقتة، ولعل الأمر عندما أقول إننا قمنا فى بعض الدول العربية بعمل بحث مفاده باختصار شديد السؤال التالى : هل أنت تحبذ المساواة بين الولد والبنت أو لا؟

المفاجأة أننا اكتشفنا أن نسبة معارضة البنات للمساواة كانت أكثر من نسبة معارضة البنين . هناك إذن «تغذية مرتدة» ترتبط بالسلوك المتخلف، الأمر الذى يجعلنا نقع فى حلقة مفرغة، وإننى لأتساءل : كيف نحطم هذه الحلقة المفرغة الخاصة «بالتبرير» و«التغذية المرتدة»؟

د. شريف حتاتة (طبيب وروائى) :

عندما نطرح موضوع «المستقبليات» نجد أن البعض يطالبنا بالتوقف عن طرح هذا الموضوع ، وبالنزول إلى أرض الواقع بحجة أن لدينا اليوم ما يكفى من المشاكل الواقعية التى تقتضى بالضرورة حلاً. فى اعتقادى أن هذه النظرة جزء من التخلف، لأن العالم ، سواء فى الغرب أو الشرق، يعطى أهمية كبيرة جداً لمحاولة التنبؤ بالتغيرات الحادثة فى المستقبل، ولأن الإنسان- أياً كان- لا يستطيع أن يدرك إدراكاً حقيقياً حركته واتجاهه فى الحاضر إلا إذا كان مدركاً لحركته واتجاهاته فى المستقبل.

وأود أن أطرح سؤالاً على الأستاذ «محمد سيد أحمد»: لماذا احتلت المرأة مكانة متخلفة فى البيروسترويكا؟ فمن المعروف أن جورباتشوف قد أعلن فى البيروسترويكا، وفى بعض خطبه، أن المرأة يجب أن تعود إلى البيت وتأخذ دورها التقليدى لترعى الأطفال، وماهى ملاحظات الأستاذ «محمد سيد أحمد» عن مسألة المرأة فى البلاد الاشتراكية بصفة عامة؟ ولماذا لم ينعكس التغيير الجوهرى، الذى يحدث اليوم فى العالم الاشتراكى، على موضوع المرأة، ألا يمكن تفسير هذا التناقض ؟

وفيما يتعلق بالأسرة الجديدة، فإنها فيما أعتقد سوف تكون هذه الأسرة التى تكلم عنها الأستاذ «محمد سيد أحمد» وهو بصدد حديثه عن واقعة الثنائية القطبية فسوف يكون هناك قطبان متعاونان فى الأسرة، بحيث يستفيد كل منهما من علاقته بالآخر.

لاهوت التحرر والثورة

وأود أن أضيف هنا قولى: إننى ألاحظ أن إثارة موضوع الأسرة والدين تزعج البعض.. ولكننى أود أن أقول أيضاً إن شتى الأشكال التى نتحدث عنها- وسواء أكانت ديناً أو أسرة- ليست أمراً ثابتاً،، وأنا لا أتصور أبداً أن الممارسات الدينية منذ ألف سنة، فيما يتعلق بالعلاقات البشرية، هى نفسها الممارسات الدينية اليوم. ولذلك قالت الدكتورة نوال إننا نريد تنقية الدين من جوانبه العنصرية التسلطية، وهذه مسألة هامة جداً، لأن الإنسان لا يستطيع أن يعيش بدون قوة معنوية.. فالقوة المعنوية الدينية التى تخلصت من الشوائب، تغدو قوة معنوية جبارة، ولذلك ظهرت مثلاً فى أمريكا اللاتينية حركات تحررية - أو لاهوت التحرير- للنضال ضد الأنظمة الدكتاتورية.

وهذه الحركات متقدمة جداً، لأنها ترتبط بالتراث الدينى الموجود فى أمريكا اللاتينية، فضلاً عن نظرتها المتقدمة التى تبدت فى الجمع بين التاريخ والحاضر والمستقبل، الأمر الذى أكسبها قوة عجيبة وهائلة.

تقدم التكنولوجيا
لا يعنى تقدم الفكرة

أحمد رفاعى (محام) :

طرح الأستاذ راجى عنايت أن التقدم التكنولوجى سوف يحرر المرأة..

ولكن من الملاحظ أن هناك تقدماً خطيراً فى التكنولوجيا فى العشرين سنة الأخيرة.

ورغم هذا لايزال الواقع هو الواقع. النقطة الثانية : كان للمرأة فى المجتمع البدائى، الذى كان يعتمد على العمل البدائى، نفس الحقوق التى كان يتمتع بها الرجل.. والمسألة التى تحتاج إلى تفسير هى: كيف فقدت المرأة عنصر المساواة ودورها القيادى فى ظل هذاالعمل البدنى؟ النقطة الثالثة : فى اعتقادى أن الدين طرح إنسانى عظيم جداً، ولكننا مع الأسف تركنا أمر تفسير الدين لأناس يفسرونه كيفما شاءوا، رغم أنه توجد عندنا فى الدين تفسيرات حسنة وملائمة تمكن الاستفادة منها..

الأستاذ راجى عنايت :

أريد أن أتحفظ على جملة وردت فى كلام (أحمد رفاعى).. فأنا لم أقل أن التكنولوجيا هى التى سوف تحرر المرأة، ولكن قلت إن المجتمع الجديد الذى يتشكل الآن، هو حصيلة قوة تكنولوجية واقتصادية واجتماعية... إلخ، فالمجتمع الجديد لا يبزغ من تكنولوجيا فقط أو اقتصاد فقط، بل يبزغ من تفاعل عدة عوامل وقوى تؤدى به إلى هذا المجتمع.

من يحدد لنا المستقبل

منى حلمى (كاتبة)

عندما نتحدث عن المستقبل، فإننا لابد أن نتساءل : من الذى يحدد هذا المستقبل، سواء اتفقنا أو اختلفنا على بعض المفردات الخاصة بهذا المستقبل؟ وبعبارة أخرى من فى مصر سنة ١٩٩٠ يملك صنع المستقبل أو يملك أن يمد خطوط الحاضر إلى المستقبل؟

حقوق الإنسان وليس
المصلحة الاقتصادية

وفى الحقيقة ، فإننى لا أتفق مع نبرة التفاؤل التى سادت إلى حد ما فى الندوة..

فأنا كامرأة أرفض أن يقال الحاجة الاقتصادية أو العوامل التكنولوجية يمكن أن تحل جزءاً كبيراً من مشكلة المرأة، أو أنها هى التى أدت إلى الاعتراف بى كإنسان، إذ أن التغيرات الاقتصادية أو التكنولوجية يمكن أن تكون عارضة ومؤقتة، وبالتالى يمكن أن تؤدى إلى تراجع المرأة إلى الوراء، إننى أريد أن يكون التغير فى قضية المرأة نابعاً من إيمان جاد بحقوق الإنسان، وليس نابعاً من مصلحة اقتصادية أو قوة تكنولوجية.

وفى اعتقادى أن تنوير القوى الدينية التقدمية، وإيجاد تفسير مستنير للدين يمكن أن يثيرا ويطرحا قضية التغير فى مصر سنة ١٩٩٠.

عرض وتلخيص :

مصطفى معوض

ما العلاقة بين نقاب المرأة
ومجلة «بوردا» الألمانية ؟!

من الكتب التى قرأتها فى الفترة الأخيرة عن نقاب المرأة.. كتاب الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، «الحجاب والسفور فى الكتاب والسنة» (دار الكتب السلفية، القاهرة، ١٩٨٦)، وهالنى ماورد فى الكتاب من تناقض، إذ أن المؤلف يسعى فى حوالى ٢٣٠ صفحة إلى أن يؤكد على أن وجه المرأة عورة، ويجب أن يغطى بالنقاب تماماً فيما عدا عيناً واحدة أو نصف عين، لكنه فى نهاية الكتاب يناقض نفسه ويطالب المؤسسات الإسلامية الرسمية وغير الرسمية أن تشترى صفحة أو أكثر من مجلة «بوردا» الألمانية للأزياء، وذلك لعرض موديلات الأزياء الإسلامية المتعددة !!

■ وفى هذه الدراسة، سوف نتعرض لهذا الكتاب بطريقة موضوعية علمية، لنكشف عن هذا التناقض، ولنقف على الطريقة التى يفكر بها رجال الدين فى بلادنا.

الآيـات القـرآنيـة
عن تحجب النساء

■ يسرد الشيخ «باز» الآيات القرانية التى يمكن أن نفهم منها أن تحجب النساء جاء بأمر من الله، ويحاول فصل هذه الآيات عن ظروفها التى جاءت من أجلها، وينزلها فى غير منازلها، ويستشهد بها فيما لم تأت للشهادة فيه، ويعتمد فى فرضه النقاب على المرأة هذه الآيات القرآنية:

١ - «يانساء النبى لستن كأحد من النساء إن أتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً، وقرن فى بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى» .

يقول الشيخ باز: إنه إذا كان الله يحذر أمهات المؤمنين من التبرج مع صلاحهن وطهارتهن، فغيرهن أولى بالتحذير. وهو يفسر كلمة التبرج على أنها إظهار الزينة والمحاسن كالرأس والوجه والعنق والصدر والذراع والساق (ص ١٠)، ومن هذا التفسير يرى أن وجه المرأة عورة ويجب أن يغطى بالنقاب.

٢ - «إذا سألتموهن متاعاً فسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن» .

يرى الشيخ باز أن هذه الآية نص واضح فى وجوب تحجب النساء عن الرجال وتسترهن منهم منعاً للفحشاء وأسبابها.

٣ - « ياأيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن، ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيماً».

فى هذه الآية يرى الشيخ باز أن جلابيب جمع جلباب وهو ما تضعه المرأة على رأسها للتحجب به والتستر به.

وعن على بن أبى طلحة عن ابن عباس : «أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن فى حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب، ويبدين عيناً واحدة» (حجاب المرأة المسلمة ص ٤١).

وأن عبيدة السلمانى سأل عن معنى هذه الآية «يدنين عليهن من جلابيبهن» فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى (ص١١).

٤ – «والقواعد من النساء اللاتى لا يرجون نكاحاً فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة، وأن يستعففن خير لهن، والله سميع عليم» .

إن القواعد من النساء هن العجائز اللاتى لا يرجون نكاحاً، ولذلك فهو يفسر هذه الآية على أن المرأة العجوز أيضاً يجب أن تتغطى لأن التبرج يفضى إلى الفتنة حتى ولو كانت المرأة عجوزاً، لأن كل ساقطة ولها لاقطة (ص١٢).

٥ – «قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم، إن الله خبير بما يصنعون، وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ماظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو أبنائهن أو آباء بعولتهن أو إخوانهن أو بنى إخوانهن أو بنى أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولى الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء، ولا يضربن بأرجلهن ليعلم مايخفين من زينتهن، وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون» .

فى هذه الآية يأمر الله الرجال والنساء على السواء بغض الأبصار وحفظ الفروج من أجل الحفاظ على العفة والأخلاق ومنع الفتنة، وكان المفروض أن يطيع الرجال والنساء هذه الآية فلا تكون هناك فتنة أو فساد، لكن الرجال لا يطيعون هذه الآية ولا يفرض عليهم أحد أن يطيعوا هذه الآية، لأنه لو أطاع الرجال هذه الآية فلن تكون هناك حاجة إلى تحجب النساء.

عين المرأة الواحدة

لكن الشيخ باز لا يقول هذا ، وإنما يكتفى بالقول إن غض الأبصار وحفظ الفروج واجب على المؤمنين والمؤمنات لمنع الزنا والفساد، وإن غض البصر من أسباب السلامة، لكنه لا يذهب إلى أكثر من ذلك، فيطالب بتحجيب الرجال الذين لا يطيعون أمر الله وينظرون إلى النساء ولا يغضون البصر ولا يحفظون فروجهم.

ويفسر المؤلف كلمة «الخمار» فى هذه الآية على أنه ما غطى الرأس والوجه جميعاً، ويستند فى ذلك إلى حديث الرسول محمد، «المرأة عورة» (رواه الترمذى) (ص ٦٦، ٦٧)، وقال ابن عباس فى تفسير الآية «يدنين عليهن من جلابيبهن» ، قال: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن فى حاجة أن يغطين وجوههن من رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عيناً واحدة (ص٥٧).

حديث الرسول
لأسماء ضعيف السند

ويثبت الشيخ باز أن حديث الرسول لأسماء بنت أبي بكر- والذى يبيح فيه كشف الوجه والكفين- إنما هو حديث مكذوب وكانت أسماء قد دخلت على النبى وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها وقال: : «ياأسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا، وهذا» وأشار إلى وجهه وكفيه، قال الشيخ باز أن هذا الحديث سنده ضعيف (لأن خالد بن دريك لم يسمع من عائشة) ص ٣٧.

ثم يقول المؤلف (ص ٧٨، ٧٩) (نقلاً عن الشيخ محمد على الصابونى فى كتابه «روائع البيان» تحت عنوان بدعة «كشف الوجه» ص ١٧١، «وظهرت فى هذه الأيام الحديثة دعوة تطورية جديدة تدعو المرأة إلى أن تسفر عن وجهها وتترك النقاب.. بحجة أن الوجه ليس بعورة.. دعوة جديدة، وبدعة حديثة من أناس يدعون العلم ويزعمون الاجتهاد.. لاقت هذه الدعوة (بدعة كشف الوجه) رواجاً بين صنوف كثير من الشباب.. لا لأنها (دعوة حق) ولكن لأنها تلبى داعى الهوى.. وتسير مع الشهوة.. وهم يدعون المرأة إلى أن تطرح هذا النقاب عن وجهها وتسفر عن محاسنها فى مجتمع يتأجج بالشهوة، ويصطلى بنيران الهوى ويتبجح بالدعارة والفسق والفجور؟! (ص ٧٩).

ثم يقول المؤلف الشيخ باز (ص ٨٠، ٨١) عن لسان الشيخ الصابونى، فهل يعقل أن يأمرهم الإسلام بأن تستر المرأة شعرها وقدميها، وأن يسمح لها أن تكشف وجهها ويديها؟ وأيهما تكون فيه الفتنة أكبر.. الوجه أم القدم؟.. فإذا كان الإسلام لا يبيح للمرأة أن تدق برجلها الأرض لئلا يسمع صوت الخلخال وتتحرك قلوب الرجال أو يبدو شئ من زينتها، فهل يسمح لها أن تكشف عن الوجه الذى هو أصل الجمال.. ومنبع الفتنة ومكمن الخطر؟! (ويقول هنا راجع كتاب روائع البيان ص ١٧١، ١٧٢، ١٧٣) ج ٢.

لماذا لا يرتدى
الرجال النقاب ؟

ثم يقول المؤلف الشيخ باز عن الشيخ محمد البيانونى فى كتابه الفتن، إن مذهب أبى حنيفة يقول إنه إذا علمت المرأة بأن أحداً من الرجال ينظر إليها، وجب عليها ستر وجهها لئلا توقع غيرها فى الإثم وتعرضه للفتنة وإثارة الشهوة. (ص ٨١).

ولا ندرى هنا لماذا لا يفرض على الرجل أن يرتدى هو النقاب فوق عينيه حتى لا ينظر إلى المرأة، ويقترف الإثم ويعرض نفسه للفتنة والشهوة ؟ أليس هذا هو المنطق الأسلم ؟

إن الرجل هو الذى يقوم بفعل الاعتداء على المرأة بالنظر إليها، فهو المسئول عن إثمه، والعدالة تقتضى عقابه أو علاجه أو منعه من النظر إليها بارتدائه النقاب.

إن المرأة هنا بريئة فهى لم تنظر إلى الرجل، وبالتالى لماذا نفرض عليها هى أن تخفى عينيها ووجهها؟!

لنفرض أن فعل الرجل تطور من مجرد النظر إلى المرأة إلى اللمس مثلاً فى الطريق العام، فهل نحجر على النساء ونحرمهن من الخروج تماماً ؟! أم نعاقب هذا الرجل الذى يلمس المرأة ؟!

إن ألف باء العدالة والقانون غائبة عن عقل هؤلاء الذين يفرضون النقاب أو الحجاب على المرأة بحجة أن شهوة الرجل متأججة.

لماذا لا تبذل الجهود لعلاج شهوة بعض الرجال المرضى بدلاً من تحجب نصف المجتمع من النساء! إن فى العالم كله ملايين الرجال الأسوياء، والذين لا تثيرهم وجوه النساء فى الشوارع! ويستشهد المؤلف (فى ص ٨٢) بحديث عائشة: «لو عاش رسول الله إلى وقتنا هذا لمنعهن من الخروج إلى المساجد، كما منعت نساء بنى إسرائيل». يتساءل المؤلف ما الذى أحدثته النساء فى زمن عائشة بالنسبة لما عليه المرأة اليوم من تهتك وانحلال وسفور وفجور.. حتى منعت من المسجد؟! أفلا يكون ذلك دليلاً كافياً بمفرده على وجوب الستر الكامل فى عصرنا هذا. (عن الشيخ البيانونى فى كتابه الفتن).

ثم يقول المؤلف إن تفسير ابن الجوزى للآية : «يدنين عليهن من جلابيبهن» أن يغطين رءوسهن ووجوههن ليعلم أنهن حرائر. (ابن الجوزى، زاد المسير، ج ٦، ص ٤٢٢) لأن الآية القرآنية تقول : «ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين» كلمة «يعرفن» هنا تعنى أن يعرفن أنهن حرائر ويميزن عن الإماء أو الجوارى.

الإماء والحرائر

لكن كيف يوافق الإسلام على كشف النساء الجوارى لأعين الرجال المتأججة بالشهوة؟! كيف يتفق ذلك مع حرص الإسلام على طهارة المجتمع ومحاربة الفساد والفحشاء ؟!

لكن المؤلف يخرج من هذا المأزق برأى «الصابونى» فى روائع البيان (ج ٢) ص ٣٧٩، حيث جعل الأمر بالحجاب موجهاً إلى جميع النساء، سواء منهن الحرائر أو الإماء، وفسر قول الله «أدنى أن يعرفن» أن يعرفن بالعفة والتستر والصيانة فلا يطمع فيهن أهل السوء والفساد، ويقول إن قول الله «ونساء المؤمنين» يشمل الحرائر والإماء.

إماء الاستخدام والإبتذال
وإمـــاء التســرى

ثم ينقل عن كتاب «الصارم المشهور» لابن القيم الذى قال : «وأما تحريم النظر إلى العجوز الحرة الشوهاء القبيحة وإباحته إلى الأمة البارعة الجمال فكذب على الشارع، فأين حرم الله هذا وأباح هذا؟.. نشأت الشبهة أن الشارع شرع للحرائر أن يسترن وجوههن عن الأجانب، وأما الإماء فلم يوجب عليهن ذلك، لكن هذا فى إماء الاستخدام والابتذال، وأما إماء التسرى اللاتى جرت العادة على صونهن وحجبهن، فأين أباح الله ورسوله لهن أن يكشفن وجوههن فى الأسواق والطرقات، ومجامع الناس، وأذن للرجال فى التمتع بالنظر إليهن؟! فهذا غلط محض على الشريعة».

[عن كتاب «الصارم المشهور» لابن القيم، المؤلف ص ١٠٢].

ولا نعرف ماهو الفرق بين جوارى الاستخدام وجوارى التسرى؟ وكيف يوافق الإسلام الذى أمر بالطهر ومحاربة الفساد والفحشاء، على أن تكون هناك فئة من النساء المؤمنات يكشفن عن عوراتهن لإمتاع نظر الرجال اسمهن «إماء الاستخدام» ؟!

من يستخدم هؤلاء الإماء؟ أليسوا هم الرجال؟ كيف يوافق الإسلام على هذا؟! ولماذا لا تكون كل النساء عفيفات طاهرات، وكل الرجال طاهرين يطيعون الآية : «قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم» ؟!

وجه المرأة كبدن

الرجل لا كراسه

وإذا كان الله فى الآية : «والقواعد من النساء» يمنع النظر إلى العجوز الحرة الشوهاء القبيحة، فهو يبيحه للجارية البارعة الجمال من فئة إماء الاستخدام ؟!

يقول الشيخ الباز (ص ١٠٦) إنه إذا كان صوت الخلاخيل فى أرجل النساء محرماً حسب الآية «ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن»، فكيف يجوز للمسلم أن يقول أن وجه المرأة وكفيها ليسوا من العورة ؟!

وقال ابن تيمية (فى حجاب المرأة ولباسها فى الصلاة ص ٣٦) إن النقاب والقفازين كانا معروفين فى النساء اللاتى لم يحرمن، وذلك يقتضى ستر وجوههن وأيديهن (الشيخ الباز ص١١٣) وأن ابن القيم قال فى (تهذيب السنن) أن وجه المرأة كبدن الرجل لا كراسه، وبالتالى يجب أن يغطى تماماً بالنقاب والقفازين.

المرأة لا تنكشف على

المـــــرأة أيضــــاً

وفى (ص ١١٧) يعتمد الشيخ الباز على الحديث النبوى: «لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها، كأنه ينظر إليها» (رواه البخارى)، ومعنى ذلك أنه محرم على النساء أن ينكشفن أمام النساء الأخريات اللاتى قد يذهبن إلى أزواجهن فيصفن هؤلاء النساء، فيصبح الأزواج وكأنهم نظروا إليهن.

لا ندرى كيف يمكن أن ترى امرأة ما امرأة أخرى جميلة مثلاً، فتذهب إلى زوجها وتصف له جمال هذه المرأة، فيصبح هذا الزوج كأنما رأى هذه المرأة، وبالتالى يحرم على المرأة أن تنكشف أمام المرأة الأخرى!!

يتساءل الشيخ الباز (فى ص ١٧١) لماذا فرض الإسلام على المرأة زياً محتشماً ساتراً لمواطن الفتنة فيها.

يقول فى جوابه : إنه فعل ذلك صيانة لصحة الرجل النفسية، وإبقاء على العلاقات الاجتماعية النظيفة والمحافظة على الثروة القومية.

خلايا الرجل الجنسية
والثـروة القوميـــة

ثم يشرح أن مفاتن جسد المرأة تهيج الخلايا الجنسية فى دماغ الرجل هياجاً شديداً، ويتعرض لإغراءات جنسية ممثلة فى أجساد ملتهبة شبه عارية تتشنج معها أعصابه، فيأخذ مواقف قد تؤدى إلى إلحاق أفدح الأضرار بالحياة الاجتماعية، قد يضعف إيمانه ويترك الصلاة، أو يفكر فى الطلاق والزواج من ثانية مما هو خطير على حياة الأسرة (ص ١٧٣).

أما الثروة القومية والتى يجب أن توجه إلى البناء والتعمير فإن قسماً كبيراً منها يوجه إلى زينة المرأة بإخراج نماذج جديدة من الأقمشة والملابس النسائية المتنوعة (ص ١٧٨)، فضلاً عن مئات الملايين التى تصرف على المساحيق المتنوعة والعطور الفاخرة (١٧٩).

تغطيـة كـاملــة أو
أو تعرية ومساحيق

ولا ندرى كيف تحول الأمر الآن من تغطية وجه المرأة وكفيها إلى تعرية الجسد والمساحيق والعطور ؟!، أليست هناك إلا حالتان اثنتان للنساء؟! التغطية الكاملة من الرأس إلى الظفر أو التعرية والتبرج والمساحيق والعطور؟!

إن ملايين النساء فى بلادنا لا هذا ولا ذاك. فهل المرأة العاملة العادية البسيطة فى ملابسها العملية، غير المعطرة وغير المستخدمة للمساحيق هى الأغلبية من نسائنا؟!

إن جميع النساء المطالبات لتحرير المرأة يطالبن بتحريرها من المساحيق والتبرج والعطور والجواهر والكعب العالى و«الشخلعة» واستعراض جسمها، لأن المرأة إنسانة لها عقل وليست مجرد جسد أو متاع للرجل.

لم يكتب الشيخ الباز شيئاً عن هؤلاء النساء اللائى يرتدين الحجاب ومن فوقه اللؤلؤ والجواهر، ويرتدين أثواباً لامعة ويتأرجحن على كعوب عالية رفيعة.

لم يشر بكلمة واحدة إلى بيوت أزياء المحجبات التى انتشرت فى بلادنا والتى تعرض نماذج كثيرة لأحدث موضات الحجاب.

مجلة «بوردا» الألمانية

للأزياء والإصلاح الإسلامى

بل إنه يشترك فى الدعاية إلى مجلة أجنبية هى مجلة «بوردا» العالمية الألمانية للأزياء، فيقدم اقتراحاً (فى ص ١٨٦) إلى أغنياء المسلمين والحكومات الإسلامية وغيرهم أن يحجزوا فى هذه المجلة الألمانية للأزياء صفحة واحدة أو صفحتين من كل عدد تعرض فيهما تصاميم مختلفة للأزياء الإسلامية، وهى تمثل أرقى مجلة للأزياء فى العالم. فظهور هذه التصميمات الإسلامية فى هذه المجلة يزيل عقدة النقص والخوف من الاتهام بالتأخر عند كثير من نسائنا المسلمات، وقد ذهب صديق فاضل قبل سنوات إلى إدارة مجلة «بوردا» فى ألمانيا وتباحث معهم فى هذا الأمر، فأظهروا الاستعداد لصنع «الموديلات» حسب المواصفات الإسلامية ونشرها فى صفحة أو أكثر من كل عدد نظير مبالغ لا يقوى على تحملها إلا أغنياء المسلمين أو مؤسساتهم الإسلامية الرسمية وغير الرسمية. إن ألوف الدنانير التى ستصرف سنوياً على هذه الفكرة ستساعد فى دفع المرأة المسلمة إلى التمسك بقيم الإسلام وإنقاذها من الخوف والشعور بالنقص والاستحياء، وستؤثر على القريب والبعيد فى حركة إصلاح العالم الإسلامى. (ص ١٨٧).

هذا هو كلام الشيخ باز، وهكذا نرى التناقض الصارخ الذى يقع فيه الشيخ الباز، الذى كان يعترض منذ صفحات قليلة على ضياع الثروة القومية فى زينة النساء والموديلات.. إذا به هنا ينفق آلاف الدنانير لمجرد نشر موديلات إسلامية متعددة لأزياء النساء، وتستفيد من ذلك مجلة ألمانية هى «بوردا» التى تنشر الصفحات لترويج العطور والجواهر والمساحيق التى نهى عنها الشيخ منذ قليل.

إننا النساء العربيات الواعيات لا ننفق مليماً واحداً لقراءة مجلة «بوردا» أو أى مجلة نسائية للأزياء - ولكننا نقرأ المجلات التى تخاطب عقل المرأة وليس ملابسها وجسدها، نحن لا نرى أية علاقة بين مجلة «بوردا» والإصلاح الإسلامى.

ثم أننا لا نشعر بالخوف أو النقص حين نرتدى ملابس بسيطة محتشمة خالية من الموديلات والتصميمات الحديثة.

ثم إذا كان الإسلام حسب قول الشيخ الباز يغطى وجه المرأة وكفيها منعاً للفتنة، فلماذا تعدد الأزياء والموديلات الإسلامية؟ ثم لماذا تنشر هذه الموديلات الإسلامية فى مجلة أجنبية؟ ثم هل يمكن أن يكون هذا هو الطريق إلى الإصلاح الإسلامى؟!

أليس هذا الكتاب دليلاً على التناقض الصارخ الذى يقع فيه بعض رجال الدين الإسلامى؟ الذين يفرضون على المرأة النقاب وتغطية وجهها وكفيها، ثم يشجعونها على إنفاق الدنانير جرياً وراء الموديلات الإسلامية فى المجلات الأجنبية.

نحن لاننشر أية
موديلات للأزياء

في مجلتنا «نون» نحن لاننشر أية موديلات لأزياء المرأة ، لأن الاهتمام بعقل المرأة عندنا أهم، ولأن الفساد في رأينا يبدأ بهذه الأزياء وهذه الموديلات المتعددة التي تضيع عمر المرأة ومالها، وتحولها من إنسانة إلى جسد يعرض، سواء كان محجباً أو عارياً.

ولهذا السبب نحن ضد العرى مثل ما نحن ضد النقاب والتحجب.

إننا مع الأخلاق القوية والعفة النابعة من عقل المرأة وسلوكها، أما العفة السطحية المتعلقة بقطعة قماش فوق الوجه فلا علاقة لها بالعفة الحقيقية، فما فائدة أن تغطي المرأة وجهها، وعقلها مشغول طوال الوقت بإغراء الرجل عن طريق الموديلات والأزياء المتعددة؟!

وما فائدة أن تغطي المرأة وجهها والرجل منطلق في فساده واستهتاره. لا أحد يطبق عليه الآية التي تدعوه إلى العفة وغض البصر، ولا تنعكس هذه الآية في قوانين الأحوال الشخصية التي تعطي للرجل الحرية المطلقة للطلاق والزواج بأربع، أي إطلاق العنان لنزواته وأهوائه، مع أن الإسلام ضد الهوى وضد النزاوت؟!

وفي الوقت الذي يغطي فيه الشيخ الباز وجوه النساء حتى لا يؤدي إلى الإضرار بالأسرة، فإنه يسن قانوناً للأسرة يمنح الرجل حرية الفوضى في الطلاق، وتعدد الزوجات، وهما من الأسباب الرئيسية في بلادنا لفساد الأسرة وتشرد الأطفال.

أي تناقض هذا الذي يحدث تحت اسم الإسلام!!

«نوال السعداوي»

حملة عالمية للتضامن مع تضامن المرأة العربية

تكونت لجنة عالمية للتضامن مع المرأة العربية التي ترأسها الكاتبة د. نوال السعداوي، من أجل إلغاء قرار الحل التعسفي الذي صدر من وزارة الشئون الاجتماعية في يوليو الماضي. تضم اللجنة عدداً من الشخصيات العالمية، رجالاً ونساء، وأدباء وكتاب وصحفيين وعلماء منهم المؤرخ العالمي ماكسيم رودونسون، المحامية العالمية جيزيل حلمي رئيسة منظمة (شوازير)، أنطوانيت فوكيه رئيسة حركة تحرير المرأة في فرنسا، ماري انجليك سافانيه رئيسة الاتحاد العالمي للنساء في جينيف ، مارك نيرفين رئيس المؤسسة الدولية للتنمية البديلة في فرنسا، ماري جوزيه سكرتير عام حركة تحرير النساء في الولايات المتحدة، وزعيمات حركة تحرير النساء في الباكستان والهند وغيرها من بلاد العالم.

هذا وقد نظمت حركة تحرير النساء في الولايات المتحدة مظاهرة كبيرة من النساء والرجال الأمريكيين والعرب توجهت إلى السفارة المصرية في واشنطن يوم ٨ أكتوبر ١٩٩١، تضامناً مع جمعية تضامن المرأة العربية– وأصدرت بياناً تدعو فيه إلى إلغاء قرار حل الجمعية وإعادة نشاطها. وقد صدرت الكثير من البيانات المماثلة في باريس ولندن وبيرو وماليزيا– ونظمت مظاهرات متعددة مماثلة.

الرابطة النسائية الدولية من أجل السلام والحرية

١٨ فبراير ١٩٩١

السيد خافيير بيريز دى كويار

الأمين العام للأمم المتحدة

نيويورك

السيد الأمين العام

«إن جولة الأم شجاعة من أجل السلم» التى تنظمها جماعة MADRE ، وهى جماعة للنساء الأمريكيات المعنيات بالسلم، ستقوم باستقبال وفود نسائية من بلدان متعددة (فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة والعراق والكويت والأردن وتركيا وفلسطين وإسرائيل ومصر) للحديث فى أنحاء مختلفة من الولايات المتحدة فى الفترة بين ٢٥ فبراير و١٢ مارس. وسيكون حديثهن بمثابة أوركسترا دولية من الأصوات النسائية الداعية إلى وقف إطلاق النار على الفور، والوصول إلى تسوية سلمية لأزمة الخليج عن طريق التفاوض.

وسيكون من أعضاء هذا الوفد نوال السعداوى (مصر)، ليلى شرف (الأردن)، جلوريا الزبيرى (العراق)، سيمونا شارونى (إسرائيل)، فاطمة يوسف العلى (الكويت)، جوان دريك (الولايات المتحدة)، نهلة العسالى (الضفة الغربية المحتلة)، فيفيان سترومبرج ، المدير التنفيذى لجماعة MADRE . وسيكون من دواعى سرورهن أن تتاح لهن فرصة الالتقاء بكم شخصياً لمناقشة هذا الموضوع ودور الأمم المتحدة فى عمليا صنع السلام، فى الموعد الذى يناسبكم فى أحد الأيام التالية : ٧ ، ٨ ، ١١، ١٢ مارس، نرجو إرسال الرد على هذا الطلب إلى جيل ليرنر (٢١٢) ٨٥٥٤ – ٦٦٦.

وإنى اكتب لكم لأن «الرابطة الدولية للمرأة من أجل السلم والحرية»، وهى منظمة غير حكومية لها وضع استشارى لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى للأمم المتحدة، هى القائمة بتسهيل أعمال هذا الوفد. أرجو التكرم بإجابة هذا الطلب للالتقاء بكم لمناقشة هذه المسألة العاجلة.

اديث بلانتين

الأمينة العامة

لجنة تأييد جمعية تضامن المرأة العربية ونوال السعداوى

باريس ١٨ أكتوبر ١٩٩١

نداء لمساندة جمعية تضامن المرأة العربية ونوال السعداوى

أصدرت سلطات الحكومة المصرية فى ١٥ يونيو ١٩٩١ قراراً بحل جمعية تضامن المرأة العربية ، وهى منظمة نسائية مصرية كما أنها منظمة دولية لها وضع استشارى لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى للأمم المتحدة، وتعمل فى مصر بموافقة وزارة الشئون الاجتماعية المصرية.

وتهدف الجمعية إلى الدفاع عن حقوق المرأة، وإلغاء التمييز القانونى والاجتماعى ضدها، وإجراء حوار فى كافة أنحاء البلد، ونشر كتابات بقلم نساء الشرق الأوسط.

ونحن لا نرضى عن إلزام النساء المصريات بالصمت، ونحن بالتوقيع على هذا النداء نعبر عن مساندتنا لجمعية تضامن المرأة العربية وللكاتبة نوال السعداوى مؤسسة الجمعية ورئيستها، ونطالب بإلغاء القرار الصادر بحل هذه الجمعية ومنع صدور مجلتها، كما أننا نتابع عن كثب أى تهديد قد تتعرض له نوال السعداوى .

جنيفيف وروبير البريخت (كيميائيان ، باحثان فى معهد CNAM، هيئة ALERTE، وتحالف النساء من أجل الديموقراطية (باريس)، كلودى أمادوا (مؤرخة)، بياتريس اندرادى (صحفية)، لويز أندريه (مدرسة)، مونيك أنطوان (محامية) چوسين اركو (بوكالة SNCF) جمعية الدفاع عن الديموقراطية فى شيلى (باريس)، جمعية المساواة (باريس) اليسيا أوچييه، إيزابيلا افران (جمعية فرنسا- فلسطين) أ. عزال (U.G.E.T) فرانسواز واتين باليبار (أستاذتان بجماعة باريس) چوى بانارچى (صحفية) تيرى بودوان (باحثة CNRS)، ب. بارديه، بيير بيه (باحث انتروبولوجى CNRS) ريتشارد بيم (أخصائى مكتبات) ميريام بن يونس (U.G.E.T) نيكول بيرچو، مارى چان بيرنا، چان بول باسيت، سوزان بليز (كاتبة) لويز بلنكار، چاكلين بلوخ (كاتبة سيناريو) أوجستو بول ومسرح الأوبريم (باريس) دومينيك بوم (أستاذة) كوسيما بى بواسودى (مخرجة إذاعة) فرانسواز بوسو، هوجيت بوشاردو (عضوة برلمان) هاييت بودچيما (نائبة رئيس جمعية مكافحة العنصرية) چان بوچا، لويز بوزيدى (مصححة) دانيلا برى (مهندسة ماكيت) ناتالى بروچيزا، أوديت برون، أنيت بوكين، ميشيل يورنين (طالب جامعى)، ماريان كيزى (صحفى) چوسيان ونيكول كلمار، ج. كمبانا، چاك كابين، أ. كستيلو، آن شانو، چاك شاربى (ممثل) ميشيل شيڤانس (كيميائى) «المواطنون من أجل السلام» (باريس) اليس جولانى (حوار النساء) «جمعية الأفكار والأعمال النسائية» (باريس) ميشيل كولين (باحثة بمعهد CNRS) فانى كولونا (باحثة اجتماعية) أوجو وفرانسواز كولونا (مؤرخ وفنانة) سيلفى كوبيه، مونيك كرينو، هيلين كورينا (مدربة) أنيك دابيت، نيكول دارمون (كيميائية) ميشيل ديجان، أورلندو ديلار

(مدرس) هـ. ديلاڤو «دار النشر النسائية» (باريس) مونيك دفتال، چيروم ديسير، دومينيك دڤورچ (طالبة) هارلم ديزير (رئيسة جمعية مكافحة العنصرية) استيل ديويا (استشارية) ليونيل دوناديو (طالب جامعى) چيزل دونار (HPJMO) فاطمة دوخان (طبيبة نفسية) جمعية «من ناحية المرأة» (ليل)، مارتين دوهامل (مدرسة)، إنطوان ديڤرينيه (فنان)، جمعية «التعبير المغربى عن المرأة» (باريس)، ايزابيلا ايناردـ أمين، سلفيان فالكتا، فريال فاتس، ديدار فوزى روسانو (مؤرخة) «الاتحاد الفوضوى» (باريس)، جمعية «المرأة والتغيير» (باريس)، جمعية «نساء لنجو دوك روسيلون» (فرونتينان) فرانسوا فلامان (أخصائى اتصالات) أوليڤيه فلوميان، أنطوانيت فوكيه (مديرة دار نشر) «اديسيون دى فيم» موربيل فوركاد، باتريك فرانچو، ج . فرش.

HOM

The Honourable Husni Mubarak
President of the Arab Republic of Egypt
c/o H.E. Ambassador Mohammed Sharara
Embassy of the Arab Republic of Egypt
Borweg 1
2597 LR DEN HAAG

October 15, 1991

Your Excellency,

We are writing to express our deep concern regarding the recent dissolution of the Arab Women Solidarity Association (AWSA). It has come to our attention that your government ordered AWSA dissolved without any official investigation and that the organisation's activities have been terminated and its bank accounts frozen.

AWSA, headed by Dr. Nawal el-Saadawi, has been actively involved in promoting women's rights in Egypt and throughout the Arab world since 1985. Moreover, AWSA is established in Egypt and has received international recognition as well as being accorded a consultative status at the United Nations.

AWSA's work is acknowledged worldwide not only as a women's organisation but also as a human rights and democratic organisation. We believe this dissolution constitutes an abridgement of expression and association rights which specifically targets an organisation known for its work on behalf of women's human rights. The International Covenant on Civil and Political Rights, to which Egypt is a party, guarantees the enjoyment of civil and political rights to all persons regardless of gender.

We are aware that by defending in court the right for AWSA to speak and work for women's rights, the rights of the people to organise freely is also being defended. The trial starting on October 31 in Cairo is therefore crucial for democracy and human rights in Egypt. Women and democrats from all over the world will be watching these events very closely indeed.

We oppose your government's dissolution of AWSA. We urge you, in the name of women's rights, in the name of human rights, and in the name of the basic freedoms of expression and association to review this decision and to restore AWSA's legal rights.

Sincerely,

AWSA Support Group in the Netherlands.

فخامة السيد حسني مبارك

رئيس جمهورية مصر العربية

عناية معالي السفير محمد شرارة

سفارة جمهورية مصر العربية

لاهـاي

١٥ أكتوبر ١٩٩١

ياصاحب الفخامة

نحن نكتب للتعبير عن قلقنا الشديد بشأن القرار الصادر مؤخراً بحل جمعية تضامن المرأة العربية . وقد بلغنا أن حكومتكم أمرت بحل الجمعية بدون إجراء أى تحقيق رسمى، وأن نشاط الجمعية قد أوقف ، وأن أموالها فى البنك قد جمدت.

وقد كانت جمعية تضامن المرأة العربية التى ترأسها الدكتورة نوال السعداوى تعمل بنشاط فى الدفاع عن حقوق المرأة فى مصر وكافة أنحاء العالم العربى منذ عام ١٩٨٥، بالإضافة إلى نشاط الجمعية فى مصر فقد حظيت باعتراف دولى، كما منحت وضع العضو الاستشارى لدى الأمم المتحدة.

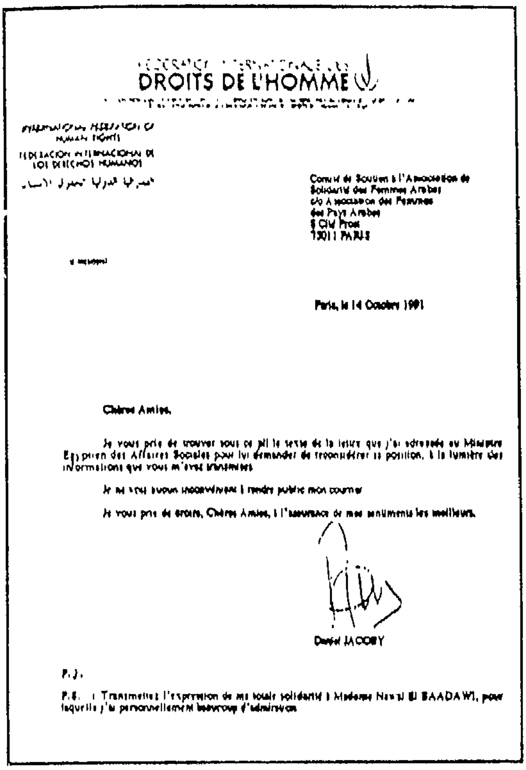
وقد لقى عمل الجمعية اعترافاً فى أنحاء العالم، لا بوصفها تنظيماً نسائياً فحسب بل أيضاً كتنظيم ديمقراطى ومعنىّ بحقوق الإنسان، وفى اعتقادنا أن هذا الحل يتعارض مع حق التعبير وحق تكوين الجمعيات، وأنه يستهدف بالذات منظمة معروفة بعملها من أجل حقوق الإنسان للمرأة، والعهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذى انضمت اليه مصر، يضمن التمتع بالحقوق المدنية والسياسية لكافة الأفراد بغض النظر عن جنسيتهم.

ونحن على بينة من أن دفاع جمعية تضامن المرأة العربية فى المحاكم عن حقها فى الكلام والعمل من أجل حقوق المرأة، هو فى نفس الوقت دفاع أيضاً عن الحق فى حرية تكوين الجمعيات. ولذا فإن القضية التى يبدأ نظرها فى القاهرة فى ٣١ أكتوبر حاسمة بالنسبة للديمقراطية وحقوق الإنسان فى مصر، والواقع أن النساء والديمقراطيين فى مختلف أنحاء العالم سوف يتابعون هذه الأحداث متابعة دقيقة.

إننا نعارض قرار حكومتكم بحل جمعية تضامن المرأة العربية، ونحثكم باسم حقوق المرأة وحقوق الإنسان، وباسم حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات، أن تعيدوا النظر فى هذا القرار، وأن تعيدوا إلى جمعية تضامن المرأة العربية حقوقها المشروعة.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

جماعة تأييد منظمة تضامن المرأة العربية فى هولندا



DROITS DE L'HOMME

Comité de Soutien à l'Association de Solidarité des Femmes Arabes
c/o Association des Femmes des Pays Arabes
8 Cité Prost
75011 PARIS

Paris, le 14 Octobre 1991

Chères Amies,

Je vous prie de trouver sous ce pli le texte de la lettre que j'ai adressée au Ministre Egyptien des Affaires Sociales pour lui demander de reconsidérer sa position, à la lumière des informations que vous m'avez transmises.

Je ne vois aucun inconvénient à rendre public mon courrier.

Je vous prie de croire, Chères Amies, à l'assurance de mes sentiments les meilleurs.

Daniel JACOBY

P.J.

P.S. : Transmettez l'expression de ma totale solidarité à Madame Nawal El SAADAWI, pour laquelle j'ai personnellement beaucoup d'admiration.

لجنة تأييد جمعية تضامن المرأة العربية

بعناية اتحاد نساء البلدان العربية

٨ سيتى بروست

٧٥٠١١ باريس

باريس فى ١٤ أكتوبر ١٩٩١

الصديقات العزيزات :

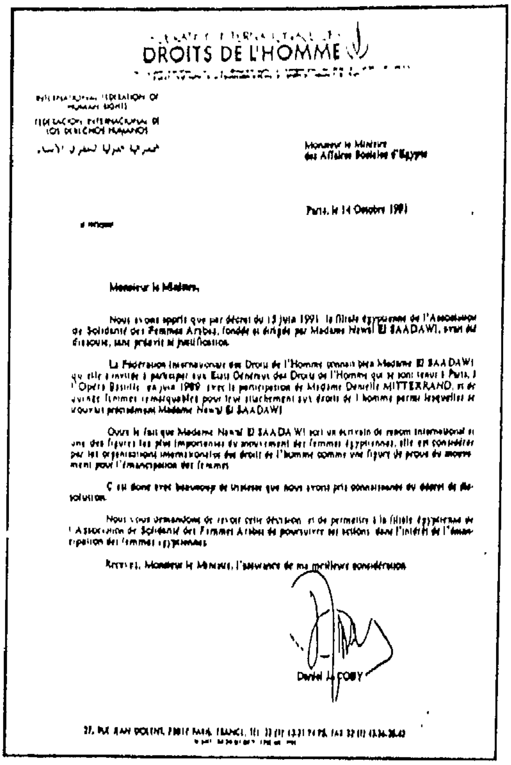
نرسل لكن مع هذا الخطاب نص الخطاب الذى وجهناه إلى وزيرة الشئون الاجتماعية فى مصر لطلب إعادة النظر فى قرارها على ضوء المعلومات التى بلغتنى منكن.

وليس لدىّ أى مانع من نشر رسالتى هذه

واسمحوا لى أن أتقدم لكن بأفضل تمنياتى

دانييل جاكوبى

ملحوظة : أرجو الإعراب عن تضامنى الكامل مع السيدة نوال السعداوى التى أكن لها شخصياً إعجابى الشديد.



DROITS DE L'HOMME

Monsieur le Ministre
des Affaires Sociales d'Egypte

Paris, le 14 Octobre 1991

Monsieur le Ministre,

Nous avons appris que par décret du 15 juin 1991 la filiale égyptienne de l'Association de Solidarité des Femmes Arabes, fondée et dirigée par Madame Nawal El SAADAWI, avait été dissoute, sans préavis ni justification.

La Fédération Internationale des Droits de l'Homme connait bien Madame El SAADAWI qu'elle a invitée à participer aux Etats Généraux des Droits de l'Homme qui se sont tenus à Paris, à l'Opéra Bastille en juin 1989 avec la participation de Madame Danielle MITTERRAND, et de quinze femmes remarquables pour leur attachement aux droits de l'homme parmi lesquelles se trouvait précisément Madame Nawal El SAADAWI.

Outre le fait que Madame Nawal El SAADAWI soit un écrivain de renom international et une des figures les plus importantes du mouvement des femmes égyptiennes, elle est considérée par les organisations internationales des droits de l'homme comme une figure de proue du mouvement pour l'émancipation des femmes.

C'est donc avec beaucoup de tristesse que nous avons pris connaissance du décret de dissolution.

Nous vous demandons de revoir cette décision et de permettre à la filiale égyptienne de l'Association de Solidarité des Femmes Arabes de poursuivre ses actions dans l'intérêt de l'émancipation des femmes égyptiennes.

Recevez, Monsieur le Ministre, l'assurance de ma meilleure considération.

Daniel JACOBY

27, RUE JEAN DOLENT, 75014 PARIS, FRANCE

السيدة وزيرة الشئون الاجتماعية فى مصر

باريس ١٤ أكتوبر ١٩٩١

السـيدة الوزيـرة

بلغنا أنه بمقتضى قرار صادر فى ١٥ يونيو ١٩٩١ تم حل الفرع المصرى لجمعية تضامن المرأة العربية الذى أسسته وتديره السيدة نوال السعداوى ، وذلك دون إخطار مسبق أو مبرر.

والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان على معرفة وثيقة بالسيدة نوال السعداوى التى وجهت إليها الدعوة للمشاركة فى الاجتماع العام بشأن حقوق الإنسان الذى عقد فى باريس فى أوبرا الباستيل فى يونيو ١٩٨٩، وحضرته السيدة دانييل ميتران، وخمس عشرة من السيدات المعروفات بارتباطهن بحقوق الإنسان وكانت من بينهن السيدة نوال السعداوى .

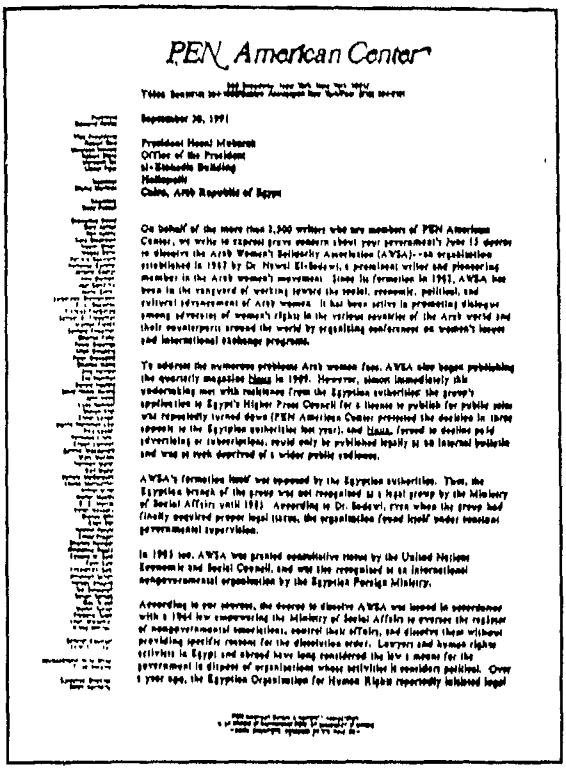
وبالإضافة إلى كون السيدة نوال السعداوى كاتبة معروفة على المستوى الدولى، وواحدة من أهم الشخصيات فى الحركة النسائية المصرية، فإن المنظمات الدولية لحقوق الإنسان تعتبرها فى مقدمة المكافحات من أجل تحرر المرأة.

ولذا كان علمنا بقرار حل الجمعية مصدراً لأسفنا الشديد.

ونحن نطلب منكم إعادة النظر فى هذا القرار، والسماح للفرع المصرى لجمعية تضامن المرأة العربية بمواصلة العمل من أجل تحرير المرأة المصرية.

وأرجو أن تتقبلى ياسيدتى الوزيرة أسمى التقدير.

دانييل جاكوبى



PEN American Center

[illegible]

September 30, 1991

President Hosni Mubarak
Office of the President
al-Ittihadia Building
Heliopolis
Cairo, Arab Republic of Egypt

On behalf of the more than 2,500 writers who are members of PEN American Center, we write to express grave concern about your government's June 15 decree to dissolve the Arab Women's Solidarity Association (AWSA)--an organization established in 1982 by Dr. Nawal El-Saadawi, a prominent writer and pioneering member in the Arab women's movement. Since its formation in 1982, AWSA has been in the vanguard of working toward the social, economic, political, and cultural advancement of Arab women. It has been active in promoting dialogue among advocates of women's rights in the various countries of the Arab world and their counterparts around the world by organizing conferences on women's issues and international exchange programs.

To address the numerous problems Arab women face, AWSA also began publishing the quarterly magazine Noun in 1989. However, almost immediately this undertaking met with resistance from the Egyptian authorities: the group's application to Egypt's Higher Press Council for a license to publish for public sales was repeatedly turned down (PEN American Center protested the decision in three appeals to the Egyptian authorities last year), and Noun, forced to decline paid advertising or subscriptions, could only be published legally as an internal bulletin and was as such deprived of a wider public audience.

AWSA's formation itself was opposed by the Egyptian authorities. Thus, the Egyptian branch of the group was not recognized as a legal group by the Ministry of Social Affairs until 1985. According to Dr. Saadawi, even when the group had finally acquired proper legal status, the organization found itself under constant governmental supervision.

In 1985 too, AWSA was granted consultative status by the United Nations Economic and Social Council, and was thus recognized as an international nongovernmental organization by the Egyptian Foreign Ministry.

According to our sources, the decree to dissolve AWSA was issued in accordance with a 1964 law empowering the Ministry of Social Affairs to oversee the registration of nongovernmental associations, control their affairs, and dissolve them without providing specific reasons for the dissolution order. Lawyers and human rights activists in Egypt and abroad have long considered the law a means for the government to dispose of organizations whose activities it considers political. Over a year ago, the Egyptian Organization for Human Rights reportedly initiated legal

٣٠ سبتمبر ١٩٩١

الرئيس حسنى مبارك

مكتب الرئاسة الاتحادية، هليوبوليس

القاهرة، جمهورية مصر العربية

باسم أكثر من ٢٥٠٠ كاتب من أعضاء مركز PEN الامريكى نكتب للإعراب عن قلقنا البالغ للقرار الذى أصدرته حكومتكم فى ١٥ يونيو بحل جمعية تضامن المرأة العربية، وهى الجمعية التى أسستها فى ١٩٨٢ الدكتور نوال السعداوى الكاتبة المعروفة والرائدة فى الحركة النسائية العربية. وقد كانت جمعية تضامن المرأة العربية منذ إنشائها فى ١٩٨٢ فى مقدمة القوى الساعية إلى التقدم الاجتماعى والاقتصادى والسياسى والثقافى للمرأة العربية، وكان لها دورها فى تشجيع الحوار بين مناصرى حقوق المرأة فى مختلف بلدان العالم العربى ونظرائهم فى أنحاء العالم عن طريق عقد المؤتمرات التى تناقش قضايا المرأة من خلال برامج التبادل الدولى.

ولمعالجة المشاكل المتعددة التى تواجهها المرأة العربية بدأت جمعية تضامن المرأة العربية أيضاً فى إصدار المجلة الفصلية «نون» فى ١٩٨٩، غير أن هذا العمل قوبل على الفور تقريباً بمقاومة من جانب السلطات المصرية، فالطلب الذى تقدمت به الجمعية إلى المجلس الأعلى للصحافة للحصول على ترخيص بطبع المجلة من أجل البيع العام قوبل بالرفض مرة بعد أخرى (وقد احتج مركز PEN الامريكى على هذا القرار فى ثلاثة نداءات وجهت إلى السلطات المصرية فى العام الماضى). ونظراً لأن مجلة «نون» كانت مضطرة إلى

رفض نشر الإعلانات مدفوعة الأجر، ورفض اشتراكات القراء، لم يكن فى الوسع إصدارها بصورة قانونية إلا بوصفها نشرة داخلية، وبذلك حرمت من الوصول إلى جمهور أوسع.

ولقى تشكيل جمعية تضامن المرأة العربية أيضاً معارضة من جانب السلطات المصرية. فالفرع المصرى للجمعية لم يحصل على اعتراف وزارة الشئون الاجتماعية بوجوده القانونى إلا فى ١٩٨٥، وحتى بعد أن حصلت الجمعية أخيراً على الاعتراف بوضعها القانونى، وجدت نفسها، حسب أقوال الدكتورة نوال السعداوى، تحت المراقبة الحكومية المستمرة.

وفى سنة ١٩٨٥ أيضاً حصلت جمعية تضامن المرأة العربية على وضع العضو الاستشارى لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى للأمم المتحدة، كما اعترفت بها وزارة الخارجية المصرية كمنظمة دولية غير حكومية.

واستناداً إلى ما استقيناه من مصادرنا، فإن قرار حل جمعية تضامن المرأة المصرية صدر بمقتضى قانون صادر فى ١٩٦٤، يتيح لوزارة الشئون الاجتماعية أن تطلع على سجلات الجمعيات غير الحكومية، وأن تراقب شئونها، وتتيح لها حلها بدون إبداء أسباب محددة لقرار الحل، وقد رأى الحقوقيون والمدافعون عن حقوق الإنسان فى مصر والخارج منذ أمد طويل أن هذا القانون أداة تتخلص بها الحكومة من المنظمات التى ترى أن نشاطها ذو طابع سياسى. ومنذ أكثر من سنة، يقال إن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان شرعت فى اتخاذ الإجراءات القانونية للاعتراض على هذا القانون أمام المحاكم. كما أن منظمة تضامن المرأة العربية تقدمت بدعوى ضد قرار حلها، تقرر البدء فى نظرها فى ٣١ أكتوبر ١٩٩١.

ونحن بوصفنا منظمة دولية ملتزمة بالدفاع عن حقوق الأفراد فى حرية التعبير، نرى أن القرار الذى أصدرته حكومتكم بحل جمعية تضامن المرأة العربية هو انتهاك لهذا الحق، ولحق تكوين الجمعيات المعترف به دولياً، وهما حقان تحميهما أيضاً المادتان ٤٧ و٥٥ من الدستور المصرى، ونحن نخشى أن يكون الغرض من هذا الحل هو قمع الأصوات والتحركات المعارضة. ونحن ندعوكم بكل احترام إلى تحرى حقيقة قرار الحل، وإعادة جمعية تضامن المرأة العربية إلى وضعها القانونى فى مصر.

وسوف يسعدنا أن يلقى هذا الموضوع اهتمامكم العاجل، كما يسعدنا أن نتلقى أية تعليقات من جانبكم.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

رئيس الجمعية

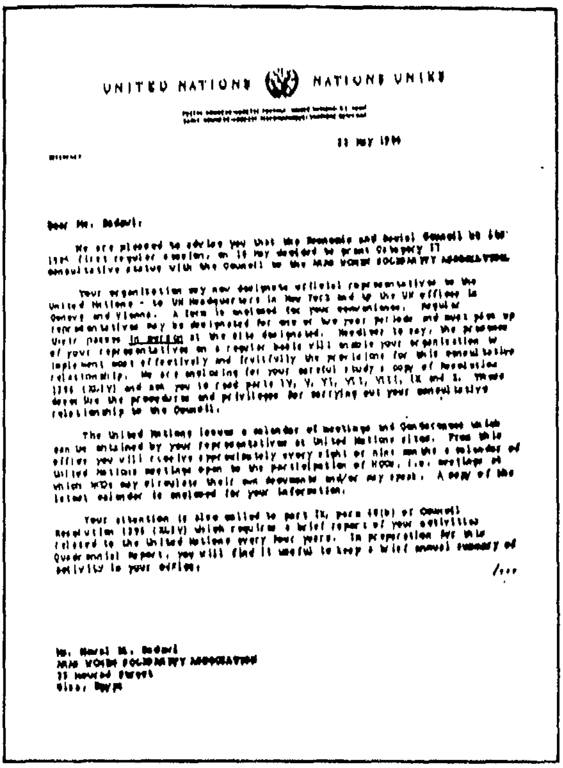
إدموند كيلى

روز ستايرون

لجنة حرية الكتابة

صورة : إلى السفير السيد عبد الرؤوف الريدى – سفير جمهورية مصر العربية

صورة : إلى وزير الخارجية جيمس بيكر – وزارة الخارجية الأمريكية



UNITED NATIONS NATIONS UNIES

السيدة نوال السعداوى

جمعية تضامن المرأة العربية

٢٢ مايو ١٩٨٥

يسرنا أن نبلغكم أن المجلس الاقتصادى والاجتماعى قرر فى دورته العادية الأولى لعام ١٩٨٥ بتاريخ ١٠ مايو، أن يمنح الفئة الثانية من الوضع الاستشارى لدى المجلس إلى جمعية تضامن المرأة العربية.

وبذلك يجوز لمنظمتكم أن تعين ممثلين رسميين لدى الأمم المتحدة لدى المقر الرئيسى فى نيويورك، ومكتب الأمم المتحدة فى جينيف ومكتبها فى ڤيينا. وقد أرفقنا بهذا الخطاب استمارة تمكن الاستعانة بها فى هذا الصدد. ويمكن تعيين ممثليكم العاديين لمدة سنة واحدة أو سنتين، ويكون عليهم أن يتسلموا تصريح الدخول الخاص بهم شخصياً فى الموقع الذى يعينون فيه. ولسنا فى حاجة إلى القول بأن وجود ممثليكم بصورة منتظمة سيتيح لمنظمتكم أن تنفذ بطريقة فعالة ومثمرة أحكام هذه العلاقة الاستشارية.. وقد أرسلنا لكم صورة من القرار ١٢٩٦ (د. ٤٤) لتدرسوه بعناية، ونطلب منكم أن تهتموا على الأخص بالأجزاء: رابعاً وخامساً وسادساً وسابعاً وثامناً وتاسعاً وعاشراً، فهذه الأجزاء تبين الإجراءات والميزات المرتبطة بعلاقتكم الاستشارية بالمجلس.

وتقوم الأمم المتحدة بإصدار بيان بالاجتماعات والمؤتمرات التى تعقدها، ويمكن أن يحصل عليها ممثلوكم من مكاتب الأمم المتحدة، وسوف تحصلون من مكتبنا هذا كل ثمانية أو تسعة أشهر بالتقريب على قائمة باجتماعات الأمم المتحدة المفتوحة أمام مشاركة المنظمات غير الحكومية، وهى الاجتماعات التى يجوز

فيها للمنظمات غير الحكومية أن توزع الوثائق الخاصة بها، كما يجوز لها أن تتكلم فيها. ونرسل لكم مع هذا نسخة من آخر بيان عن هذه الاجتماعات للإحاطة به.

كما نسترعى انتباهكم إلى الجزء : تاسعاً، الفقرة ٤٠ (ب)، من قرار المجلس رقم ١٢٩٦ (د. ٤٤)، الذى يتطلب إرسال تقرير موجز عن أنشطتكم المتعلقة بالأمم المتحدة مرة كل أربع سنوات. وقد يكون من المفيد فى التحضير لهذا التقرير الرباعى، أن تحتفظوا لديكم بملخص للأنشطة السنوية.

وتجدون رفق هذا أيضاً قائمة بالوثائق، ينبغى أن تعيدوها إلينا مشفوعة بأسماء وعناوين الأشخاص الذين ترغبون منا أن نرسل إليهم وثائق الأمم المتحدة. ولكن مع رجاء الإحاطة بأن جميع الوثائق ترسل حالياً بالبريد العادى مما يتسبب فى تأخير فى الاستلام. وسيكون ممثلوكم فى مكاتب الأمم المتحدة فى أفضل وضع يتيح لهم الحصول على وثائق الأمم المتحدة، وإرسالها إليكم لاستخدامها بلا تأخير.

وإذا رغبتم فى توضيح مركزكم لدى الأمم المتحدة فى البيانات المتعلقة بكم فى مطبوعاتكم، نرجو أن تستخدموا العبارة التالية :

«لها وضع استشارى من الفئة الثانية، لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى للأمم المتحدة» .

ولا يجوز استخدام الرمز الرسمى للأمم المتحدة إلا بعد موافقة مكتب الشئون القانونية بالأمم المتحدة، وهى موافقة لا تعطى لوضع الرمز على أوراق منظمتكم أو أية مواد أخرى تصفون فيها أنشطتها.

ونحن ندعوكم لزيارة مكتبنا فى أى وقت توجدون فيه فى نيويورك، أو أن تتصلوا بنا إذا كانت لديكم أية أسئلة، أو احتجتم إلى أية مساعدة، وإذا كنتم فى جينيف سوف ترحب بكم الآنسة ريموند مارتينو، وهى المسئولة عن الاتصال بالمنظمات غيرالحكومية بقصر الأمم. وفى فيينا يتولى هذه المسئولية السيد إدوارد دروجوى بالمركز الدولى بفيينا، ومهمة مكاتبنا هى خدمة وتسهيل علاقتكم الاستشارية معنا، وتقديمكم إلى موظفى الأمانة العامة المعنيين بالمجالات الموضوعية لأعمال منظمتكم.

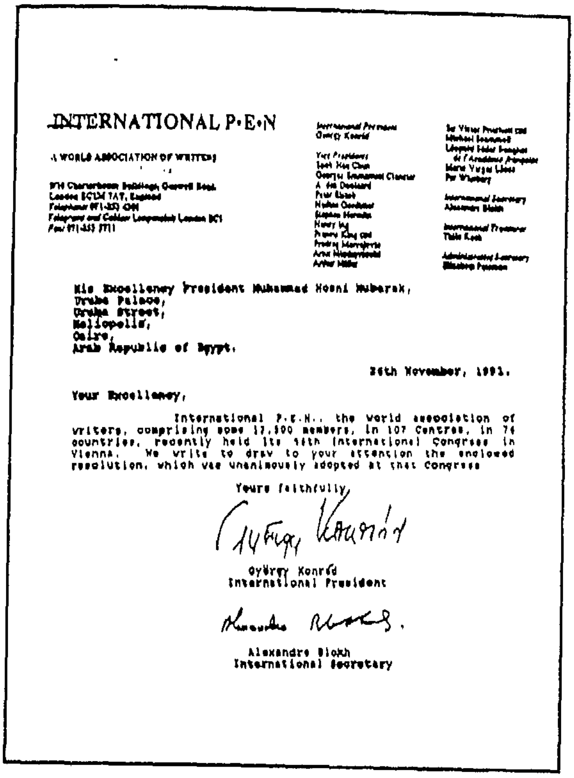
ونحن نتطلع إلى علاقة مثمرة مع منظمتكم وممثليها.

المخلصة

فرجينيا سوروين

رئيسة وحدة المنظمات غير الحكومية

بإدارة الشئون الاقتصادية والاجتماعية الدولية



INTERNATIONAL P·E·N

A WORLD ASSOCIATION OF WRITERS

His Excellency President Muhammad Hosni Mubarak,
Oruba Palace,
Oruba Street,
Heliopolis,
Cairo,
Arab Republic of Egypt.

26th November, 1991.

Your Excellency,

International P.E.N., the world association of writers, comprising some 12,500 members, in 107 Centres, in 76 countries, recently held its 56th International Congress in Vienna. We write to draw to your attention the enclosed resolution, which was unanimously adopted at that Congress

Yours faithfully,

György Konrád
International President

Alexandre Blokh
International Secretary

فخامة الرئيس محمد حسنى مبارك

قصر العروبة ، شارع العروبة – هليوبوليس – القاهرة

جمهـــورية مصـــر العــــربية

٢٦ نوفمبر ١٩٩١

صاحب الفخامة :

عقدت جمعية PEN الدولية، وهى جمعية عالمية للكتاب تضم نحو ١٢٥٠٠ عضواً ينتمون إلى ١٠٧ مركزاً فى ٧٦ بلداً، منذ وقت قريب مؤتمرها الدولى السادس والخمسين فى ڤيينا، ونحن نكتب إليكم لنسترعى انتباهكم إلى القرار المرفق الذى اعتمده المؤتمر بالإجماع.

المخلـــص

جورجى كونراد

الرئيس الدولى

الكسندر بلوخ

الأمين الدولى

Resolution Unanimously Adopted By The Assembly of Delegates of International P.E.N. at its 56th International Congress Held in Vienna in November 1991

"The Assembly of Delegates, meeting in Vienna in November 1991,

Concerned about the dissolution of the Arab Women's Solidarity
Association (AWSA), the liquidation of its assets, and the
closing down of its journal NOUN, following a decree by the
Egyptian Ministry of Social Affairs on June 15, 1991, calls upon
the Egyptian Government to reverse its order, since it
contradicts the civil and political rights guaranteed in the
Egyptian Constitution;

Calls upon the Egyptian Government to accordingly reinstate AWSA
restore its assets, and henceforth safeguard the Association s
functioning as both a domestic and international non-governmenta.
organisation with consultative status on the United Nations
Economic and Social Council, thus ensuring freedom of expression
freedom of association, and freedom from discrimination on the
basis of gender or ideas, in accordance with the International
Declaration of Human Rights, ratified by the Government of
Egypt."

القرار الذى اتخذته بالإجماع الوفود الحاضرة

فى المؤتمر الدولى رقم ٥٦ لجمعية PEN الدولية

المنعقد فى فيينا فى نوفمبر ١٩٩١

«إن جمعية المندوبين المجتمعة فى فيينا فى نوفمبر ١٩٩١ **إذ يساورها القلق لحل جمعية تضامن المرأة العربية**، وتصفية ممتلكاتها، وإغلاق مجلتها «نون» بعد صدور قرار من وزارة الشئون الاجتماعية فى مصر بتاريخ ١٥ يونيو ١٩٩١، تدعو الحكومة المصرية إلى العدول عن قرارها لأنه يتعارض مع الحقوق المدنية والسياسية التى يضمنها الدستور المصرى..

وتدعو الحكومة المصرية تبعاً لذلك إلى إعادة جمعية تضامن المرأة العربية، وإعادة ممتلكاتها، وأن تحمى من الآن فصاعداً عمل الجمعية بوصفها منظمة غير حكومية، محلية ودولية، لها صفة استشارية لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى للأمم المتحدة، وبذلك تضمن حرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات، وحرية عدم التمييز على أساس من الجنس أو الأفكار، بما يتفق مع الإعلان العالمى لحقوق الإنسان الذى صدقت عليه حكومة مصر» .

المنظمة المصرية لحقوق الإنسان

تحـــت التأســـيس

بيان المنظمة المصرية لحقوق الإنسان
بشأن حل جمعية تضامن المرأة العربية

أقدمت سلطات الحكومة المصرية على حل جمعية تضامن المرأة العربية بقرار من نائب محافظ القاهرة في ١٥ يونيو ١٩٩١ . مما يشكل اعتداء جديداً على حرية التجمع وتكوين الجمعيات، المقيدة أصلاً في مصر.

وكانت جمعية تضامن المرأة العربية وترأسها الكتابة المعروفة السيدة نوال السعداوى، وهى من أبرز رموز الحركة النسائية فى مصر، قد حصلت على ترخيص قانونى من وزارة الشئون الاجتماعية برقم ٣٢٨٢ لسنة ١٩٨٥، بعد رفض دام أكثر من عامين.

وتقول الجمعية إنها تعرضت منذ شهورها لعديد من المضايقات من الإدارة المختصة بوزارة الشئون الاجتماعية، بدعوى انغماسها فى نشاطات لا يسمح بها القانون، على حين قامت بهذه النشاطات جمعية دولية تحمل نفس الاسم وتعمل فى إطار موافقة وزارة الخارجية المصرية وحاصلة على الصفة الاستشارية فى المجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة.

وأنها قد أجابت على كل استفسارات وزارة الشئون الاجتماعية بشكل مرضٍ، ومع ذلك صدر قرار الحل دون تحقيق مع الجمعية ، أو إنذارها.

وقد قامت جمعية تضامن المرأة العربية برفع قضية عاجلة أمام مجلس الدولة لإلغاء قرار الحل.

وليس حل جمعية تضامن المرأة العربية المثل الوحيد على إهدار الحكومة المصرية لحرية تكوين الجمعيات . ففى عام ١٩٨٨، صدر قرار بحل جمعية (نادى أصدقاء الإعلام العربى) وإيقاف جريدة (صوت العرب) التى كانت تصدر عنها، بحجة خوضها فى أمور سياسية.

وجدير بالذكر أن الإطار القانونى الوحيد الذى ينظم إنشاء منظمات غير حكومية فى مصر هو القانون ٣٢ لعام ١٩٦٤ الذى ينظم أوضاع جمعيات النفع العام، ويحظر عليها الخوض فى الأمور السياسية، ويخضع لتحكيم الإدارة الحكومية ممثلة فى وزارة الشئون الاجتماعية، بما فى ذلك رفض إشهار الجمعيات أساساً، وفرض الرقابة على تلك المشهرة منها، بل وحلها.

وفى إطار هذا القانون ترفض وزارة الشئون الاجتماعية التصريح بإنشاء عدد من المنظمات غير الحكومية ومن بينها المنظمة المصرية لحقوق الإنسان.

وترى المنظمة المصرية لحقوق الإنسان أن القانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤، وممارسات أجهزة الإدارة الحكومية القائمة على تطبيقه، تشكل انتهاكاً خطيراً لحرية التجمع وتكوين الجمعيات بما يتعارض مع نصوص

الاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان التى انضمت إليها الحكومة المصرية. بل ويخالف أحكام الدستور المصرى، وقد دفعت المنظمة المصرية فى قضية رفعتها على الحكومة بعدم دستورية القانون المذكور، ومازال الأمر منظوراً أمام القضاء.

إن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ترى فى حل جمعية تضامن المرأة العربية، انتهاكاً خطيراً لحرية التجمع وتكوين الجمعيات. وبدلاً من أن تسعى الحكومة لاحترام تعهداتها الدولية وأحكام الدستور المصرى، وتستجيب للرأى العام فتوسع من نطاق الحريات عامة، ومن حرية تكوين المنظمات غير الحكومية بوجه خاص، فإنها تسلك سبيل التضييق المتزايد على الحقوق والحريات الأساسية فى مصر، بحل تضامن المرأة العربية.

لذلك تدين المنظمة قرار حل جمعية تضامن المرأة العربية، وتدعو الحكومة المصرية إلى إلغائه، وإعادة النظر فى التنظيم القانونى لإنشاء وعمل المنظمات غير الحكومية بما يضمن احترام حقوق الإنسان فى مصر.

ARAB WOMEN SOLIDARITY ASSOCIATION INC. جمعية تضامن المرأة العربية

سيادة الدكتور محمد الجمل / رئيس مجلس الدولة المحترم

تحيــة واحتــرامــاً وبعــد ،،

أذهلنا سماع خبر القرار الذى أصدرته مديرية الشئون الاجتماعية لغرب القاهرة بتاريخ ١٥ يونيه ١٩٩١، بحل جمعية تضامن المرأة العربية (المصرية) المشهرة بوزارة الشئون الاجتماعية رقم ٢٢٨٢ لسنة ١٩٨٥، دون سابق إنذار أو ذكر الأسباب.

ونحن كفرع للجمعية فى استراليا، نطالب مديرية الشئون بأن تعلن عن التهمة القانونية المنسوبة لجمعيتنا الأم، على الشعب المصرى، وعلى الجاليات المصرية فى الخارج وخاصة على المرأة العربية الواعية فى الداخل والخارج، لنعتبرها قضية قضائية يجب النظر فيها وتحكيم القانون والعدالة. وإلا سنعتبره إجراء تعسفياً لا مبرر له سوى الوقوف فى وجه المرأة العربية وتعطيل نهضتها الحضارية والثقافية، لمجرد أنها امرأة.

ونود أن نذكرمديرية الشئون ووزارة الشئون بأننا على أبواب القرن الواحد والعشرين، وأن قفل جمعية نسائية اجتماعية، بعد أن سبق وصدر قرار بمنع مجلتها من التداول سلوك منتقد جداً فى المجتمعات الإنسانية المتحضرة فى الشرق والغرب، مهما كانت الأسباب و (دون سابق إنذار أو إبداء الأسباب).

نحن نعلم أن نظام الدولة المصرية نظام ديمقراطى، وأن لها مجلس شعب منتخب. هذا علاوة على أنها تسمح بحرية الأحزاب. فلماذا نراها الآن تكذب كل هذا، وتسكت على قفل جمعية نسائية اجتماعية ثقافية مكونة من نخبة من النساء المصريات، ومن حوالى ألف عضو من جميع أنحاء العالم العربى واستراليا، ورئيستها الدكتورة نوال السعداوى، التى تعتبر من أكبر المفكرات العربيات وأنشطهن، فى مصر والخارج، ولها احترامها فى المحافل الدولية، وأولها هيئة الأمم. ناهيك أن كتبها النفسية والأدبية والاجتماعية تملأ أرفف المكتبات، ومنها ما ترجم إلى لغات أجنبية، وبذلك نعتبرها ثروة ثقافية ودعائية لمصر والوجه المشرف للمرأة المسلمة فى العالم العربى- التى لا يعرف عنها الغرب سوى الجوانب المظلمة. هذا علاوة على أن الدكتورة نوال السعداوى تدعى إلى العواصم الغربية لحضور مناسبات الكُتّاب والمؤلفين، ومن البلاد التى دعيت إليها استراليا، حيث اهتمت بزيارتها وسائل الإعلام والجمعيات النسائية على أعلى المستويات.

أخيراً، نحن أعضاء جمعية تضامن المرأة العربية/ فرع استراليا، نطالب وبشدة بإلغاء هــذا القـرار المهين لإعطــاء الصــورة الصــادقة عــن ديمقراطــية ترفض تكميم أفواه النساء الواعيات، فى بلد توالت على كراسى الحكم فيه أسماء نسائية عديدة، لا زال التاريخ البشرى يحفظها حتى يومنا هذا.

أفرجوا عن جمعيتنا الأم، وخذوا بيدها لتتمكن من نشر الوعى فى عالم المرأة العربية الذى كان ومازال ضحية للعصبية والمتعصبين. وكفانا معاناة، وكفاهم محاربة للمرأة التى هى نصف المجتمع والمدرسة الأولى لأجيالنا القادمة.

أملنا كبير برعاية سيادتكم والعمل على إعادة الحق لجمعيتنا الأم بفتح أبوابها وإصدار مجلتها، والتحرك بحرية ككل الجمعيات النسائية فى المجتمعات الديمقراطية.

وتقبلوا سيادتكم فائق الاحترام

نجاة فخرى مرسى

رئيســـة

جريدة الأمة الإسلامية

٢٦ يولـــــيو ١٩٩١ :

حل جمعية نوال السعداوى

صالح عبدالفتاح (القاهرة) :

أصدر اللواء عبدالرؤوف عبدالرحيم- نائب محافظ القاهرة- قراراً بحل جمعية «تضامن المرأة» التى تراأسها الدكتورة نوال السعداوى المعروفة بفكرها المخالف للإسلام.

وتضمن قرار نائب محافظ القاهرة أيلولة أموال جمعية «نوال» إلى جمعية «نساء الإسلام» بالقاهرة.

وقد تلقت الأوساط الإسلامية فى مصر القرار بالتأكيد على أن الإسلام قادر على مقارعة الحجة بالحجة وعلى مواجهة أى فكر منحرف .

ففى حين أوضح الدكتور سيد رزق الطويل- عميد كلية الدراسات الإسلامية بالأزهر- أن الإسلام لا يغره وجود مثل هذه الجمعية التى عرفت بأنها ميدان لفكر منحرف.

وقال الدكتور الطويل لـ «الأمة الإسلامية» : إن الإسلام بقيمه العالية ومبادئه الراسخة قادر على مطاردة كل ضلالة بالحوار والإقناع والموعظة الحسنة.

واتفق معه الدكتور عبدالصبور مرزوق - الأمين العام للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية - حين قال لـ «الأمة الإسلامية» : نحن لا يشغلنا كثيراً حل أو إنشاء مثل هذه الجمعية لأن الإسلام قادر على دحض أى رذيلة قد تمس الدين.

والتقت «الأمة الإسلامية» بالكاتبة الإسلامية صافيناز كاظم - التى طالما حرصت على تعقب أفكار الدكتورة نوال السعداوى وتفنيدها- حيث قالت :

لاشك أن فكر نوال السعداوى غير إسلامى بل انه يحارب الإسلام والمسلمين.. لكنى أتساءل لماذا تركت هذه الجمعية تعمل كل هذه المدة وهى ثمانى سنوات ولم يتغير فيها خطها الفكرى ؟!

وفى خطوة تراجع دافعت الدكتورة نوال السعداوى عن جمعيتها حين التقت بها «الأمة الإسلامية» وزعمت قائلة :

نحن نحترم الأديان فلماذا يتم إغلاق الجمعية دون سابق إنذار؟.. وأضافت : لقد فوجئت بقرار حل الجمعية.. وادعت أن ذلك يمثل هجمة على الحريات.

(التقرير القطرى للمادة ١٩ / أكتوبر ١٩٩١)
العربية السعودية

١٣ - الرقابة السعودية فى الخارج

تمارس حكومة العربية السعودية الرقابة على وسائل الإعلام خارج حدودها الإقليمية. وبموجب معاهدة إقليمية وقعت عام ١٩٨٥، أطلق عليها اسم (ميثاق الشرف الإعلامى) وقعتها جميع الدول الأعضاء فى مجلس التعاون الخليجى.، تمنع جميع الصحف والمجلات الصادرة فى أى من الدول الأعضاء من نشر أى انتقاد لسياسات الدول الأخرى أو لقادتها. ولا يجوز نشر أى مادة من شأنها الإساءة إلى كرامتهم أو التشكيك فى سلامة موقفهم. كما تحرم المعاهدة استيراد أى صحف أو مجلات أجنبية تصنف على أنها معادية أو حتى تحتوى على انتقادات للدول الأعضاء.

ويزعم أن السعودية تمارس عبر سفاراتها فى الخارج، الضغوط على حلفائها لمنع نشر المطبوعات والأعمال الفنية المنتقدة للعربية السعودية.

وتسعى الحكومة السعودية باستمرار إلى التأثير على المطبوعات العربية الصادرة فى بيروت والقاهرة وغيرها من العواصم، سواء عن طريق الإغراءات المالية، أو من خلال نفوذها فى سوق الإعلام التجارى. فالعربية السعودية ودول الخليج الأخرى هى أفضل أسواق الإعلان فى العالم العربى، بسبب القدرة الشرائية العالية فيها. ولهذا فإن المصدرين والمعلنين يشجعون على نشر الإعلانات فى وسائل الإعلام المقبولة لدى الحكومة السعودية، والتى توزع فى جميع مناطقها.

تستغل وزارة الإعلام السعودية هذا الوضع للتأثير على الصحافة الأجنبية كى تتفق مع السياسات السعودية. وإن الصحف والمجلات التى تحظى بالدعم السعودى تكافأ بكميات كبيرة من الإعلانات. أما المطبوعات التى لا تتمتع برضى السعودية فإنها تحرم من الإعلانات.

والوقائع التالية أمثلة على أساليب التدخل السعودى :

أثار عرض قناة التليفزيون المستقلة للفيلم البريطانى «موت أميرة» يوم ٩ أبريل ١٩٨٠، عاصفة من الاحتجاج من قبل العائلة المالكة السعودية ، أدّت إلى قطع العلاقات الدبلوماسية بين البلدين يوم ٢٣ أبريل، حين طردت السلطات السعودية السفير البريطانى. وقد وجّهت للفيلم، الذى صوّر عملية إعدام أميرة سعودية وعشيقها من العوام لارتكابهما الزنا، تهمة «مهاجمة الشريعة الإسلامية، وقيم وتقاليد الشعب السعودى»، وقد استؤنفت العلاقات الدبلوماسية عام ١٩٨١.

فى ٨ مارس ١٩٨٦ نشرت صحيفة «أبرار» الإيرانية أن مسؤولى السفارة السعودية فى طهران اتصلوا بمسؤول الصحيفة المالى، وعرضوا عليه رشوة بمليون تومان، مقابل إغلاق الزاوية النقدية لمسلكيات

شيوخ السعودية والتى تحمل عنوان «كُل مولا». وأضافت الصحيفة فى مقال كتبه رئيس التحرير، أن السفارة السعودية فى طهران، إتصلت مرتين يوم ٥ مارس ١٩٨٦ لذات العرض، وعرضت تقديم مبالغ مالية لنشر تحقيق دعائى لصالح الحكومة السعودية، وقالت الصحيفة أنها تحتفظ بشريط مسجّل للمكالمتين.

فى منتصف أكتوبر عام ١٩٨٦، سرّبت نسخة من تقرير سرى أعده السير جيمس كريغ، السفير البريطانى لدى العربية السعودية، والذى تقاعد فى تلك الفترة، سربت إلى صحيفة السبكتيتر، وقد ضم التقرير تحليل السفير ووجهات نظره حول الأوضاع فى العربية السعودية، والطريقة التى تدير بها العائلة المالكة- التى وصفها بالغباء والخمول والفساد- ذلك البلد، وقد التقى السفير السعودى فى لندن بالسير جيفرى هاو، وزير الخارجية حينذاك، وقيل أنه هدد بقطع العلاقات مالم يحظر نشر التقرير. وقد حاولت الحكومة البريطانية ثنى الصحافة البريطانية عن عزمها على نشر التقرير، مذكّرة بالمصالح البريطانية، حتى أنها حاولت استصدار قرار من المحكمة فى الساعة الرابعة صباحاً، لمنع عدد الغلاسجو هيرالد المؤرخ فى ١٦ أكتوبر، والذى نشر مقتطفات من التقرير، من الصدور، ولكن جميع نسخ الصحيفة كانت قد أرسلت للتوزيع حين استلم رئيس تحرير الصحيفة حكم المحكمة فى الساعة الخامسة والنصف صباحاً. وعلى الرغم من التهديد باستصدار أحكام مصادرة ضد بقيّة الصحف البريطانية، فقد نشرت تفاصيل التقرير فى صحف أخرى، بما فيها صحيفة الإندبندنت.

فى عام ١٩٨٦ رفضت القنصلية السعودية فى بمباى إعطاء رئيس تحرير صحيفة «كهكشات الجديد» بشارت شيكو، تأشيرة دخول للمملكة من أجل العمرة وزيارة الأماكن المقدسة، وذلك بسبب كتاباته النقدية للسياسة السعودية.. والمعلوم أن عدداً من المثقفين ورجال الدين فى العالم الإسلامى ممنوعون من دخول المملكة حتى لأداء فريضة الحج، لأسباب تتعلق بمواقفهم المعارضة للعائلة المالكة.. ومن بين هؤلاء : الشيخ محمد العاص، مدير وإمام المركز الإسلامى فى واشنطن سابقاً، والدكتور كليم صديقى، مدير المعهد الإسلامى فى لندن، الذى يصدر صحيفتين أسبوعيتين «كرسنت انترناشيونال» بالإنجليزية و «الهلال الدولى» بالعربية، وكلتاهما ممنوعتان من التوزيع فى المملكة. وكذلك إمام مسجد الأقصى السابق الشيخ أسعد التميمى، وابنه الشيخ نادر الذى طُرد من المملكة فى صيف ١٩٨٢، وأنهى عقد عمله فى إحدى الجامعات السعودية، لأنه انتقد موقف المملكة من قضية الغزو الإسرائيلى للبنان.

وفى يناير ١٩٨٨، صدر فى القاهرة كتاب «رسائل جهيمان العتيبى- قائد المقتحمين للمسجد الحرام بمكة» لمؤلفه رفعت سيد أحمد، الباحث فى المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.. وقد تدخّلت السفارة السعودية بالقاهرة، وبالتعاون مع أجهزة الأمن المصرية، تمّت مصادرة جميع نسخ الكتاب، وتقرر منع عرضه فى معرض الكتاب الدولى الذى أُقيم فى القاهرة فى فبراير ١٩٨٨.. وعلّق المؤلف فى رسالة وجهها إلى اللجنة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان فى الخليج والجزيرة العربية على الحادث بقوله: «لقد تمّت مصادرة كتاب مصرى بأوامر من آل سعود».. ونشرت صحيفتان مصريتان خبر المصادرة وهما: صحيفة «الأهالى» الصادرة فى ١٦ مارس ١٩٨٨، وصحيفة «صوت العرب» الصادرة فى ١٣ مارس ١٩٨٨، اللتان إتهمتا السفارة السعودية فى القاهرة بأنها وراء الأمر كله.

أغلقت الحكومة المصرية بضغط من الحكومة السعودية، صحيفة «صوت العرب» الأسبوعية الصادرة فى القاهرة، وذلك بعد أن نشرت فى ١٤ أغسطس ١٩٨٨ مقالاً حول انتهاك الطائرات الإسرائيلية للأجواء السعودية ثلاث مرّات فى نهاية شهر يوليو من العام نفسه، نقلاً عن مجلة «جينز» العسكرية البريطانية.. ولكن وكالة الأنباء السعودية سارعت إلى تكذيب مانشرته الصحف المصرية، التى نشرت فى العدد التالى الصادر فى الحادى والعشرين من أغسطس ١٩٨٨ فى افتتاحية كتبها رئيس التحرير، الأستاذ عبدالعظيم مناف، خبر النفى السعودى، وتمنّت لو أن وكالة الأنباء السعودية سارعت بتكذيب «مجلّة جينز». ومازال صحيفة «صوت العرب» مغلقة حتى الآن.

أغلقت الحكومة الكويتية بضغط من الحكومة السعودية، مجلة «الطليعة» التى تمثل المعارضة الكويتية قبيل الغزو العراقى للكويت، لأنها انتقدت الحكومة السعودية. وقد أشارت المجلة الأسبوعية قبل توقّفها إلى أن «الشقيقة الكبرى» – أى العربية السعودية – كانت وراء قرار الإغلاق .

كما تعرضت صحف كويتية يومية أخرى للإغلاق مدداً تتراوح بين يومين وأسبوعين للأسباب ذاتها. وحظر دخول بعض الصحف الكويتية – ومنها صحيفة الوطن – إلى السعودية فى عدة مناسبات، على الرغم من النص الوارد فى الاتفاقية الإعلامية بين دول مجلس التعاون الخليجى التى وقّعها البلدان، والتى تسمح بتداول هذه الصحف وتوزيعها داخل السعودية.

مجلة «الأزمنة العربية» التى كانت تصدر فى دولة الإمارات العربية المتحدة، عُطلت أكثر من مرة ثم أغلقت بسبب ضغوط سعودية متكررة، فانتقلت فى بداية الثمانينات إلى لندن، ثم انتقلت إلى قبرص لتعود مرة ثانية إلى لندن بعد الاجتياح العراقى للكويت، ولتصدر كل أسبوعين مرة. ولا يُخفي القائمون على هذه المجلة، وهم مجموعة من المثقفين المعروفين، لايخفون قناعاتهم الصريحة والمنشورة بأن الحكومة السعودية كانت وراء خنق صوت مجلتهم، ويتهمونها بأنها تقف بالمرصاد لأى نفس تغييرى إصلاحى فى الخليج.

١٤ - الرقابة على وسائل الإعلام أثناء أزمة الخليج

لقد حُجبت عن المواطنين السعوديين المعلومات حول الأحداث التى قادت إلى أزمة الخليج. فى السابع عشر من يوليو ١٩٩٠ هدّد الرئيس العراقى صدام حسين دولتين خليجيتين هما : الكويت والإمارات العربية المتحدة، وأتهمهما بشن حرب اقتصادية على العراق. وقد نشرت الصحف الكويتية تغطية كاملة للموضوع، بما فى ذلك أقوال المسؤولين العراقيين وردود الحكومة الكويتية عليها.. إلا أن الصحافة السعودية امتنعت حتى عن الإشارة إلى التوتر الذى كان يستعر بين البلدان الثلاثة.

وقبيل اندلاع الحرب، صرّح الأمير سلطان وزير الدفاع، بأن العربية السعودية على استعداد، تفادياً للحرب، أن تُناقش قضايا الحدود مع العراق. ولكن الملك سارع إلى إصدار نفى للتصريح، وأصدر تعليماته إلى جميع المسؤولين بألا يتحدثوا إلى الصحافة قبل عرض مضمون مقابلاتهم الصحفيّة المزمعة وأقوالهم على

الديوان الملكي، لأخذ موافقة الملك الشخصية عليها.

كما أصدرت وزارة الإعلام تعليماتها إلى الصحافة المحلية، بأن تمتنع عن نشر أي شئ عن الأمة، واستمر هذا الأمر نافذ المفعول حتى الرابع من أغسطس، أي بعد يومين من غزو الكويت، حين قرأ مذيع التليفزيون السعودي بياناً صادراً عن الحكومة، شجب فيه الغزو العراقي. وفي اليوم التالي، كانت عناوين الصفحات الأولى في كل الصحف المحلية عن الغزو. وكانت تلك هي المرة الأولى التي يسمع فيها الكثير من السعوديين بالأزمة.

وبالإضافة إلى ذلك، أصدر وزير الإعلام أوامره إلى موظفي وزارته وجميع الصحافيين السعوديين، منعهم بموجبها من التحدث إلى المراسلين الأجانب حول أي موضوع، أو حتى الرد على المكالمات الهاتفية الخارجية، إذا كان المتكلم يرغب في مناقشة موقف الحكومة من الأزمة أو مضاعفاتها، وأثرها على السياسة السعودية الداخلية.

النتيجة الإيجابية الوحيدة لأزمة الخليج على الصعيد الإعلامي، كانت قرار الحكومة إصدار عدد كبير نسبياً من تأشيرات الدخول للمراسلين الأجانب الذين توافدوا لتغطية تطورات الأزمة. فقد منح قرابة الـ ١٥٠٠ مراسل ومصوّر تأشيرات دخول إلى السعودية، وهو رقم هائل إذا ماقورن بالعدد القليل من هؤلاء الذين سُمح لهم بدخول البلاد في السابق.

غير أن قيوداً جديدة فُرضت على الصحافة المحلية على الرغم من أن مجلس الوزراء السعودي لم يعلن حالة الطوارئ، وهو التبرير الوحيد لفرض الرقابة على الصحف قبل طبعها، طبقاً لقانون الصحافة والمطبوعات (المادة ٢٤) (أنظر صفحة ١٥).

وفي شهر يناير١٩٩١، أمرت وزارة الإعلام الصحف المحلية بالامتناع عن نشر أي خبر عن ضرب العراق لتل أبيب بالصواريخ حتى بعد ٢٤ ساعة من وقوع الحادثة. كما اضطرت شبكة الإذاعة والتليفزيون للانتظار أكثر من ١٢ ساعة قبل أن تذيع الخبر.

أرسل الوفد النسائى العالمى الذى زار بغداد قبل ١٥ يناير مباشرة عدداً من البرقيات إلى مجلس الأمن وزعماء العالم لإيقاف الحرب فى الخليج العربى حقناً لدماء الأبرياء من المدنيين والجنود.

كما أرسل الوفد عدداً من البرقيات إلى الرئيس الأمريكى بوش، فيما يلى نص البرقية الأخيرة التى أرسلها الوفد إلى چورج بوش بعد اندلاع الحرب :

■ ■ ■

نص البرقية التى أرسلها الوفد النسائى العالمى من أجل السلام إلى الرئيس جورج بوش:

الرئيس بوش :

نحن الوفد النسائى العالمى وقد قضينا عدة أيام فى بغداد قبل ١٥ يناير مباشرة، وهو تاريخ انتهاء المهلة التى قررها مجلس الأمن، وكنا نعتقد بإخلاص أنه مازال يوجد مجال للتفاوض، ولذلك أفزعنا قراركم بالحرب.

إن علاج الخطأ بخطأ لا يؤدى أبداً إلى الصواب، وإن هجومكم على العراق أشد خطأ وأفدح نتائجا من غزو العراق للكويت الذين تدينه. وإن الثمن الإنسانى لهذا الهجوم الذى تشنوه على العراق سيكون خطيرا وفادحا على العالم والإنسانية كلها.

كيف تبيح الإدارة الأمريكية لنفسها استعمال القوة فى وقت تعلنون فيه أنكم تبدأون عهدا جديدا للسلام !؟

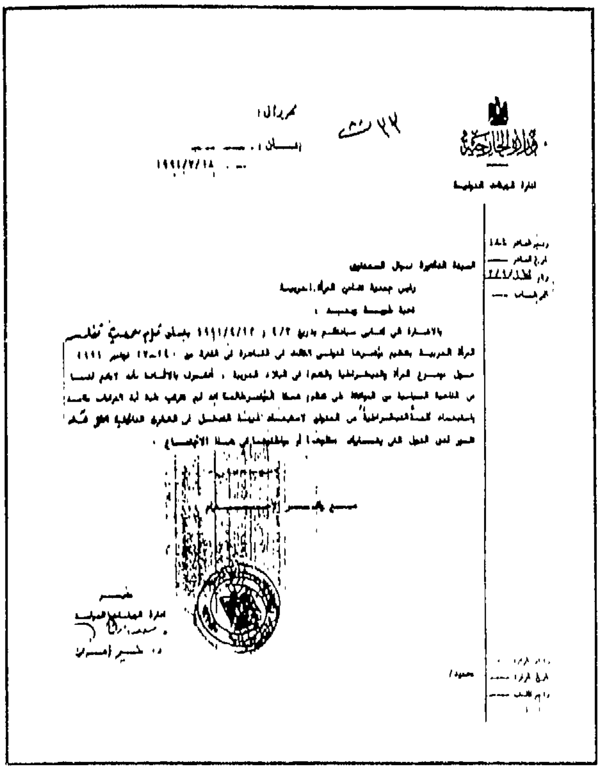
إن الولايات المتحدة ستخسر كثيرا لأنها فشلت فى الاهتداء إلى سبب مقنع لخوض هذه الحرب، والتدخل فى نزاع عربى لا يخصها ، لأنه نزاع حول بترول العرب، وكان يمكن للولايات المتحدة أن تحصل على البترول من مكان آخر وبطرق إنسانية عادلة.

وكيف تريق الولايات المتحدة كل هذه الدماء للأبرياء من الجنود والمدنيين فى البلاد المختلفة، والشباب الأمريكى.

إننا نلح عليك بالتحرك سريعاً لإعلان وقف القتال والوصول إلى حل للنزاع يوقف إراقة الدماء.

عن الوفد النسائى العالمى:

مارجريت بابا ندريو – نوال السعداوى – فلورا عبدالرحمن– جون دريك– مود بالرو– فتحية سعودى – كاترين كامب.



وزارة الخارجية

إدارة الهيئات الدولية

تحريرا فى : ١٨/ ٧/ ١٩٩١

السيدة الدكتورة / نوال السعداوى

رئيس جمعية تضامن المرأة العربية

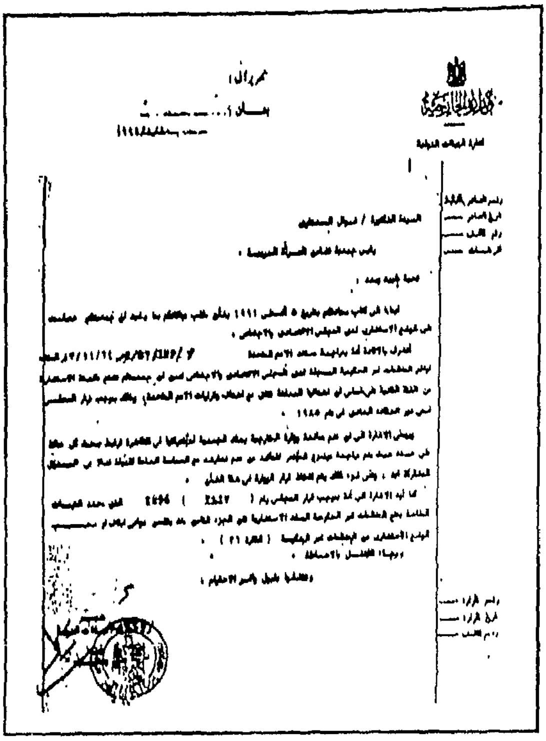
تحية طيبة وبعد،

بالإشارة إلى كتابى بتاريخ ٣/ ٤ و ١٣/ ٤/ ١٩٩١، بشأن قيام جمعية تضامن المرأة العربية بتنظيم مؤتمرها الدولى الثالث فى القاهرة فى الفترة من ٢٤- ٢٧ نوفمبر ١٩٩١ حول موضوع المرأة والديمقراطية والتنمية فى البلاد العربية، أتشرف بالإفادة بأنه لا مانع لدينا من الناحية السياسية من الموافقة على تنظيم هذا المؤتمر طالما أنه لن تترتب عليه أية التزامات مالية. واستبعاد كلمة «الديمقراطية» من العنوان لاستبعاد شبهة التدخل فى الشئون الداخلية التى قد تثور لدى الدول التى يشارك ممثلوها أو مواطنوها فى هذا الاجتماع.

مع وافر الاحترام ...

مدير إدارة الهيئات الدولية

د. منير زهران



وزارة الخارجية

إدارة الهيئات الدولية

تحريرا فى : ١٠/ ٨/ ١٩٩١

السيدة الدكتورة / نوال السعداوى

رئيس جمعية تضامن المرأة العربية

تحية طيبة وبعد،

إيماء إلى كتاب سيادتكم بتاريخ ٥ أغسطس ١٩٩١ بشأن طلب موافاتكم بما يفيد أن جمعيتكم حصلت على الوضع الاستشارى لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى.

أتشرف بالإفادة أنه بمراجعة مستند الامم المتحدة /B/87/INF فى ٢٤/١١/٨٧ المتضمن قوائم المنظمات غير الحكومية المسجلة لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى تبين أن جمعيتكم تتمتع بالصفة الاستشارية من الفئة الثانية، على أساس أن أهدافها المعلنة تتفق مع أهداف وقرارات الأمم المتحدة، وذلك بموجب قرار المجلس فى دور انعقاده العادى فى عام ١٩٨٥.

وتهمنى الإشارة إلى أن عدم ممانعة وزارة الخارجية بعقد الجمعية لمؤتمراتها فى القاهرة ترتبط ببحث كل حالة على حده حيث يتم مراجعة موضوع المؤتمر للتأكيد من عدم تعارضه مع السياسة العامة للدولة فضلا عن الدول المشاركة فيه، وعلى ضوء ذلك يتم اتخاذ قرار الوزارة فى هذا الشأن.

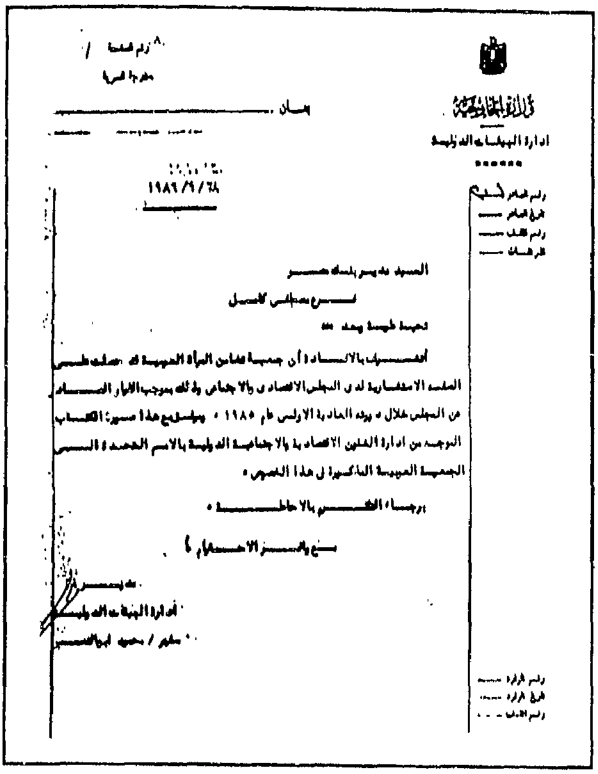
كما أود الإشارة إلى أنه بموجب قرار المجلس رقم 1296 (XLIV) الذى يحدد الترتيبات الخاصة بمنح المنظمات غير الحكومية الصفة الاستشارية فإن الجزء الثامن منه يتضمن دواعى إيقاف أو سحب الوضع الاستشارى من المنظمات غير الحكومية (الفقرة ٣٦).

برجاء التفضل بالإحاطة،

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام،

مدير إدارة الهيئات الدولية

د. منير زهران



وزارة الخارجية

إدارة الهيئات الدولية

١٩٨٦/٩/٢٨

السيد مدير بنك مصر

فرع مصطفى كامل

تحية طيبة وبعد ،،

أتشرف بالإفادة أن جمعية تضامن المرأة العربية قد حصلت على الصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك بموجب القرار الصادر من المجلس خلال دورته العادية الأولى عام ١٩٨٥ ، ومرفق مع هذا صورة الكتاب الموجه من إدارة الشئون الاقتصادية والاجتماعية الدولية بالأمم المتحدة إلى الجمعية العربية المذكورة في هذا الخصوص ،

برجاء التكرم بالإحاطة ،

مع وافر الاحترام ،

مدير إدارة الهيئات الدولية

سفير / محمود أبو النصر

وزارة الخارجية

إدارة الهيئات الدولية

تحريرا فى : ٢٨/ ٩ /١٩٨٦

السيد مدير بنك مصر

فرع مصطفى كامل

تحية طيبة وبعد،،،

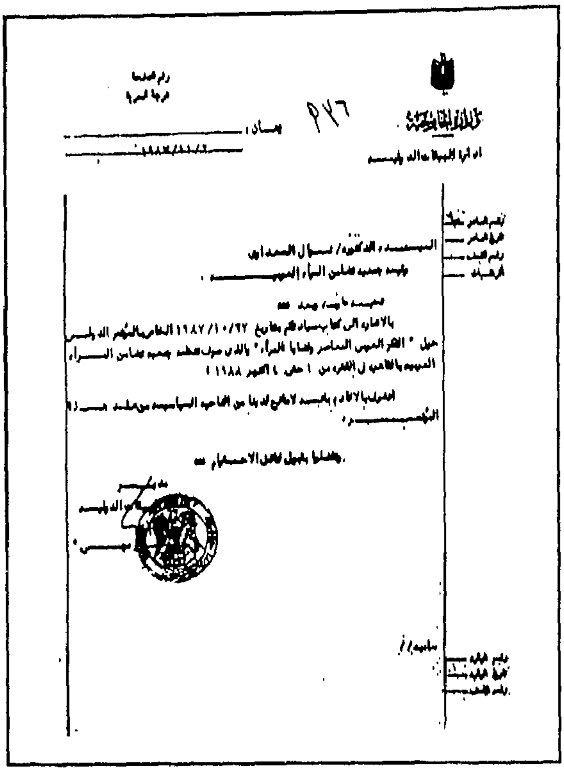
أتشرف بالإفادة أن جمعية تضامن المرأة العربية قد حصلت على الصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك بموجب القرار الصادر عن المجلس خلال دورته العادية الأولى عام ١٩٨٥. ومرفق مع هذا صورة الكتاب الموجه من إدارة الشئون الاقتصادية والاجتماعية الدولية بالأمم المتحدة إلى الجمعية العربية المذكورة في هذا الخصوص .

برجاء التكرم بالإحاطة.

مع وافر الاحترام،

مدير إدارة الهيئات الدولية

سفير / محمود أبو النصر



وزارة الخارجية

إدارة الهيئات الدولية

تحريرا فى : ٢/ ١١ /١٩٨٧

السيدة الدكتورة / نوال السعداوى

رئيسة جمعية تضامن المرأة العربية

تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم بتاريخ ١٩٨٧/١١/٢٧ الخاص بالمؤتمر الدولى حول «الفكر العربى المعاصر وقضايا المرأة» والذى سوف تنظمه جمعية تضامن المرأة العربية بالقاهرة فى الفترة من ١ حتى ٤ أكتوبر ١٩٨٨.

أتشرف بالإفادة بأنه لا مانع لدينا من الناحية السياسية من عقد هذا المؤتمر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

مدير إدارة الهيئات الدولية

عمرو موسى

الأمم المتحدة

١٠ يونيـــــه

السيدة نوال السعداوى :

أود أن أؤكد أن جمعية تضامن المرأة العربية حصلت على الوضع الاستشارى من الفئة الثانية، بمقتضى القرار ١٩٨٥/١١٨ للمجلس الاقتصادى والاجتماعى الصادر فى ١٠ مايو ١٩٨٥، وأنكم قد احتفظتم بهذا الوضع منذ عام ١٩٨٥. كما أود أن أذكر أن جمعية تضامن المرأة العربية تقدمت بطلب للاعتراف بها كمنظمة دولية غير حكومية، وقد تم الاعتراف لها بذلك (أنظر المرفق).

ونرجو الإحاطة بأن الجمعيات الوطنية التى لا يتجاوز عملها النطاق المحلى، لاتحصل على وضع العضو الاستشارى ، وذلك بمقتضى القرار ١٢٩٦ (د – ٤٤) للمجلس الاقتصادى والاجتماعى.

وأرجو قبول فائق الإحترام.

فريدة أيوب*

رئيسة وحدة المنظمات غير الحكومية

إدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية

السيدة نوال السعداوى

رئيسة جمعية تضامن المرأة العربية

جمعية تضامن المرأة العربية

التصنيف المطلوب : الفئة الثانية

١ – تاريخ التأسيس :

■ ١٥ ديسمبر ١٩٨٢

٢– دولية أم وطنية :

■ دولية

٣ – الارتباط بالمنظمات غير الحكومية التى سبق حصولها على وضع استشارى :

■ كلا

٤– الأغراض :

■ توثيق الروابط بين المثقفات العربيات المشتغلات فى المجالات الاجتماعية والثقافية والتربوية، بغرض رفع المستوى الثقافى والاجتماعى للمرأة العربية، عن طريق المؤتمرات والندوات والمحاضرات والبحوث والنشرات والمجلات.

٥ – الهيكل التنظيمى :

■ الجمعية العامة (تتألف حالياً من ١٢٠ عضوة) تجتمع مرتين فى السنة وتنتخب المجلس التنفيذى بالأغلبية، ويتألف المجلس التنفيذى من أحد عشر عضواً يكون انتخابهم لمدة أربع سنوات. ويعقد المجلس اجتماعاته مرتين شهرياً ويكون اجتماعه صحيحاً بحضور نصف عدد أعضائه على الأقل، ويتخذ المجلس التنفيذى قراراته بالأغلبية. وينتخب المجلس مكتباً يتألف من الرئيسة ونائبة الرئيسة والأمينة العامة ومساعدة الأمينة العامة، وأمينة الصندوق، وتقوم الجمعية العامة بتحديد برنامج عمل الجمعية ويتولى المجلس التنفيذى تنفيذه.

٦– التوزيع الجغرافى للأعضاء :

■ الجزائر : ثمانية أفراد ، مصر : ستون فرداً، العراق: ستة أفراد، الأردن: ثمانية أفراد، الكويت : ٤ أفراد، لبنان: ٨ أفراد، المغرب: ٦ أفراد، تونس : ١٠ أفراد.

٧ – نوع العضوية :

■ باب العضوية مفتوح أمام الأفراد من النساء من جميع الأعمار ممن يشتغلن بالبحوث النسائية وينتجن أعمالاً إبداعية فى المجالات الاجتماعية والثقافية والتربوية والمشتغلات بالعمل الاجتماعى . كما أن باب العضوية مفتوح أمام الجمعيات الوطنية المماثلة

نص المذكرة التى قدمها رامزى كلارك رئيس لجنة التحقيق للمحكمة الدولية عن جرائم الحرب فى الخليج (والنائب العام السابق للولايات المتحدة).

وقد قدم هذه المذكرة فى لجنة الاستماع الأولى التى عقدت فى مدينة نيويورك يوم السبت ١١ مايو ١٩٩١، والتى حضرتها د. نوال السعداوى، وهذا هو نص المذكرة (ترجمته عن الانجليزية د. نوال السعداوى).

مقدمة تاريخية

منذ الحرب العالمية الأولى سيطرت انجلترا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية على منطقة الخليج العربى وموارده من البترول. حدثت هذه السيطرة بالقوة العسكرية والعنف والاستغلال والتحكم الاقتصادى، ومن خلال الحكومات العربية التابعة وجيوشهم المحلية. ومن ١٩٥٣ حتى ١٩٧٩ أصبحت هذه السيطرة أساساً من الولايات المتحدة الأمريكية وتحكمها فى مشايخ الدول الخليجية وعلى رأسها المملكة العربية السعودية وشاه إيران.

من ١٩٥٣ حتى ١٩٧٩ لعب شاه إيران دور الشرطى فى المنطقة لحساب البنتاجون والمخابرات الأمريكية المركزية. بعد سقوط الشاه واحتجاز الرهائن الأمريكيين فى السفارة الأمريكية بطهران بدأت الولايات المتحدة فى إعداد العراق عسكرياً للحرب ضد إيران، وأرسلت إليه الأسلحة، وشجعت بلاد العالم على تزويد العراق بالسلاح المدمر، كما دفعت السعودية والكويت ودول الخليج إلى تقديم مساعدات للعراق ضد إيران.

ولخص هنرى كيسنجر خطة أمريكا خلال السنوات الثمانية لحرب العراق وإيران حين قال : «أتمنى أن يقتل بعضهم البعض».

منذ غزو بريطانيا للعراق فى بداية الحرب العالمية الأولى حتى تدمير العراق فى حرب الخليج الأخيرة عام ١٩٩١ بواسطة القوة العسكرية الأمريكية، لم يكن هناك أى اهتمام بهذه الكلمات التى يتشدق بها جورج بوش مثل حقوق الإنسان أو الديموقراطية أو رعاية الأماكن المقدسة أو التاريخية.

ساندت الولايات المتحدة شاه إيران ٢٥ عاماً. باعت له مايزيد عن ٢٠ مليون دولار من الأسلحة المتقدمة فى فترة ست سنوات فقط (من ١٩٧٢- ١٩٧٨).

خلال هذه الفترة انتهك الشاه وجهازه الوحشى «السافاك» جميع الحقوق الإنسانية ضد الشعب الإيرانى. كذلك ساندت الولايات المتحدة العراق فى حربه الخاطئة ضد إيران وتجاهلت انتهاكه الحقوق الإنسانية ضد معارضيه داخل العراق.

وحين أممت الحكومة العراقية الشركات البترولية فى العراق عام ١٩٧٢، قامت إدارة نيكسون حملة للإطاحة بالحكومة العراقية، وحينئذ بدأت الولايات المتحدة فى تسليح الأكراد ثم تجاهلتهم من بعد وتسببت فى مقتل الآلاف منهم، واستخدمت الولايات المتحدة الأكراد بواسطة مخابراتها المركزية (CIA) لضرب العراق ولتحتفظ لإيران بتفوقها العسكرى على حساب أرواح الأكراد دون أن تضمن لهم أى منافع ولا استقلال كردستان.

وقد ساندت الولايات المتحدة الحكومة السعودية والكويت، رغم غياب الديموقراطية فيهما وانتهاكهما لجميع الحقوق الإنسانية لأنهما ضمنا لها استغلال البترول لصالحها ضد مصالح الشعبين السعودى والكويتى، وضد مصالح الشعوب العربية.

وساندت الولايات المتحدة دولة إسرائيل، رغم خرقها المتكرر لقرارات الأمم المتحدة، واعتداءاتها الوحشية على الشعب الفلسطينى، واحتلالها لأراضى أربعة بلاد عربية.

وخرقت الولايات المتحدة القانون الدولى عدة مرات باحتلالها جرينادا، وضرب ليبيا بالقنابل، وتمويل أعداء الثورة فى نيكاراجوا، ومساندة الحركة المعادية لشعب أنجولا التى عرفت باسم «أونيتا»، ومساندة الدكتاتورية العسكرية فى ليبيريا وشيلى والسلفادور، وجواتيمالا والفلبين وغيرها من البلاد.

وفى ديسمبر ١٩٨٩ قامت الولايات المتحدة باحتلال بنما بالقوة المسلحة خارقة بذلك القانون الدولى الذى اتهمت العراق بخرقه حين احتلت الكويت، وقتلت من أرواح الشعب فى بنما مايقارب ٤٠٠٠ نسمة خلاف تدمير المنازل والممتلكات.

وحسب تقديرات منظمات حقوق الإنسان فى العالم، فإن عدد القتلى من جراء احتلال العراق للكويت كان يتراوح ما بين ٣٠٠ إلى ٦٠٠ شخص.

وبعد أن عادت أسرة الصباح تحكم الكويت بعد حرب الخليج، فإن التقارير تدل على أن فرق الموت فى الكويت قامت بقتل ٦٢٨ من الفلسطينيين المقيمين بالكويت.

وفى أواخر الثمانينات غيرت الولايات المتحدة خططها العسكرية لتواصل تحكمها فى البترول ومصالحها الأخرى فى المنطقة العربية، فقد اتضح لها أن المشاكل الاقتصادية فى الاتحاد السوفييتى قد بدأت تضعف من قدرته العسكرية ومما أدى إلى انسحابه من أفغانستان. وبعد ذلك الحين أصبحت خطة الولايات المتحدة هى السيطرة العسكرية على منطقة الخليج.

ومع انخفاض معدل إنتاج البترول فى الولايات المتحدة خلال عام ١٩٨٩ فقد تنبأ الخبراء الأمريكيون بزيادة استيراد البترول من الخليج بنسبة تتراوح ممن مابين ١٠٪ إلى ٢٥٪ فى عام ٢٠٠٠.

أما اليابان وألمانيا والبلادالأوروبية الأخرى، فإن اعتمادها على البترول العربى أكثر

دعاوى الاتهام : «تسعة عشر اتهاماً».

الاتهام الأول:

(١) بدأت الولايات المتحدة خطتها من قبل عام ١٩٨٩ لدفع العراق إلى الحرب من أجل أن تبرر هجومها العسكرى عليه، وتواجدت قوات أمريكية عسكرية دائمة بالخليج العربى.

وفى عام ١٩٨٩ فإن الجنرال كولين باول رئيس القيادات الأمريكية المتحدة والجنرال نورمان شوارزكوف القائد العسكرى للقوة المركزية، أعادا مراجعة الخطط العسكرية فى الخليج العربى للإعداد لحرب ضد العراق. وساعدت المخابرات المركزية الأمريكية (CIA) وقادت الحكومة الكويتية لتخرق قرارات الأوبك لإنتاج البترول، وبدأت الكويت تزيد من ضخها لحقول البترول المشتركة معها والعراق، وطالبت برد الديون التى أعطتها للعراق خلال حربه مع إيران، وسدت جميع طرق التفاوض مع العراق لحل هذه المشاكل، وبدأت تحرض العراق ضد الكويت حتى تبرر تدخلها العسكرى .

وفى عام ١٩٨٩ أعلن مدير المخابرات المركزية (CIA) «وليم وبستر» أمام الكونجرس عن خطورة زيادة استيراد البترول العربى، مما رفع نسبة استهلاك البترول داخل الولايات المتحدة من ٥٪ عام ١٩٧٣ إلى ١٠٪ عام ١٩٨٩، وتنبأ بزيادة الاستهلاك ليصل إلى ٢٥٪ من البترول العربى فى عام ٢٠٠٠.

وفى بداية عام ١٩٩٠ أعلن الجنرال شوارزكوف فى مجلس الشيوخ أمام لجنة الخدمات العسكرية عن الخطة الحربية الجديدة فى الخليج العربى من أجل حماية التحكم الأمريكى فى البترول العربى فى حالة حدوث صراع فى الخليج.

وفى يوليو ١٩٩٠ أجرى الجنرال شوارزكوف ومساعديه تجربة حرب بالكومبيوتر مستخدماً ١٠٠,٠٠٠ جندى أمريكى.

ولم تظهر الولايات المتحدة أية اعتراضات حين تزايد تهديد العراق للكويت، وكانت الشركات الأمريكية تسعى لعمل عقود كبرى مع العراق، ووافق الكونجرس على إرسال قروض زراعية للعراق، بلغت مئات الملايين من الدولارات لصالح الفلاحين العراقيين. لكن فى ربيع ١٩٩٠ أوقفت الولايات المتحدة جميع القروض الخاصة بالطعام مثل الأرز والقمح والشعير وغيرها من الأغذية الأساسية للشعب والتى يستوردها العراق من الولايات المتحدة، مما سبب نقصاً فى هذه المواد، وكانت الأسلحة تباع للعراق بواسطة المصانع الأمريكية.

وحين طلب صدام حسين من سفيرة الولايات المتحدة فى العراق «ابريل جلاسبى» أن توضح موقف الحكومة الأمريكية من تهديدات العراق ضد الكويت أكدت له أن الولايات المتحدة تعتبر هذا الصراع إقليمى ولن تتدخل فيه.. بهذه التصرفات عمدت الإدارة الأمريكية إلى دفع العراق إلى الحرب لتبرر هجومها العسكرى عليه.

وفى ٢ أغسطس ١٩٩٠ احتلت العراق الكويت دون مقاومة تذكر. وفى يوم ٣ أغسطس وبدون أى دليل على تهديد العراق للسعودية وتأكيد الملك فهد على أن العراق لا ينوى احتلال السعودية، رغم ذلك أقسم الرئيس الأمريكى «بوش» على حماية السعودية، وأرسل إليها مساعديه ابتداء من تشينى إلى الجنرال باول والجنرال شوارزكوف، وفى ٦ أغسطس أعلن الجنرال شوارزكوف للملك فهد أن الولايات المتحدة تدرك أن صدام حسين يمكنه احتلال

السعودية فى أقل من ٤٨ ساعة. وسعت الولايات المتحدة أيضاً إلى ضرب أية مبادرة عربية لحل الصراع العراقى الكويتى بطرق سلمية. ولم يهاجم العراق السعودية على الإطلاق كما رأينا، وانتظر أكثر من خمسة شهور، بينما كانت الولايات المتحدة تزيد من قواتها العسكرية فى الخليج إلى مايزيد عن ٥٠٠٫٠٠٠ جندى ثم بدأت الحرب المدمرة على العراق بواسطة القنابل والصواريخ.

فى أكتوبر ١٩٩٠ كان الجنرال باول قد أشار إلى الخطة العسكرية الجديدة منذ ١٩٨٩. وبعد الحرب ضد العراق أشار الجنرال شوارزكوف إلى أن هذه الخطة العسكرية دامت ١٨ شهراً.

وحتى اليوم تحتفظ الولايات المتحدة بقواتها العسكرية فى العراق وفى منطقة الخليج كلها، وقد أعلنت أنها سوف تحتفظ بقوات عسكرية دائمة فى المنطقة.

هذه التصرفات كلها تشكل جريمة ضد السلام.

الاتهام الثانى:

ابتداء من ٢ أغسطس ١٩٩٠ منع الرئيس بوش أية محاولات لإجهاض خطته لتحطيم العراق عسكرياً واقتصادياً :

دون التشاور مع الكونجرس أصدر الرئيس بوش أمراً بإرسال ٤٠٫٠٠٠ جندى أمريكى إلى السعودية فى الأسبوع الأول من أغسطس ١٩٩٠. استخرج من السعودية طلباً بالمساعدة الأمريكية العسكرية، وفى ٨ أغسطس أكد بوش للعالم أن حركته «دفاعية فقط» . ثم انتظر حتى انتهت انتخابات نوفمبر ١٩٩٠ ليعلن عن أمره السابق وأرسل مايزيد عن ٢٠٠٫٠٠٠ جندى آخرين دون أى مشاورة مع الكونجرس. وتأخر حتى ٩ يناير ١٩٩١ فى عرض الأمر على الكونجرس ليحصل على سلطة دستورية للحرب ضد العراق.

بينما هو يخفى نواياه واصل الرئيس بوش بناء قوته العسكرية فى الخليج بهدف تدمير العراق. وحث القوات المسلحة على الإسراع للحرب، وحين أعلن الجنرال «دوجان» إلى وسائل الإعلام يوم ١٦ سبتمبر ١٩٩٠ عن الخطة لتدمير اقتصاد العراق الأساسى الذى تقوم عليه حياة الشعب أعفى من منصبه.

واستخدم الرئيس بوش مجلس الأمن بالأمم المتحدة لإصدار قرارات لم تحدث فى التاريخ، وضغط على جميع الدول فى العالم ليحصل على أصواتها بالموافقة على هذه القرارات التعسفية، مستخدماً فى ذلك بلايين الدولارات كرشاوى، أو صفقات سلاح لشن حروب إقليمية أو التخفيف من بعض أعباء الديون، أو التهديد بقطع المساعدات الاقتصادية أو العسكرية، أو إعادة العلاقات الدبلوماسية مع دول دكتاتورية تنتهك حقوق الإنسان، أو تقديم مساعدات جديدة.... إلخ. بمعنى آخر سعى الرئيس بوش إلى إفساد الحكومات والدول من أجل الحصول على موافقتها لشن الحرب ضد العراق، وليخلق صورة زائفة عن أن العالم كله يجمع على حرب العراق.

وكانت «اليمن» من البلاد التى عارضت الولايات، فخسرت بذلك ملايين الدولارات إذ قطعت عنها المساعدات المقررة لها من قبل.

وقد رفض الرئيس بوش طول الوقت محاولات العراق لإيجاد حل سلمى للمشكلة، ابتداء من محاولة العراق فى ١٢ أغسطس لحل الصراع العربى سلمياً، إلى محاولة العراق للسلام فى منتصف فبراير. لقد أصر الرئيس بوش على أنه لا تنازلات ولا حفظ ماء وجه، ولا مكافأة للمعتدى. بمعنى آخر لا مفاوضات. ثم أعلن «بوش» أن صدام حسين هو الذى يرفض المفاوضات.

وقاد «بوش» حملة إعلامية مدروسة لتحويل صدام حسين إلى «شيطان» وأطلق عليه اسم «هتلر»، مكرراً حكاية قتل مئات الأطفال داخل الأجهزة (incubators) والتى يعرف أنها كاذبة ، متهماً العراق باستخدام الأسلحة الكيماوية ضد الشعب العراقى والشعب الإيرانى وهو يعلم من المخابرات الأمريكية أنها اتهامات غير صحيحة.

وبعد قتل جميع محاولات الحلول السلمية، بدأ بوش حربه المدمرة للعراق معلناً عدم الانتظار، وأن العالم لن ينتظر أكثر من ذلك.

هذا التصرف جريمة ضد السلام.

الاتهام الثالث:

أمر الرئيس بوش بتحطيم مرافق الحياة الضرورية للشعب العراقى والحياة المدنية، كما أمر بتحطيم القوة الاقتصادية والإنتاجية فى جميع أنحاء العراق .

أصدر بوش الأمر بضرب العراق بالقنابل المكثفة والصواريخ ابتداء من الساعة ٦٫٣٠ مساء يوم ١٦ يناير ١٩٩١، أى بعد ١٨٫٣٠ ساعة فقط من ساعة الإنذار التى حددها بوش على شاشات التليفزيون. واستمر الضرب بالقنابل والصواريخ بصورة مكثفة (لم يسبق لها نظير فى التاريخ) لمدة ٤٢ يوماً. ولم يلق هذا الاعتداء الجوى الوحشى مقاومة من الطيران العراقى أو المدفعية المضادة للطيران والصواريخ. لقد كان العراق بلا دفاع تماماً أمام هذه القوة الرهيبة.

كان عدد الغارات الجوية ضد العراق حسب تقارير الولايات المتحدة ١١٠٫٠٠٠ غارة جوية، ألقت ٨٨٫٠٠٠ طن من القنابل، أى مايساوى سبعة أمثال ما ألقى على هيروشيما من قنابل، ٩٣٪ من هذه القنابل سقطت عشوائياً، ومعظمها ألقى من ارتفاع ٣٠٫٠٠٠ قدم، وإن ٧٪ الباقية كان لها جهاز إلكترونى يوجه مسيرتها، وأكثر من ٢٥٪ من هذه القنابل ضلت الطريق عن أهدافها، وسببت جميعها تقريباً أضراراً بالغة تجاوزت الأهداف المحددة، وأصابت فى معظمها البيوت والمنشآت المدنية وقتلت المدنيين ودمرت المرافق الحيوية الأساسية للشعب العراقى.

وكان الهدف من تدمير الحياة المدنية العراقية ومنشآتها الحيوية هو تحطيم البناء الأساسى للعراق ليعود إلى الوراء إلى ماقبل العصر الصناعى. ويعتمد الشعب العراقى فى حياته المدنية على الإنتاج الصناعى. لكن الاعتداء الأمريكى على العراق تركه فى حالة أقرب

إلى عهود ما قبل المدنية أو (apocalyptic) كما جاء فى تقرير الأمم المتحدة بعد انتهاء الحرب. ومن ضمن المرافق الحيوية التى دمرت الآتى :

– محطة توليد الكهرباء الرئيسية، أجهزة التوليد وتوزيع الكهرباء.

– محطات تنقية مياه الشرب، والمضخات وأجهزة توزيع المياه وتخزينها .

– محطات التوصيل والاتصال من تليفونات وراديو وأبراج الإرسال والاستقبال.

– منشآت تصنيع الأغذية وحفظها وتوزيعها وتسويقها، ومنشآت تصنيع لبن الأطفال والأغذية الأساسية والتطعيمات ضد الأمراض، ومنشآت الرى وتوزيع المياه.

– محطات السكك الحديدية ووسائل المواصلات من قطارات وأتوبيسات وكبارى وجسور والطرق الرئيسية بين المدن، ومحطات إصلاح الطرق والقطارات والأتوبيسات وغيرها من وسائل النقل العامة والخاصة.. التجارية والمدنية.

– آبار البترول ومحطات الضخ وأنابيب البترول ومحطات تنقية البترول وتخزينه، ومحطات شحن الجازولين وتوزيع الطاقة ووسائل نقلها ومخازن الكيروسين.

– أجهزة المجارى والصرف الصحى.

– المصانع المنتجة للحاجات المدنية مثل مصانع النسيج وورش تجميع قطع السيارات.

– الآثار التاريخية للحضارة العراقية والأماكن الأثرية القديمة وثقافاتها .

وبسبب ذلك التدمير كله قتلت مئات الآلاف من الأرواح التى ماتت بسبب الجفاف ونقص المياه، أو الدوسنتاريا والأمراض الناتجة عن تلوث المياه والأغذية أو العجز عن الحصول على الدواء أو الرعاية الطبية اللازمة أو الجوع ونقص الغذاء، أو البرد، أو الصدمة العصبية أو الضغوط النفسية بسبب الغارات الجوية المستمرة ورعب الحرب. وسوف يتزايد عدد الموتى حتى يتوافر للشعب العراقى الحد الأدنى من الغذاء والمياه النقية وغيرها من ضرورات الحياة، وهناك مخاطر انتشار الأوبئة والكوليرا والتيفود، والالتهاب الكبدى الوبائى، وغيرها من الأوبئة، وكذلك ضحايا المجاعات وسوء التغذية خلال صيف ١٩٩١ وحتى تتوافر ضرورات الحياة لهؤلاء البشر .

وإنها الولايات المتحدة وحدها هى التى قادت هذه الحرب لتدمير العراق. وهذا سلوك يخرق ميثاق الأمم المتحدة وقرارات جينيف والهيج وميثاق نوريمبرج وقوانين العمل العسكرى.

الاتهام الرابع :

دمرت الولايات المتحدة عن قصد بالقنابل الحياة المدنية فى العراق والضواحى التجارية والصناعية، والمدارس، والمستشفيات، والجوامع، والكنائس، والمخابئ والمنازل والأحياء والمتاحف، والأماكن التاريخية، والسيارات الخاصة، والمكاتب الحكومية المدنية.

هذا التدمير قد ترك الشعب العراقى بلا مرافق أساسية، بلا وقود للتدفئة أو الطبخ، بلا ثلاجات للتبريد، ولا مياه نقية للشرب، ولا تليفونات، ولا كهرباء للراديو أو التليفزيون ولا مواصلات عامة، ولا بترول لتمويل السيارات الخاصة، ولا أغذية إلا القليل المحدود، والمدارس

أغلقت، والبطالة انتشرت، وانخفضت الأنشطة الاقتصادية إلى درجة كبيرة وسببت إغلاق المستشفيات وتوقفت الخدمات الصحية، وبالإضافة إلى ذلك فإن الأحياء السكنية، فى كل مدينة كبيرة وفى معظم المدن والقرى تعرضت للقنابل ودمرت تماماً، بل إن خيام البدو أيضاً هوجمت بالغارات الجوية الأمريكية، تم تدمير من ١٠،٠٠٠ إلى ٢٠،٠٠٠ منزل خلاف أعداد القتلى والجرحى، آلاف المطاعم والفنادق والمحلات التجارية والمكاتب دمرت بالكامل، وأيضاً المساجد والكنائس والمستشفيات وآلاف السيارات المدنية فى الطرق الرئيسية، والشوارع والجراجات دمرت، وهذا يشمل وسائل النقل العامة من أتوبيس ومركبات أخرى ولورى وجرارات كلها دمرت والقنابل كانت تلقى فوق الممتلكات الخاصة والمدنيين لتضعف روح الشعب وتدفعه إلى الإطاحة بصدام حسين.

ويزيد عدد القتلى عن ٢٥٠،٠٠٠ رجل وامرأة وطفل، وقدر الصليب الأحمر بالأردن عدد القتلى بـ ١١٣،٠٠٠ قتيل، ٦٠٪ منهم أطفال، هذا قبل نهاية الحرب بأسبوع.

هذا التصرف هو انتهاك لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الهيج وجينيف وميثاق نوريمبرج وقوانين العمل العسكرى .

الاتهام الخامس:

ضربت الولايات المتحدة بالقنابل عن قصد العراق كله دون تمييز بين هدف عسكرى وهدف مدنى .

ثبت أن الغارات الجوية قد ضربت بالقنابل العراق كله بجميع مرافقه المدنية والعسكرية، وكانت القنابل تسقط دون تحديد الهدف عسكرياً أو مدنياً، وكان غرض الضرب هو التدمير الكامل المادى والمعنوى للشعب العراقى رجالاً ونساء وأطفالاً من جميع الجنسيات، حتى المهاجرين والأمريكيين والأكراد والكلدانيين والشيعة والسنة والمسيحيين واليهود.

وقد جسد الجنرال كولين باول عدم احترام الولايات المتحدة لأرواح البشر من المدنيين أو العسكريين حين رد على سؤال صحفى عن عدد الضحايا من الغارات الجوية وفوق الأرض إذ قال : «إنه رقم لا أهتم به كثيراً» !

هذا السلوك يخرق بروتوكول (إضافى، مادة ٤ – ٥١ فى ميثاق چينيف عام ١٩٧٧.

الاتهام السادس:

عمدت الولايات المتحدة عن قصد ضرب وتحطيم جنود العراقيين المنسحبين من المعركة بلا دفاع يحميهم، وقتلت الجنود الذين رفعوا رايات السلام والمجردين من السلاح بعد وقف إطلاق النار ودمرت المبانى والمعسكرات.

منذ الساعات الأولى للغارات الجوية بالقنابل والصواريخ دمرت الولايات المتحدة معظم الاتصالات العسكرية، وبدأت عملية القتل والإبادة المنظمة للجنود العراقيين غير القادرين على الدفاع عن أنفسهم أو الهروب، وتدمير المنشآت والمعدات العسكرية.

وعلى امتداد ٤٢ يوماً قتلت الولايات المتحدة عشرات الآلاف من الجنود غير المسلحين

وقطعت عنهم موارد الطعام والمياه وتركتهم فى حالة بين الحياة والموت. قتلت الولايات المتحدة على الأقل ١٠٠,٠٠٠ جندى عراقى دون أن تخسر من جنودها إلا ١٢٠ فقط حسب تقارير الحكومة الأمريكية.

وحين أيقنت الولايات المتحدة أنه تم لها تدمير كل شئ تريده من المنشآت العسكرية والمدنية، بدأت قواتها الأرضية المسلحة تتحرك نحو الكويت والعراق لتهاجم الجنود العراقيين الهاربين بحياتهم دون سلاح ودون تنظيم ودون أى شئ، وقتلت منهم الآلاف الأخرى ودمرت كل ماتجده من معدات فى الطريق، واستمرت المذبحة بعد قرار وقف إطلاق النار. وعلى سبيل المثال يوم ٢ مارس، فإن الفرقة الأمريكية رقم ٢٤ اشتبكت فى معركة مسلحة لمدة أربع ساعات ضد العراقيين غرب مدينة البصرة ، وحطمت أكثر من ٧٥٠ عربة وقتلت الآلاف دون خسارة واحدة فى أرواح الأمريكيين. وأعلن أحد القيادات الأمريكية قائلاً : «نحن فعلاً جعلنا منهم عجينة»، وأطلق عليها اسم «Turkey shoot» ، وصرخ أحد الطيارين الأمريكيين وهو يلقى بقنبلة بها صاروخ موجه بالليزر من طائرة الهليوكوبتر : «قل هالو لآلاه» (كلمة آلاه تطلق على الله أو إله المسلمين الذى لا يعترف به المسيحيون أو اليهود) – [المترجمة].

كان الغرض هو إلغاء وجود العراقيين فى الكويت ، وكان لتدمير العراق. وفى العملية تحطمت كثير من الممتلكات فى الكويت. وكانت نسبة الخسارة التى وقعت على العراق فى معركة غير متكافئة هى نسبة ١٠٠٠ إلى ١ فقط (خسارة الأمريكيين).

وأعلن الجنرال توماس كيلى يوم ٢٣ فبراير أنه حين تبدأ المعركة الأرضية «فلن يبقى منهم الكثير». وقدر الجنرال نورمان شوارزكوف ضحايا الجنود العراقيين بعدد ١٠٠,٠٠٠. وكان الهدف هو تدمير كل القوة العسكرية العراقية أينما وجدت وقتل أكبر عدد من الجنود وأكبر عدد من الذكور فى سن الشباب القادر على حمل السلاح وبذلك يعجز العراق عن بناء قوته الدفاعية عدداً من السنين.

هذا التصرف هو خرق لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الهيج وجينيف وميثاق نوريمبرج وقوانين العمل العسكرى .

الاتهام السابع :

استخدمت الولايات المتحدة فى هذه الحرب الأسلحة الممنوعة والقادرة على الإبادة الجماعية وإحداث القتل والإصابة لأهداف مدنية وعسكرية.

ضمن الأسلحة الممنوعة التى استخدمتها الولايات المتحدة ما يلى :

– مفرقعات وقنابل جوية بعيدة المدى تقتل من مسافات بعيدة.

– النابالم.

قنابل من نوع Cluster and antipersonnel fragmentation bombs

– قنابل من نوع «سوبر بومب» ٢١ – ٢ طن كان الهدف منها اغتيال زعماء الحكومة.

ومن القنابل المستخدمة ضد الأهداف المدنية والعسكرية والجنود الهاربين كانت من نوع BIU 82 تزن ١٥,٠٠٠ رطل قادرة على تدمير وتفتيت كل شئ من بُعد مئات الياردات.

وفى طريق الموت ألقيت هذه القنابل على الآلاف من البشر الفارين بحياتهم من الموت وقتلت الآلاف من المدنيين ومنهم بالإضافة إلى العراقيين كويتيين وفلسطينيين ومصريين وأردنيين وغيرهم. وفى يوم ٢٥ فبراير - بعد واحدة من هذه المذابح - أعلنت وسائل الإعلام أن لا أحد نجا من الموت. ودمرت عربة تحمل تسعة من البشر، حرق شعرهم وملابسهم وجلودهم حرقت من شدة الحرارة التى أذابت حديد العربة.

واستخدم النابالم ضد المدنيين والجنود ومن أجل إحداث الحرائق. وقد احترقت آبار البترول فى العراق والكويت بواسطة الولايات المتحدة، التى ألقت عليها النابالم والقنابل المحرقة.

وفى البصرة ألقيت قنابل Cluster and antipersonnel Fagmentation- bombs وفى مدن أخرى أيضاً، وكذلك CBU - 72 حاملات ١٨٠٠ ombletsb تسمى Sadeyes إن واحدة من Sadeyes يمكن أن تنفجر قبل أن تصل إلى الأرض فى اى مكان، وكلbomblet يحتوى على ٦٠٠ سكين حاد حديدى قاتل إلى ٢٠٠ قدم، وهذه bomblet الحاملة (١٨٠٠ من CBU 72 تستطيع أن تغطى ١٥٧ ملعب كرة قدم بالموت الحاد).

وألقيت السوبر بومب على المخابئ المحصنة بهدف قتل صدام حسين. وقد لجأت الولايات المتحدة إلى قتل القذافى زعيم ليبيا بواسطة قنبلة موجهة بالليزر خلال أبريل ١٩٨٦.

وقد قتلت هذه الأسلحة الممنوعة آلاف المدنيين والجنود.

وهذا التصرف يخرق قرارات الهيج وجينيف وميثاق نوريمبرج وقوانين العمل العسكرى المسلح.

الاتهام الثامن:

هاجمت الولايات المتحدة المنشآت العراقية التى تحتوى على مواد خطرة، بالرغم من أن العراق لم يستخدم أية أسلحة كيماوية أو نووية، لكن الولايات المتحدة هاجمت المنشآت الصناعية الكيماوية والعسكرية. قتل من جرائها بعض المدنيين، لكن الخطر لم يكن كبيراً حيث أن المنشآت التى ضربت لم يكن بها أسلحة كيماوية أو مواد بيولوجية خطرة.

لكن تصرف الولايات المتحدة هذا يخرق بروتوكول رقم ١ إضافى، والمادة ٥٦ من قرارات جينيف ١٩٧٧.

الاتهام التاسع:

أمر الرئيس بوش قواته العسكرية باحتلال بنما، وأدى ذلك إلى قتل من ١٠٠٠ إلى ٤٠٠٠ شخص، وتدمير آلاف المبانى والمنازل والمنشآت العامة والتجارية.

إن احتلال الولايات المتحدة لبنما يخرق القوانين الدولية نفسها التى خرقها العراق باحتلال الكويت. لكن عدد القتلى من شعب بنما بواسطة الولايات المتحدة، يزيد عن عدد القتلى من الكويتيين بواسطة العراقيين.

الاتهام العاشر:

سد الرئيس بوش الطرق أمام العدالة، وأفسد عقل الأمم المتحدة كوسيلة لحفظ السلام ومنع الحرب.

ضغط الرئيس بوش بكل قواه على الأمم المتحدة لتخرق قانونها، وليحصل بوش على غطاء وشرعية من الأمم المتحدة لضرب العراق. وحتى يحصل «بوش» على أصوات مجلس الأمن دفع للحكومات الأعضاء بلايين الدولارات، أو مدهم بالسلاح، أو خفض ديونهم، أو سحب اعتراضه على قروض البنك الدولى لهم، أو وافق على إعادة العلاقات مع أسوأ الحكومات سلوكاً مع شعوبها. وعوقبت «اليمن»، لأنها لم تقف بجانب الولايات المتحدة، وخسرت ملايين الدولارات.

لقد دفعت الولايات المتحدة ١٨٧ مليون دولار لتخفض ديونها للأمم المتحدة، ومن أجل أن تحول دون نقد سلوكها العدوانى. وأصبحت الأمم المتحدة أداة حرب بدلاً من أن تكون أداة سلام.

هذا التصرف هو خرق لميثاق الأمم المتحدة ودستور الولايات المتحدة وقوانينها.

الاتهام الحادى عشر:

تجاهل الرئيس بوش الكونجرس من أجل أن يشن جريمة الحرب ضد العراق.

عن عمد تجاهل بوش سلطة الكونجرس ورفض التشاور معه قبل إرسال القوات العسكرية إلى الخليج. وعمد إلى إخفاء الحقائق وتزييفها وليمنع الكونجرس من ممارسة حريته الدستورية. وأصدر بوش قراراته المنفردة بإرسال قوات عسكرية وبحرية إلى الخليج.

الاتهام الثانى عشر:

شنت الولايات المتحدة حرباً ضد البيئة.

سببت الولايات المتحدة تلوثاً فى بيئة العراق بسبب إلقاء ٨٨٫٠٠٠ طن من القنابل، وصواريخ بلا عدد، ومفرقعات وحرائق بفعل ١١٠٫٠٠٠ غارة جوية على العراق، بمعدل غارتين كل دقيقة لمدة ستة أسابيع، سببت تلوثاً كبيراً فى الهواء والماء والغذاء والبيئة المحيطة كلها، وسببت هذه الغارات إحراق آبار البترول فى الخليج، مما أدى إلى تلوث هائل فى البيئة وعرض حياة البشر إلى مخاطر كثيرة.

الاتهام الثالث عشر :

شجع الرئيس بوش الشيعة من المسلمين والأكراد ليتمردوا ضد الحكومة العراقية، مما أدى إلى زيادة العنف والقتل والهجرة الجماعية والمجاعات والأمراض وقتل الالاف، وبعد أن فشل هذا التمرد، احتلت الولايات المتحدة أجزاء من العراق دون حق حتى تضمن زيادة الانقسام والتمرد داخل العراق .

الاتهام الرابع عشر :

حرم الرئيس بوش عن عمد الشعب العراقى من الرعاية الطبية الضرورية والمياه النقية والغذاء وضرورات الحياة الأخرى ، وذلك عن طريق :

– فرض المقاطعة على العراق ومنع السفن الحاملة للدواء ولبن الأطفال والغذاء من الوصول إلى الشعب العراقى .

– أصدر بوش أمراً منفرداً بدون موافقة الكونجرس بفرض الحصار البحرى على العراق لحرمان الشعب العراقى من ضرورات الحياة.

– تجميد أموال العراق، وإرغام الدول الأخرى على عمل ذلك أيضاً ليحرم العراق من قدرته على شراء الدواء أو الغذاء أو غيرها من ضرورات الحياة.

– السيطرة على الإعلام والمعلومات عن الحاجة الملحة للشعب العراقى للحصول على هذه الأدوية لمنع الأمراض والأوبئة والموت الذى يهدد الجميع.

– منع الهيئات الدولية من إرسال معونات إلى العراق لسد هذه الحاجات الضرورية.

– الفشل فى سد الحاجات الملحة للمهاجرين من العراق ومنهم مصريين وهنود وباكستانيين ويمنيين وسودانيين وأردنيين وفلسطينيين وسرى لانكيين وفلبينيين ومنع محاولات الدول الأخرى لمساعدة هؤلاء المهاجرين.

– العمل المستمر على منع هذه المعلومات وتحويل الأنظار عن مشاكل الصحة والأوبئة فى العراق حتى بعد إعلان مآسى الأكراد على الحدود التركية.

– الضرب بالقنابل لمحطات الكهرباء، مما أدى إلى إغلاق المستشفيات والمعامل وضياع الدواء والسوائل وكميات الدم اللازمة.

– الضرب بالقنابل لمخازن الطعام والأسمدة والبذور وغيرها .

وبسبب هذا فقد مات الالاف، ومرض الالاف الآخرين. وكان العراق على سبيل المثال يستهلك من لبن الأطفال ٢٥٠٠ طن شهرياً خلال الشهور السبعة الأولى من عام ١٩٩٠. ولكن من أول نوفمبر ٩٠ حتى ٧ فبراير ١٩٩١ لم يستطيع العراق أن يستورد إلا ١٧ طن، وقد دمرت قدرته لإنتاج لبن الأطفال داخلياً، واعتقد كثير من العراقيين أن الرئيس بوش يتعمد قتل الأطفال، لأنه ركز على تدمير موارد أغذية الأطفال، وقدر الصليب الأحمر بالعراق أن وفيات الأطفال بلغت ٣٠٠٠ طفل حتى ٧ فبراير ١٩٩١ من نقص اللبن والدواء.

الاتهام الخامس عشر:

استمرار الولايات المتحدة فى هجومها على العراق بعد قرار وقف إطلاق النار، واحتلت أجزاء من أراضى العراق دون وجه حق .

الاتهام السادس عشر:

انتهكت الولايات المتحدة مواثيق حقوق الإنسان كلها والحقوق المدنية وقوانين الولايات المتحدة بدخلوها الكويت والسعودية العربية لتحقيق سيطرتها العسكرية عليها. ومن أفعال الولايات المتحدة غير القانونية :

- الاعتقال غير القانونى والإساءة إلى العرب الأمريكيين والعراقيين والأمريكيين والعرب الذين يعيشون فى الولايات المتحدة .
- الاعتقال غير القانونى وإساءة معاملة أسرى الحرب من العراقيين.
- مساعدة فرق الموت فى الكويت بعد عودة الصباح إليها لقتل وتعذيب الفلسطينيين وغيرهم من سكان الكويت بعد الاحتلال الأمريكى.
- تعذيب أو قتل الجنود الأمريكيين، الذين رفضوا الاشتراك فى حرب الخليج أو نقدوا تصرفات الولايات المتحدة.

الاتهام السابع عشر:

بعد أن دمرت الولايات المتحدة الأساس الاقتصادى للعراق، فهى تطالب بدفع تعويضات الحرب التى سوف تفقر العراق بصفة دائمة، وتهدد شعبه بالمجاعات والأوبئة.

رفض الولايات المتحدة دفع تعويضات الحرب عن الخسائر التى حدثت للكويت، والتى حدثت أساساً بسبب الولايات المتحدة.

هذه التعويضات ليست إلا نوعاً من الاستعمار الجديد تفرضه الولايات المتحدة لتستولى على بترول العراق وموارده الطبيعية وقواه البشرية.

الاتهام الثامن عشر:

عمد الرئيس بوش إلى سوء استخدام وسائل الإعلام من أجل تشوية المعلومات وإخفائها، ومن أجل أن يحقق دعاية مكذوبة ليكسب تأييداً لأهدافه العسكرية والسياسية.

قادت الإدارة الأمريكية حملة إعلامية تجارية لترويج فكرة الحرب فى الخليج، وترويج معلومات مكذوبة لإيهام الناس بعدالة الحرب وشيطنة صدام حسين، وأكدت للناس أن الحرب ستكون نظيفة بلا ضحايا من المدنيين، وبالغت فى قوة العراق العسكرية ودموية صدام حسين، وقد تلقت أجهزة الإعلام معلوماتها بتصريح من البنتاجون، ومنعت أية معلومات تعبر عن وجهات النظر الأخرى، وصور وجود CNN فى بغداد أنها دعاية عراقية، وحذفت كل الصور والمعلومات التى تصور آثار القنابل على الشعب العراقى. وتعاون فى ذلك كل من يملكون وسائل الإعلام لإظهار عظمة بوش وصحة قراراته.

وحرم الشعب الأمريكى (وشعوب العالم) من المعلومات الأساسية عن الحرب، ودفعوا إلى مساندة حرب استعمارية رغم إرادتهم عن طريق عملية غسيل المخ الإعلامية. وقد حدث ذلك بالنسبة لعدوان الولايات المتحدة على جرينادا وليبيا وبنما، لكنه كان فى حالة الحرب ضد العراق أشد وطأة.

وهذا التصرف يخرق دستور الولايات المتحدة، ويمثل اتجاهاً لخلق مساندة للعدوان وجرائم الحرب.

الاتهام التاسع عشر:

عمدت الولايات المتحدة عن طريق القوة إلى تواجد قوات عسكرية أمريكية دائمة فى الخليج من أجل السيطرة على منابع البترول، وإخضاع المنطقة سياسياً وجغرافياً للهيمنة الأمريكية.

وهذا التصرف يخرق ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولى ودستور الولايات المتحدة وقوانينها.

مجال التحقيق

سوف تركز لجنة التحقيق على جرائم الحرب التى اقترفتها الولايات المتحدة ونتج عنها مقتل على الأقل ١٢٥ر٠٠٠ شخصاً، وتدمير العراق، بينما تعلق أن خسارتها لم تزد عن ١٢٠ شخصاً ، لأنها حطمت الأساس الاقتصادى للعراق، ولأن آثار عدوانها لازال حتى اليوم يسبب مزيداً من الموت والدمار لمئات الآلاف من البشر فى العراق.

وسوف تتلقى لجنة التحقيق أية دلائل أو شهادات من أى فرد أو هيئة أو حكومة تكشف عن هذه الحقائق، لأنها تعتقد أن القانون الدولى لابد أن يسرى على الجميع ويكون له مقياس واحد.

وقد نادت المجموعة الأوروبية ووزراء خارجيتها وكذلك الإعلام الغربى؛ بل وحتى ممثلو الاتهام فى محاكمة نوريمبرج بأن صدام حسين يجب أن يقدم للمحاكمة لما تسببه من جرائم حرب، بل إن زوجة الرئيس بوش «باربرا بوش» قالت إنها تود أن ترى صدام حسين مشنوقاً بلا محاكمة.

ترى لجنة التحقيق أن واجبها الأساسى على الأقل، هو التركيز على الجرائم التى اقترفتها الولايات المتحدة، حتى يظهر الوجه الآخر من الحقيقة. ويكون هناك نوع من القوانين والعدل فى معاقبة جميع المسئولين - بالتساوى وبلا تفرقة - عن هذه المأساة الإنسانية الخطيرة التى عرفت باسم حرب الخليج.

رامزى كلارك

٩ مايو ١٩٩١

السيد خافيير بيريز دى كويار

الأمين العــام للأمـم المتحــدة

نيــويــورك

١٠ مارس ١٩٩١

السيد الأمين العام

ستقوم زميلاتى بتسليم هذه الرسالة إليكم فى غيابى، لأنى مضطره إلى مغادرة نيويورك قبل موعد التقائكم بنا.

لقد قرر المؤتمر الدولى للمرأة الذى عقد فى جينيف فى يومى ٢ ، ٣ فبراير ١٩٩١ أن يرسل إليكم وفداً ليطلب منكم الاستقالة من منصبكم. وقد اتخذنا هذا القرار ونحن نعرف جيداً أنكم تشغلون أعلى منصب فى العالم تقوم بالتعيين فيه الحكومات وأنكم تتحملون المسؤوليات التى ينص عليها الميثاق الذى يبدأ بعبارة (نحن شعوب الأمم المتحدة) ، وقد آلينا على أنفسنا أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب.

ونحن نطلب منكم أن تستقيلوا من منصبكم للأسباب الآتية :

١ - إنكم لم تنهضوا بتلك المسؤوليات فى الأزمة بين العراق والكويت، وكان ثمن ذلك عشرات الآلاف من الأرواح المدنية والعسكرية على السواء، والتدمير الوحشى والمتعمد للبنية الأساسية المدنية والإنمائية فى العراق، والأضرار البيئية التى لم يسبق لها مثيل والتى سبق أن تنبأ بها العلماء على نطاق واسع.

٢ - إنكم لم تتقاعسوا فقط عن استخدام مساعيكم الحميدة لتسوية أزمة كان فى الوسع تسويتها بالتفاوض، بل إنكم لم تقوموا بدوركم أيضا كحارس للميثاق ومنع انتهاكه من جانب قادة متعددين، لم يكن فى نيتهم أبدا أن يعطوا فرصة للدبلوماسية أو حتى للعقوبات أن تحدث أثرها.

أ) وقد كنتم على بينة تماماً، كما كنا نحن وعدد كبير من البلدان الأعضاء فى الأمم المتحدة على بينة، من أن حكومة العراق قد قدمت المرة تلو الأخرى أسساً سليمة لتسوية الأزمة، بما فى ذلك الانسحاب من الكويت؛ وأن الكثيرين من القادة، ومن بينهم الملك حسين عاهل الأردن والرئيس الجزائرى ورئيس الاتحاد السوفييتى، قد أعلنوا عن ثقتهم بأن الأزمة يمكن أن تحل بالوسائل السلمية. لكنكم طوال الوقت لم تستخدموا منصبكم لتيسير هذه المبادرات. كما أنكم لم تتخذوا مبادرات من جانبكم، بل أعطيتم العالم انطباعاً قوياً بأنكم خاضعون لسيطرة أولئك الساعين إلى حرب وحشية. كما أنكم لم تبدوا اعتراضاً علنياً عندما رفضت الولايات المتحدة، فى انتهاك صارخ آخر لالتزاماتها بوصفها البلد المضيف لمقر الأمم المتحدة ، أن تسمح لوزير خارجية العراق بالحضور وتقديم اقتراحاته.

ب) وبوصفكم حارساً على الميثاق، فإنكم لم تتخذوا أية مبادرة عندما اقترحت الدول الساعية إلى الحرب فى ٢٩ نوفمبر ١٩٩٠ ونجحت فى استصدار قرار مجلس الأمن رقم ٦٧٨ الذى تزعم فيه أنها «تتصرف بمقتضى الفصل السابع من الميثاق»، ومع ذلك فهى تنتهك ذلك الفصل فى أكثر من موضع. فالمجلس

لم يتبع الإجراءات الصحيحة عندما اتخذ القرار ٦٧٨ فهو لم يذكر حتى أن المجلس نظر فى كفاية أو عدم كفاية العقوبات الواردة من القرار ٦٦١ وفوق ذلك فإن القرار ينتهك صراحة المادة ٤٦ من الميثاق عندما «أذن» بتحركات للقوات المسلحة لم تضعها أو تخطط لها بأى شكل الأمم المتحدة. بل إن اسم منظمتنا قد اغتصب من أجل تحقيق أهداف مذبحة همجية.

ج) وفى الساعة الحادية عشرة، عندما التقيتم برئيس العراق فى بغداد فى ١٣ يناير ١٩٩١، وقدم لكم المزيد من الاقتراحات التى لم تقدموا عنها تقريرا وافيا إلى مجلس الأمن، وقد طلب منكم القيام بمبادرة فعالة ، ولكنكم بدلاً من ذلك لم تتقدموا بأى اقتراح للمجلس. وكان احجامكم عن التحرك دعوة عملية للقوى الراغبة فى الحرب لأن تمضى فى طريقها .

د) وقد وقع الهجوم بعد ذلك مباشرة نتيجة لعدم مواصلتكم المناقشات التى أجريتموها فى بغداد. وعندما أصبح من الواضح أن المدنيين فى العراق ووسائل الحياة العادية وسبل التنمية فى البلد يجرى تدميرها بصورة منهجية، بعيداً تماماً عن الأهداف الأصلية الواردة فى القرار ٦٦٠ ، كان ينبغى عند ذلك أن تتحلوا بالشجاعة على الأقل، وتخاطبوا جميع شعوب الأمم المتحدة، وأن تقدموا استقالتكم إذا لزم الأمر، ولكنكم لم تفعلوا، وسمحتم لقتل وتشويه الآلاف من النساء والأطفال والرجال أن يستمر بصورة مفزعة. وحتى اليوم، مازال الأمين العام للأمم المتحدة يلزم الصمت تقريباً بشأن الاستخدام الهمجى للتكنولوجيا العسكرية ضد إحدى الأمم الأعضاء.

٣ – وعلى امتداد هذه الأزمة، عندما كان قادة عالميون كثيرون يشيرون إلى الكيل بمكيالين بصورة صارخة فى مواجهة مسألة غزو العراق للكويت وضمه، بعد أن انقضت عشرات السنين على استخدام حق الفيتو لمنع قرارات ترمى إلى تحريك نفس النصوص فى الميثاق ضد إسرائيل، فإنكم لم تستخدموا منصبكم الرفيع للتمسك بتطبيق الميثاق بصورة متوازنة. ومرة أخرى فعندما استخدمت اتفاقيات جنيف بشأن مسلك الدولة المحتلة ضد العراق فى الكويت، فإنكم لم تطالبوا باتخاذ إجراء حازم ضد ماتقوم به إسرائيل من وضع ١ر٧ مليون فلسطينى فى حالة منع للتجول تستمر ٢٤ ساعة (وقد بدأت قبل حرب الخليج). لقد فقدت الأغلبية الساحقة من البلدان الأعضاء ثقتها فيما كانت تتوقعه من إنصاف الأمم المتحدة وإمكانية الاعتماد عليها، نتيجة لما رأته من هذا التحيز الصارخ والذى لم تحاولوا وقفه.

٤ – وأخيرا فإننا ندعوكم ياسيادة الأمين العام إلى الاستقالة، لأنكم فشلتم خلال عشر سنوات فى إعمال ديباجة الميثاق والمادة ٨ منه، فيما يتعلق بإعطاء حقوق متساوية للنساء فى وظائف الأمم المتحدة، وخاصة عند مستويات اتخاذ القرار. وإنه لأمر مشين لكم ولإدارتكم أن هذا الموقف جعل الجميع غير راغبين فى الاحتفال باليوم الدولى للمرأة فى ٨ مارس ١٩٩١ فى الموقع نفسه الذى تقوم فيه الأمم المتحدة.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

نـوال السعداوى

رئيسة الجمعية

مذكرة عن المكانة الأدبية والعلمية
للدكتورة نوال السعدوى
قدمها المحامون للمحكمة

الدكتورة نوال السعداوى شخصية عالمية وعربية ومصرية معروفة بمؤلفاتها الأدبية والعلمية ومواقفها الشجاعة ودورها الرائد فى مجال تحرير الإنسان العربى، الرجل والمرأة على حد سواء. إنها طبيبة وروائية وباحثة فى شئون المرأة. تخرجت فى كلية الطب جامعة القاهرة عام ١٩٥٥، وحصلت على درجة الماجستير فى الصحة العامة من جامعة كولومبيا بأمريكا عام ١٩٦٥، وشغلت منصب مدير عام الثقافة الصحية بوزارة الصحة حتى عام ١٩٧٢، ثم انتدبت للعمل بالمجلس الأعلى للثقافة والعلوم والآداب حتى عام ١٩٧٨، ثم اختارتها الأمم المتحدة لتعمل مستشارة لبرامج المرأة والتنمية فى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا بـ أديس أبابا عام ١٩٧٩، وفى اللجنة الاقتصادية لغرب آسيا ببيروت عام ١٩٨٠، ودعيت لحضور المؤتمر العالمى الذى نظمته الأمم المتحدة عام ١٩٨٠، فى كوبنهاجن بالدانمارك ، وألقت فى هذا المؤتمر العالمى بحثاً عن المرأة نال التقدير والإعجاب، ومنذ عام ١٩٨٠. حتى هذا العام ١٩٩١. دعيت الدكتورة نوال السعداوى إلى أهم المؤتمرات الدولية عن المرأة فى جميع أنحاء العالم، ومنها المؤتمر العالمى للمرأة الذى نظمته الأمم المتحدة فى نيروبى عام ١٩٨٥، والمؤتمر النسائى العالمى فى فيينا عام ١٩٨٢، وفى لندن عام ١٩٨٣، وفى أمستردام عام ١٩٨٤، وفى روما ١٩٨٦، وفى باريس ١٩٨٨، وفى بون ١٩٩٠، وفى جينيف ١٩٩١، هذا عدا المؤتمرات العربية التى دعيت إليها فى الجزائر والمغرب وتونس وسوريا والعراق والسودان واليمن ولبنان وليبيا خلال هذه الأعوام السابقة.

وقد تفرغت الدكتورة نوال السعداوى للتأليف الأدبى والكتابة فى مصر منذ عام ١٩٨١. وصدر لها منذ بدأت الكتابة فى نهاية الخمسينات (حتى ١٩٩١)، سبعة وعشرين كتاباً باللغة العربية، ومنذ كتابها الأول «مذكرات طبيبة» الذى صدر عام ١٩٥٦ صعد اسمها فى مجال الأدب، وبعد ذلك تلاحقت أعمالها الأدبية ما بين القصة القصيرة والرواية والمسرحية والمذكرات وأدب الرحلات. وانتشرت مؤلفاتها الأدبية فى البلاد العربية وأعيد طبعها عدة مرات، وأصبح لها جمهور واسع من القراء والقارئات وصل إلى مئات الآلاف، واعتبرت كتاباتها علامة إبداعية وفكرية مميزة، وتصدر اسمها كشف توزيع الكتب فى البلاد العربية عدة سنوات. ومن مؤلفاتها الروائية: مذكرات طبيبة، امرأتان فى امرأة، الغائب، الأغنية الدائرية، موت الرجل الوحيد على الأرض، الخيط وعين الحياة، سقوط الإمام، مذكرات طفلة اسمها سعاد، وغيرها.

ومن مؤلفاتها القصصية القصيرة: لحظة صدق، حنان قليل، كانت هى الأضعف، موت معالى الوزير سابقاً، تعلمت الحب.

ومن مؤلفاتها المسرحية: إثنى عشر امرأة فى زنزانة، إيزيس، الزرقاء، الحاكم بأمر الله.

ومن أدب الرحلات والمذكرات: رحلاتي حول العالم، مذكرات في سجن النساء.

أما مؤلفاتها العلمية عن المرأة فقد ظهرت خلال السبعينات. وصدر لها منذ عام ١٩٧١ حتى عام ١٩٩١ خمس مؤلفات رائدة في هذا المجال، لتصبح الكاتبة الأولى المعروفة على نطاق البلاد العربية.

ومن مؤلفاتها الاجتماعية والنفسية عن المرأة والرجل في المجتمع العربي: المرأة والصراع النفسي، الوجه العارى للمرأة العربية، المرأة والتنمية، الأنثى هي الأصل، المرأة والجنس، الرجل والجنس، قضية المرأة السياسية والجنسية. وكتاب «عن المرأة».

وفي عام ١٩٨٠ قامت دار النشر "زيد" في لندن بنشر أول ترجمة لأحد مؤلفاتها عن المرأة تحت عنوان «الوجه الخفي لحواء». وقد أثار هذا الكتاب اهتمام الدوائر الثقافية والفكرية في غرب أوروبا، وصدرت منه حتى اليوم ثماني طبعات، وتوالت بعد ذلك ترجمات لمؤلفاتها الروائية والقصصية بالإنجليزية والفرنسية والألمانية والأسبانية والإيطالية والبرتغالية واليابانية والأردية والإندونيسية والسويدية والنرويجية والفنلندية والدانماركية واليونانية والتركية وغيرها من لغات العالم.

وقد ترتب على ذلك أن اشتهر اسم الكاتبة د. نوال السعداوي، ليس على النطاق العربي فحسب ولكن أيضاً في الولايات المتحدة الأمريكية، وانجلترا، وفرنسا وألمانيا والسويد والنرويج وكذلك في عدد من بلدان آسيا وأفريقيا. وأصبحت لها مكانة من النادر أن تتمتع بها امرأة عربية، واعتبرت مفكرة رائدة وأديبة مبدعة، وأصبحت تدعى إلى عديد من المؤتمرات وإلقاء المحاضرات في أكبر الجامعات منها هارفارد في بوسطن بالولايات المتحدة وأكسفورد وكامبريدج في انجلترا، والسوربون في فرنسا، وجامعة محمد الخامس في المغرب، وجامعة الجزائر وتونس والخرطوم ودمشق وبني غازي وغيرها. وأصبحت بعض مؤلفاتها تدرس في هذه الجامعات على نطاق العالم، ويعمل عنها دراسات لنيل درجات الماجستير والدكتوراه، وأصبح الكثيرون من طلاب العلم والأدب يتوافدون عليها في بيتها لإجراء الأحاديث معها، وكذلك أيضاً الصحفيون ومعدو البرامج الإذاعية والتلفزيونية من مختلف البلاد.

ويقوم حالياً أربعة من المخرجين السينمائيين العالميين بعمل أربعة أفلام مستمدة من رواياتها كالآتي:

- رواية امرأة عند نقطة الصفر- يخرجها سيد صدر زاده وهو مخرج كندى إيراني.
- رواية موت الرجل الوحيد على الأرض - تخرجها نوشكا فان براكيل - مخرجة هولندية.
- رواية الأغنية الدائرية - تخرجها سارة هويسون - انجلترا
- رواية سقوط الإمام - تخرجها ماى زترلنج - مخرجة سويدية.

كما تحولت بعض رواياتها إلى مسرحيات تم عرضها في باريس وفيينا وأمستردام في الأعوام ١٩٨٦، ١٩٨٨ ، ١٩٩٠، وعرض عن حياتها الشخصية والعامة ثلاثة من الأفلام التليفزيونية في لندن وأمستردام وبروكسل، وحصلت على عدة جوائز أدبية منها جائزة المجلس الأعلى للفنون والآداب عام ١٩٧٤، وجائزة الصداقة العربية الفرنسية عام ١٩٨٢، ووسام الجماهيرية الليبية من الدرجة الأولى عام ١٩٨٩.

وإلى جانب مجهودها الفكرى، فإن للدكتورة نوال السعداوى جهوداً في عدة مجالات عامة لها أهميتها

منذ بداية الستينات، فى عام ١٩٦٢ انتخبت عضواً فى المؤتمر الشعبى للقوى الوطنية، وشاركت فى إصدار ميثاق العمل الوطنى (١٩٦٢). وفى المجال الطبى والصحى قامت بتأسيس جمعية الثقافة الصحية عام ١٩٦٨، ورأست تحرير مجلة الصحة من عام ١٩٦٨ حتى عام ١٩٧٣. وكان لها نشاط نقابى بارز خلال الستينات، نجحت فى انتخابات الأطباء عدة مرات بأغلبية ساحقة، وحصلت على منصب السكرتير العام المساعد لنقابة الأطباء وسكرتير تحرير مجلة الأطباء من عام ١٩٦٨ حتى ١٩٧١. وقامت بتأسيس جمعية الكاتبات المصريات عام ١٩٧١، وبتأسيس جمعية تضامن المرأة العربية عام ١٩٨٢، وهى المنظمة العربية النسائية الوحيدة التى حظيت بالمركز الاستشارى للمجلس الاجتماعى والاقتصادى بالأمم المتحدة بنيويورك منذ أبريل ١٩٨٥، باعتبارها منظمة عربية دولية تسعى للنهوض بالمرأة العربية فكرياً واجتماعياً، وقد انضم إلى هذه الجمعية عدد كبير من النساء من مختلف البلاد العربية، وعقدت منذ تأسيسها حتى اليوم ثلاثة مؤتمرات نسائية عربية دولية كالآتى:

١ - التحديات التى تواجه المرأة العربية فى نهاية القرن العشرين. (القاهرة - سبتمبر ١٩٨٦).

٢ - المرأة والفكر العربى المعاصر (القاهرة- نوفمبر ١٩٨٨).

٣ - مؤتمر الصحافة النسائية العربية (القاهرة- سبتمبر ١٩٩٠).

وقد طبعت أبحاث هذه المؤتمرات باللغة العربية والانجليزية، وتدرس فى عدد من الجامعات العربية والأجنبية. وتم إشهار الفرع المصرى لهذه الجمعية فى يناير ١٩٨٥ تحت اسم المنظمة الأم.

وشاركت الدكتورة نوال السعداوى فى تأسيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان عام ١٩٨٣ وكتبت العديد من المقالات فى الصحف والمجلات المصرية والعربية دفاعاً عن حقوق الإنسان العربى وانتخبت ضمن ثلاث عشرة شخصية نسائية عالمية لحضور احتفالات الثورة الفرنسية فى باريس عام ١٩٨٩، ونزلت ضيفة على زوجة الرئيس الفرنسى ميتران. وتنشر صورها فى بعض الأحيان على غلاف المجلات باعتبارها شخصية بارزة عربياً وعالمياً تركت بصماتها على الثقافة العربية والثقافة الإنسانية عامة.

والدكتورة نوال السعداوى متزوجة من الطبيب الروائى الدكتور شريف حتاتة الذى له عدة مؤلفات روائية باللغة العربية. ترجم منها اثنان إلى اللغة الإنجليزية والروسية، هما : «الشبكة والعين ذات الجفن المعدنى». وللدكتورة نوال السعداوى ابنة وابن من أنجح الشباب فى مجال الأدب والإبداع. ابنتها هى الكاتبة منى حلمى التى أصدرت حتى الآن أربعة مؤلفات قصصية باللغة العربية، وتكتب القصص والمقالات فى مجلة روز اليوسف وصباح الخير ومجلة إبداع وصحف أخرى منها جريدة الأهرام، وتشارك فى برنامج إذاعى يومياً، وابنها المخرج السينمائى الشاب عاطف حتاتة، وقد حصل على جائزة القصة فى جامعة القاهرة عام ١٩٧٤ حين كان طالباً فى التاسعة عشر من عمره، وأخرج فيلمه الفيولينا عام ١٩٩٠.

هذا عرض مختصر عن مكانة ودور الدكتورة نوال السعداوى فى عالم الفكر، والإبداع، والتحول الاجتماعى المعاصر، لا يفيها حقها بعد أربعين عاماً من النضال المتواصل الذى لم يتوقف رغم العقبات. سجل مشرف وعظيم كان يجب ألا تناله افتراءات قوة متخلفة فى مجتمعنا تريد أن تجرنا إلى الوراء لنعيش الإرهاب والتطرف والتعصب والجهل.

قائمة مؤلفات نوال السعداوى

أ - المؤلفات الأدبية:

روايـــات:

(١) مذكرات طفلة اسمها سعاد (١٩٤٤).

(٢) مذكرات طبيبة (١٩٥٨).

(٣) الغائب (١٩٦٩).

(٤) امرأة عند نقطة الصفر (١٩٧٣).

(٥) موت الرجل الوحيد على الأرض (١٩٧٥).

(٦) أغنية الأطفال الدائرية (١٩٧٦).

(٧) سقوط الإمام (١٩٨٧).

(٨) امرأتان فى امرأة (١٩٧١).

(٩) جنات وإبليس (١٩٩٢).

مجموعة قصص قصيرة :

(١) تعلمت الحب (١٩٥٧).

(٢) لحظة صدق (١٩٥٩).

(٣) حنان قليل (١٩٦٠).

(٤) الخيط والجدار (١٩٧٢).

(٥) كانت هى الأضعف (١٩٧٧).

(٦) موت معالى الوزير سابقاً (١٩٧٨).

(٧) الخيط وعين الحياة (١٩٧٦).

مســرحيات :

(١) إيزيـــــــــس (١٩٨٥)

(٢) الإنسان (اثنى عشر امرأة فى زنزانة) (١٩٨٤).

مذكرات شخصية:

(١) مذكراتى فى سجن النساء (١٩٨٣).

(٢) رحلاتى حول العالم (١٩٨٦).

ب - المؤلفات العلمية:

(١) المرأة والجنس (١٩٦٩).

(٢) الأنثى هى الأصل (١٩٧١).

(٣) الرجل والجنس (١٩٧٣).

(٤) الوجه العارى للمرأة العربية (١٩٧٤).

(٥) المرأة والصراع النفسى (١٩٧٥).

(٦) عن المرأة (١٩٨٨).

الترجمات إلى لغات أخرى :

ترجم إلى الإنجليزية والفرنسية والالمانية والاسبانية والبرتغالية والسويدية والأردية والإيطالية، والهولندية والفنلدية والإندونيسية واليابانية، وغيرها من لغات العالم عدد من المؤلفات هى :

(1) The Hidden Face of Eve (non - fiction) (1980) .

(2) Woman at Point Zero (Novel) (1982).

(3) God Dies by the Nile (Novel) (1984).

(4) Circling Song (Novel) (1986).

(5) Searching (Novel) (1989).

(6) The Fall of the Imam (Novel) (1988).

(7) Death of An x Minister (Collection of Short Stories) (1985).

(8) She has no place in paradise (Collection of Short Stories) (1987).

(9) My travels around the world (non - fiction) (1991).

(10) Memoires from the women's Prison (non - fiction) (1985).

(11) Douze femmes Dans Kanatir (play) (1988).

(12) La Femme et la nevrose (non - fiction) (1989).

(13) Tow women in one (Novel) (1984).

(14) Memoires of a Women Doctor (Novel) (1985).

(15) The Spring of Life (Two Novellas) (1992).

(16) The Innocence of the Devil (Novel) (1993).

النشـــاط العـــام:-

(١) أسست جمعية الكاتبات المصريات عام ١٩٧١، وانتخبت نائبة رئيسة مجلس الإدارة عام ١٩٧١.

(٢) أسست جمعية الثقافة الصحية عام ١٩٦٨، وانتخبت نائبة رئيس مجلس الادارة عام ١٩٦٨.

(٣) أسست جمعية تضامن المرأة العربية الدولية عام ١٩٨٢، وانتخبت رئيسة للجمعية عام ١٩٨٢.

(٤) أسست جمعية تضامن المرأة (الفرع المصرى) عام ١٩٨٥، وانتخبت رئيسة للجمعية عام ١٩٨٥.

(٥) أسست مجلة الصحة عام ١٩٦٨.

(٦) أسست مجلة "نون" عام ١٩٨٩.

(٧) شاركت فى تأسيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان (١٩٨٣).

الجـــوائز:

(عام ١٩٧٤) جائزة المجلس الأعلى للفنون والآداب فى القصة القصيرة عن مجموعتها الخيط والجدار (القاهرة ١٩٧٤).

(عام ١٩٨٢) جائزة الصداقة الفرنسية العربية عن روايتها «امرأة عند نقطة الصفر»، وكتابها «الوجه الخفى لحواء» (باريس ١٩٨٢).

(عام ١٩٨٨) جائزة جبران الأدبية منحتها لها رابطة إحياء التراث العربى باستراليا.

(عام ١٩٨٩) وسام الجماهيرية الليبية من الدرجة الأولى للريادة فى مجال تحرير المرأة ومواقفها الوطنية.

مؤتمـــــرات:

دعيت إلى عديد من المؤتمرات العالمية والعربية فى مجال المرأة والأدب والطب، فى مختلف أنحاء العالم. وألقت المحاضرات فى كثير من جامعات العالم. ومؤلفاتها تدرس بكثير من الجامعات العربية والأجنبية.

جـــريدة الأهـــــرام

٤ أبريــــــل ١٩٩٢ :

سلاح الفتاة المصرية

لم يفزعنى حادث فتاة العتبة بمثل ما أفزعتنى الطريقة التى تناولته الصحافة المصرية وكـثير مـن أصحـاب وصاحـبات الأقـلام. كأنما كان الجميع فى انتظار هذا الحدث ليشقوا الجيوب ويلطموا الخدود ويندبوا الأموات منذ عصر الفراعنة. وقد ظهر التناقض واضحاً والتخبط فى علاج مثل هذا الحادث. أغرب ما فى الأمر تلك الآراء التى نادت بفصل الجنسين فصلاً كاملاً فى المواصلات والمدارس والجامعات والشوارع. وفرض الحجاب على كل من خرجت من بيتها، وأن تحمل كل فتاة أو امرأة داخل حقيبتها مطواة قرن غزال مثلاً.

وفى جلسة مع بعض الأمهات والآباء تساءل واحد منهم كيف أحمى ابنتى من هذه المخاطر فى الطريق؟ هل أمنعها من الخروج تماما وأغلق عليها الأبواب؟

ردت إحدى الأمهات: بالعكس، إن حبس البنات والنساء داخل الجدران لا يعالج المشكلة، والاختفاء وراء الجدار لا يحمى الفتاة أبداً.

وقال الأب: وكيف أحميها؟ هل أشترى لها مطواة قرن غزال تدافع بها عن نفسها؟

قالت الأم: قد تحمل البنت مطواة ومع ذلك تعجز عن الدفاع عن نفسها إذا كانت ضعيفة الشخصية تخاف من المواجهة، أما الفتاة القوية الشخصية الشجاعة الواثقة فى نفسها فيمكنها حماية نفسها وإن لم تحمل مطواة. سأحكى لك حادثاً وقع لى وأنا تلميذة، ولولا الشجاعة والثقة بالنفس التى تربيت عليهما لتعرضت للحادث نفسه الذى وقع لفتاة العتبة. وكان أبى يقول لى دائماً: سلاح البنت هو شخصيتها القوية وثقتها بنفسها. إنه سلاحها الوحيد الذى يحميها من المشاكل من هذا النوع، وأية مشاكل أخرى. فالحياة لا تخلو من المشاكل وقد يكون الإنسان فى بيته ويعتدى عليه آخرون. والمسألة أيضاً تتعلق بالفتيان. وحوادث الاغتصاب قد تحدث للفتى بمثل ما تحدث للفتاة. والسلاح الوحيد هو أن يتربى الإنسان منذ الطفولة على الثقة بالنفس والمواجهة والشجاعة وليس الخوف والذعر.

وقالت الأم : المأساة أن معظم الآباء والأمهات يربون أبناءهم وبناتهم على الخوف وفقدان الثقة بالنفس.

وقال الأب : المأساة هى حوادث الاغتصاب هذه ! لماذا تحدث؟

قالت الأم : حوادث الاغتصاب موجودة فى جميع بلاد العالم حيث أن «القوة» هى التى تحكم، ومنطق «القوة» هو الذى يسود. فالأقوى يغتصب حقوق الأضعف أو الأصغر، وإن كنت وطناً أو أرضاً أو جسداً أو

مالاً.. ألا ترى أن القوة العسكرية النووية هى التى تتحكم فى العالم اليوم؟ إن الاغتصاب الجسدى الفردى ليس إلا جزءاً من ظاهرة عالمية سياسية، وهناك ترابط بين مختلف أنواع الاغتصاب دولياً ومحلياً وعائلياً وعلى مستوى الأفراد.

وضحك الأب ساخراً: إن أمريكا تهدد ليبيا الآن بالحرب. فهل هناك علاقة بين هذا الاعتداء وحادث الاغتصاب فى العتبة؟

وقالت : كلاهما اعتداء واغتصاب. أمريكا تريد عن طريق القوة المسلحة أن تغتصب بترول ليبيا بمثل ما اغتصبت من قبل بترول الخليج، ولا أحد يستطيع أن يوقف أمريكا عند حدها لأن أحداً لا يملك ترسانة أمريكا النووية.

وتكلم أحد الآباء الصامتين : وإسرائيل تملك ترسانة نووية أيضاً ولهذا تغتصب أراضى ثلاثة بلاد عربية وتطلب المزيد.

وقال الأب فى ضيق: أرجوكم ألا تجرونى إلى بئر السياسة فأنا أريد أن أحمى ابنتى ولا شأن لى بالسياسة ! خلونى فى حالى. وتكلم الأب الذى كان صامتا : «خلونى فى حالى هذه هى المأساة ياأخى ! وأنت تربى ابنتك لتصبح مثلك سلبية الشخصية لاتعرف شيئا عما يدور فى العالم ثم تسأل كيف تحميها؟»

وقالت الأم : الحماية تأتى من المعرفة، فالمعرفة قوة، وإذا عرّفت ابنتك ماذا يحدث فى العالم من اغتصاب بما فيه اغتصاب الرجل للمرأة فهى تكون أقدر من الجاهلة على حماية نفسها. المعرفة ياسيدى قوة، أقوى من مطواة قرن غزال. لأن الجاهلة إذا أمسكت مطواة قرن غزال قد تخطىء الهدف، أو تضرب البرىء بدل الجانى. المعرفة ياسيدى تقتضى أن تفتح الفتاة عينيها جيداً وترى الشر بمثل ماترى الخير، لا أن تكون قطة مغمضة تتصور أن العالم ليس فيه إلا ملائكة !

وقال الأب الذى كان صامتاً : نحن نربى بناتنا ليصبحن قططاً مغمضة العيون ونتصور إن إغلاق العيون وإخفاء الوجه أو الرأس هما الأخلاق والفضيلة، فى حين أن الفضيلة هى المعرفة. وإذا حرمت ابنتك من المعرفة حرمتها من الفضيلة أيضاً.

وقال الأب الذى كان يتكلم : كنت أفكر فى منع ابنتى من الخروج إلى المدرسة لأحميها من المخاطر، لكن يبدو أن الأمر غير ذلك.

وقالت الأم : نعم ياسيدى الأمر غير ذلك، وسلاح الفتاة المصرية اليوم هو المعرفة والوعى وإدراك مايحدث حولها وفى العالم أجمع .

د. نوال السعداوى

جــــريدة الأهـــــالى

١٥ أغسطس ١٩٩٠ :

هل أصبح الرئيس الأمريكى هو البطل والمنقذ؟

أقرأ الصحف وأشعر بالغضب لماذا هذا التهليل والفرح من معظم الصحفيين فى بلادنا عند وصول قوات أمريكية (ومتعددة الجنسيات) إلى السعودية لضرب العراق؟!

أنا لم أذهب إلى العراق إلا مرة واحدة منذ عشرين عاماً، ولم أكتب كلمة واحدة فى مدح حاكم العراق، أو أى حاكم عربى آخر، ولكنى ضد ضرب العراق، وأرى أن ضرب العراق هو ضرب لنا جميعاً.

كيف تنشر معظم الصحف فى بلادنا صورة الرئيس الأمريكى بوش، وكأنه البطل المنقذ لنا؟ وكيف يهللون لعبور حاملة الطائرات الأمريكية النووية (إيزنهاور) قناة السويس، وكأنها ذاهبة لإجلاء القوات الإسرائيلية عن الأراضى العربية.

أقرأ الصحف وأشعر بالإهانة لا فرق بين ما يكتب فى صحف بلادنا وبين ما تكتبه الصحف الأجنبية الاستعمارية.

أهكذا نبلغ حافة الهاوية والحضيض؟ لقد كشفت البلاد الاستعمارية بزعامة أمريكا وإنجلترا وفرنسا وإسرائيل عن وجهها الحقيقى، وعن أنها تستمد قوتها فى الوطن العربى من خضوع بعض الحكام والأنظمة العربية لها، وأن لا شئ يهمها إلا بترول العرب وإن قتلت نصف الأمة العربية.

ولا يمكن لهذه القوات الأجنبية المتعددة الجنسيات أن تضرب العراق دون مساعدة بعض الدول العربية لها وإعطاء تسهيلات عسكرية وغير عسكرية .

وقد دعا الرئيس المصرى حسنى مبارك لعقد قمة عربية طارئة، فلماذا لم يتخذ الحكام قراراً واحداً للتصدى لهذه القوات الأجنبية الاستعمارية؟!

لو اتحد الحكام العرب ووقفوا وقفة رجل واحد أمام هذا الغزو الأجنبى، لاستطاعوا أن يحرروا المنطقة العربية والبترول العربى من السيطرة الأجنبية.

أليس مهيناً لنا جميعاً أن يكون البترول العربى دائماً فى خدمة الاستعمار، وليس فى خدمة العرب؟!

لو توحدت كلمة العرب اليوم، فسوف يكون اليوم هو ولادة جديدة للدول والشعوب العربية المستقلة، وخروجها من قبضة الهيمنة الأجنبية الاقتصادية والسياسية والعسكرية.

إن تمزق العرب خلال النصف الأخير من هذا القرن يرجع أساساً إلى طمع هذه الدول الاستعمار فى بترول العرب؛ وخاصة بترول السعودية والكويت.

ألا يضيق الحكام العرب اليوم، وفى هذه اللحظة التاريخية الحاسمة، ويوجهون ضربة قوية ضد هذا الغزو الاستعمارى الأجنبى المتعدد الجنسيات، والذى أهاننا وأذلنا جميعاً على مدى السنين!

إن أية مساعدة من أية دولة عربية لهذه القوات الأجنبية، إنما هى ضربة كبرى للقضية العربية والوجود العربى لصالح الاستعمار.

إن الأزمة فى الخليج العربى أزمة عربية ولا دخل للبلاد الأجنبية فيها، ويمكن أن يحلها العرب بأنفسهم دون حاجة إلى حماية أجنبية فهل تتوحد كلمة الحكام العرب أمام هذا الخطر الاستعمارى الجديد؟

د. نوال السعداوى

جمعية تضامن المرأة العربية

ذات وضع استشارى لدى

المجلس الاقتصادى الاجتماعى بالأمم المتحدة

١٨ يناير ١٩٩١

بيان من جمعية تضامن المرأة العربية
عن حرب الخليج

نحن عضوات وأعضاء تضامن المرأة العربية نناشد مجلس الأمن وهيئة الأمم المتحدة وجميع الهيئات والقيادات السياسية والمنظمات الدولية والنسائية وغيرها فى العالم أجمع، نناشدهم جميعاً أن يرفعوا صوتهم لإيقاف الحرب الدائرة فى الخليج العربى، وأن تُحل الصراعات فى الشرق الأوسط بالطرق السلمية ، والسياسية وليس عن طريق الحرب.

لقد أساءنا أن تفشل المفاوضات التى كانت قد بدأت لحل الصراع العراقى الكويتى، وكنا نتوقع أن تعطى هذه المفاوضات فرصة أطول من أجل بذل جهود مكثفة للوصول إلى حل سلمى، لكن الإسراع بإعلان الحرب، وحشد جيوش ٢٩ دولة ضد دولة واحدة (العراق)، وإلقاء هذا الكم الهائل من القنابل على بغداد فى اليوم الأول للحرب، كل ذلك أفزعنا وأكد لنا أن قرار الحرب الذى أصدره جورج بوش رئيس الولايات المتحدة كان خاطئاً، وسوف تكون نتائجه فادحة على الشعوب العربية وعلى العالم أجمع، وأن الحرب تتسع وتزداد تعقيداً، وهذا هو ما يحدث الآن، حيث أن أحداً لا يستطيع أن يعرف إلى متى تستمر هذه الحرب الوحشية، وكم يكون عدد ضحاياها من الأرواح البريئة، وكم يكون أثرها فى المستقبل على الشعوب العربية وشعوب العالم فى كل مكان.

لقد أساءنا أن تصدر الأمم المتحدة قرارها رقم ٦٧٨، والذى وافقت فيه على استخدام القوة ضد العراق لإجلائه عن الكويت، وكان يمكن للأمم المتحدة أن تبذل جهوداً أكثر من أجل استخدام الطرق السلمية، خاصة وأنه قد سبق لدولة إسرائيل أن رفضت تنفيذ قرارات الأمم المتحدة التى أمرتها بالانسحاب من الأراضى العربية ومع ذلك لم تُصدر الأمم المتحدة ضد إسرائيل قراراً باستخدام القوة كما فعلت مع دولة العراق .

فلماذا تميز الأمم المتحدة بين دولة ودولة؟! ولماذا هذه الازدواجية التى تجعل شعوب العالم تتشكك فى مدى صلاحية الأمم المتحدة لأداء دورها المطلوب منها.

ولهذا فنحن نتضامن مع جميع الهيئات الدولية والعربية التى تنادى بإيقاف الحرب فوراً، وأن تبدأ الأمم المتحدة فى عقد مؤتمر دولى لعلاج جميع الصراعات فى الشرق الأوسط، وأن تخضع هذه الصراعات

جميعاً لمقياس واحد وأن ترعى فيه مصالح الشعوب العربية وليس مصالح الدول الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، حتى يمكن أن نبدأ فعلاً عصراً دولياً جديداً يُبنى على العدالة والسلام وليس على الحرب والازدواجية والبطش بالدول والشعوب الصغيرة فيما يسمى العالم الثالث.

جمعية تضامن المرأة العربية

عنهـا

د. نوال السعداوى

رئيسة الجمعية

الفهـرس

٩٢ / ٧١١١

977 - 271 - 009 - 9

عربية للطباعة والنشر

١٠٠٧ شارع السلام ـ أرض اللواء المهندسين

ت: ٣٠٣٦٠٩٨

معركة جديدة في قضية المرأة

نوال السعداوى كاتبة مشاغبة.

تثير بما تطرحه من آراء جريئة، وأفكار جديدة جدلاً ساخناً لا يتوقف.

البعض يؤيد أفكارها، ويتبناها.

وآخرون لا يرونها سوى رائدة ومصلحة اجتماعية فى مجال تحرر المرأة من مشكلاتها المزمنة .. وهم يتجاوزونها فيما تقدمه من رؤى وحلول.

ثم هناك من يعادونها على طول الخط ؛ بل ويتهمونها بالدعوة إلى الإباحية والمروق من عباءة القيم والتقاليد المتوارثة ..

وهؤلاء لا يتحركون إلا من وراء حجاب .. ولكن ماذا يدور خلف الحجاب؟

من خلال هذا الكتاب ، يتعرف القارىء على كل الوقائع والتفاصيل التى أحاطت بجمعية «تضامن المرأة العربية» ، ومواقفها من القضايا المعاصرة ، وكذلك الأساليب التى أدت إلى إغلاقها.

سينا للنشر